

إِجَازَةُ الْقِرَاءَةِ وَالْإِقْرَاءِ

بِقِرَاءَةِ الْإِمَامِ

عَاصِمِ الْكُوفِيِّ بِرَاوِيَهِ (شُعْبَةُ وَحَفْصٍ)

مِنْ طَرِيقِ (الشَّاطِيبِيَّةِ)

بِالسَّنَدِ الْمُتَّصِلِ إِلَى

رَسُولِ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ

مِنْ الْفَقِيرِ إِلَى عَفْوِ رَبِّهِ

أَبِي أَحْمَدَ حَسَنِ بْنِ مُصْطَفَى بْنِ أَحْمَدَ الْوَرَاقِيِّ الْمِصْرِيِّ

المُدَرِّسِ بِقِسْمِ الدِّرَاسَاتِ الْقُرْآنِيَّةِ وَالْإِسْلَامِيَّةِ، كُلِّيَّةِ الْمَعْلُومِينَ بِالطَّائفِ سَابِقًا
وَمُدَرِّسِ الْقِرَاءَاتِ وَعُلُومِهَا بِقِسْمِ الْقِرَاءَاتِ، كُلِّيَّةِ الشَّرِيعَةِ، جَامِعَةِ الطَّائِفِ حَالِيًّا
وَالْمُقْرِئِ بِمَعْهَدِ الرَّحْمَةِ الْعِلْمِيِّ الْأَزْهَرِيِّ لِلْقُرْآنِ الْكَرِيمِ بِمَسَاكِنِ كُوزِنِيَّشِ الْنِّيلِ بِالْقَاهِرَةِ
وَالْمُجَازِ بِالْقِرَاءَاتِ الْعَشْرِ الصُّغْرَى وَالْكُبْرَى وَالشَّوَادُ

إِلَى الْآخِرِ الْفَاضِلِ الشَّيْخِ الْمُقْرِئِ

أَبِي سُفْيَانَ مُحَمَّدَ بْنِ حَسَنِ بْنِ مَحْمُودِ السَّكَنَدَرِيِّ

الْمُقْرِئِ بِالْجَمْعِيَّةِ الْخَيْرِيَّةِ لِتَحْفِيظِ الْقُرْآنِ الْكَرِيمِ بِمَدِينَةِ تُورَّةَ، السُّعُودِيَّةِ
بَارَكَ اللَّهُ فِيهِ وَنَفَعَ بِهِ

إِنَّ الْحَمْدَ لِلَّهِ نَحْمَدُهُ، وَنَسْتَعِينُهُ، وَنَسْتَغْفِرُهُ، وَنَعُوذُ بِاللَّهِ مِنْ شُرُورِ أَنفُسِنَا، وَسَيِّئَاتِ أَعْمَالِنَا،
مَنْ يَهْدِهِ اللَّهُ فَلَا مُضِلٌّ لَهُ، وَمَنْ يُضْلِلُ فَلَا هَادِيَ لَهُ، وَأَشْهُدُ أَنَّ لَا إِلَهَ إِلَّا اللَّهُ وَحْدَهُ لَا شَرِيكَ
لَهُ، وَأَشْهُدُ أَنَّ مُحَمَّداً عَبْدُهُ وَرَسُولُهُ ﷺ.

﴿يَأَيُّهَا الَّذِينَ آمَنُوا اتَّقُوا اللَّهَ حَقَّ تَقْوَىٰهِ وَلَا تَمُونُ إِلَّا وَأَنْتُمْ مُسْلِمُونَ﴾ [آل عمران: ۱۰۲].

﴿يَأَيُّهَا النَّاسُ اتَّقُوا رَبَّكُمُ الَّذِي خَلَقَكُمْ مِنْ تَقْسِيمٍ وَجَعَلَهُ وَلَقَقَ مِنْهَا زَوْجَهَا وَبَعْضَهَا رِجَالًا كَثِيرًا وَنِسَاءً وَاتَّقُوا اللَّهَ الَّذِي
نَسَاءٌ لَوْنَ بِهِ وَالْأَرْحَامَ إِنَّ اللَّهَ كَانَ عَلَيْكُمْ بِقِبَائِ﴾ [النساء: ۱].

﴿يَأَيُّهَا الَّذِينَ آمَنُوا اتَّقُوا اللَّهَ وَقُوْلُوا قَوْلًا سَدِيدًا﴾ يُصلِحُ لَكُمْ أَعْمَالَكُمْ وَيَغْفِرُ لَكُمْ ذُنُوبَكُمْ وَمَنْ يُطِيعُ اللَّهَ
وَرَسُولَهُ فَقَدْ فازَ فَرْزًا عَظِيمًا﴾ [الأحزاب: ۷۱].

أَمَّا بَعْدُ: فَإِنَّ أَصْدَقَ الْحَدِيثِ كِتَابُ اللَّهِ، وَأَخْسَنَ الْهَدِيَّ هَدِيُّ مُحَمَّدٍ ﷺ، وَشَرَّ الْأُمُورِ
مُحَدَّثَاتُهَا، وَكُلَّ مُحَدَّثَةٍ بِدُعَةٍ، وَكُلَّ بِدُعَةٍ ضَلَالٌ، وَكُلَّ ضَلَالٍ فِي النَّارِ.

يَقُولُ الْعَبْدُ الْفَقِيرُ إِلَى عَفْوِ رَبِّهِ / حَسَنُ بْنُ مُصْطَفَى بْنِ أَحْمَدَ الْوَرَاقِيُّ الْمَصْرِيُّ:

إِنَّ أَفْضَلَ الْكَلَامَ: كَلَامُ اللَّهِ عَنْكُنَّ، وَالَّذِي أَنْزَلَهُ عَلَى نَبِيِّهِ وَرَسُولِهِ مُحَمَّدٍ ﷺ؛ لِسَعَادَةِ الْبَشَرِيَّةِ
كُلَّهَا؛ وَلَا خَرَاجٌ النَّاسِ مِنَ الظُّلُمَاتِ إِلَى النُّورِ بِإِذْنِهِ ﷺ، فَقَدْ جَعَلَهُ اللَّهُ أَخِرَّ رِسَالَتِهِ إِلَى
الْأَرْضِ؛ وَذَلِكَ بِهُدَايَةِ النَّاسِ وَإِرْشَادِهِمْ إِلَى الصَّرَاطِ الْمُسْتَقِيمِ، فَهُوَ الدُّسْتُورُ الدَّائِمُ لِصَالِحِ
الْخَلَاقِ كُلَّهَا، مَنْ عَمِلَ بِهِ فَقَدْ فَازَ فِي الدُّنْيَا وَالْآخِرَةِ، وَمَنْ لَمْ يَعْمَلْ بِهِ -مِنْ اتِّبَاعِ أَوْ اِمْرِهِ
وَاجْتِنَابِ نَوَاهِيهِ وَالْوُقُوفِ عِنْدَ حُدُودِهِ- فَقَدْ خَسِرَ خُسْرَانًا مُّبِينًا فِي الدُّنْيَا وَالْآخِرَةِ.

قَالَ تَعَالَى: ﴿قَالَ أَهْمِطَا مِنْهَا جَمِيعًا بَعْضُكُمْ لِيَعْصِي عَدُوًّا فَإِمَّا يَأْتِنَّكُمْ مِنْ هُدَىٰ فَمَنْ
أَتَيَّ هُدَىٰ إِلَيْهِ فَلَا يَضِلُّ وَلَا يَشْقَى﴾ [١٢٣] وَمَنْ أَغْرَضَ عَنْ ذِكْرِي فَإِنَّ لَهُ مَعِيشَةً ضَنْكاً وَنَخْشُرُهُ دِيَرًا
الْقِيَمَةُ أَعْمَى﴾ [١٢٤] قَالَ رَبِّ لِمَ حَشَرْتَنِي أَعْمَى وَقَدْ كُنْتُ بَصِيرًا﴾ [١٢٥] قَالَ كَذَلِكَ أَنْتَكَ مَا يَنْتَنَا فَنَسِينَا وَكَذَلِكَ
الْيَوْمَ ثَنَسَنِي﴾ [١٢٦] [طَه].

أَسْأَلُ اللَّهَ الْعَظِيمَ رَبَّ الْعَرْشِ الْعَظِيمِ بِأَسْمَائِهِ الْحُسْنَى وَصِفَاتِهِ الْعَلِيَّ أَنْ يَجْعَلَنَا مِنَ الْمُتَّبِعِينَ
لِهُدَاءِهِ، وَالْعَالَمِينَ بِكِتَابِهِ، وَالْمُتَّمَسِّكِينَ بِسُنْنَةِ رَسُولِهِ ﷺ ... أَمِينَ.

وَلِذَلِكَ - أَخِي الْكَرِيمَ - حَضَرَ النَّبِيُّ ﷺ هَذِهِ الْأُمَّةَ عَلَى قِرَاءَةِ الْقُرْآنِ وَتَعْلِيمِهِ مَعَ التَّدْبِيرِ وَالْعَمَلِ بِهِ فَقَالَ - فِي الْحَدِيثِ الصَّحِيحِ - : « خَيْرُكُمْ مَنْ تَعْلَمَ الْقُرْآنَ وَعَلَمَهُ » ^(١) ، وَقَالَ أَيْضًا : « إِنَّ لِلَّهِ أَهْلِينَ مِنَ النَّاسِ قِيلَ : مَنْ هُمْ يَا رَسُولَ اللَّهِ ؟ قَالَ : أَهْلُ الْقُرْآنِ هُمْ أَهْلُ اللَّهِ وَخَاصَّتُهُ » ^(٢) .

فَاعْتَنَى الصَّحَابَةُ - رُضُوانُ اللَّهِ عَلَيْهِمْ - بِتَلَاوَتِهِ، وَمُدَارَسَتِهِ، وَتَعْلِيمِهِ، وَكَذَلِكَ التَّابِعُونَ وَتَابِعُو التَّابِعِينَ حَتَّى وَصَلَ إِلَيْنَا هَذَا الْقُرْآنُ - بِفَضْلِ اللَّهِ تَعَالَى - خَالِيًّا مِنَ التَّحْرِيفِ، وَالْتَّبْدِيلِ، مِصْدَاقًا لِقَوْلِهِ تَعَالَى : ﴿إِنَّا مَخْرَجْنَا الْكَوْكَرَ وَإِنَّا لَهُ لَحَفِظُونَ﴾ [الْحِجْرُ] .

وَلَقَدْ مَنَّ اللَّهُ - تَبَارَكَ وَتَعَالَى - عَلَيَّ بِوَعِي هَذَا الْقُرْآنِ فِي صَدْرِي، وَبِقِرَاءَتِهِ عَلَى أَكْثَرِ مِنْ شَيْخٍ مُتَقِنٍ وَمُسْنِدٍ إِلَى الرَّسُولِ ﷺ بِالْأَسَانِيدِ الْعَالِيَّةِ، وَبِتَعْلِيمٍ وَتَعْلِيمٍ تَجْوِيدهِ وَقِرَاءَاتِهِ الْعَشْرِ وَالشَّوَّادُ الَّتِي فَوْقَهَا، وَهَذَا مِنْ أَفْضَلِ النَّعَمِ الَّتِي أَنْعَمَ اللَّهُ - تَبَارَكَ وَتَعَالَى - بِهَا عَلَيْنَا؛ حَيْثُ إِنَّ ذَلِكَ مِنَ الْعُلُومِ الشَّرْعِيَّةِ الَّتِي يُنَقَّرُ بِهَا إِلَى اللَّهِ تَعَالَى، سَأَلَ اللَّهُ الْإِحْلَاصَ وَالْقَبُولَ .
وَلَقَدْ قَرَأَ عَلَيَّ الْأَخْفَافِ الْمُفْرِئَ :

أَبُو سُفِيَّانَ مُحَمَّدُ بْنُ حَسَنِ بْنِ مَحْمُودِ السَّكَنَدَرِيُّ

الْقُرْآنُ الْكَرِيمُ - خَتْمَةُ كَامِلَةٍ - مِنْ أَوْلَهُ إِلَى آخِرِهِ ^(٣) - غَيْرًا عَنْ ظَهْرِ قَلْبٍ - بِقِرَاءَةِ الْإِمَامِ عَاصِمِ الْكُوفِيِّ بِرَاوِيَّهِ : (شُعْبَةَ وَحَفْصٍ) - جَمِيعًا بَيْنَهُمَا بِطَرِيقَةِ الْوَقْفِ مِنْ طَرِيقِ (الشَّاطِيَّةِ) - قِرَاءَةً مُتَقَنَّةً مُجَوَّدَةً مُحَقَّقَةً .

وَطَلَبَ مِنِّي الْإِجَازَةَ بِالسَّنَدِ الْمُتَصِلِّ لِلرَّسُولِ ﷺ بِمَا قَرَأَ، فَأَجْزَتُهُ - وَأَنَا الْعَبْدُ الْفَقِيرُ إِلَى اللَّهِ تَعَالَى - إِجَازَةً صَحِيحَةً بِشُرُطِهَا الْمُعْتَبَرِ عِنْدَ عُلَمَاءِ هَذَا الْفَنِّ، وَذَلِكَ بَعْدَ أَنْ تَدَارَسْنَا هَذِهِ الْقِرَاءَةَ جَيِّدًا مَعَ التَّحْرِيرِ وَالتَّدْقِيقِ وَالْإِنْقَانِ، وَبَعْدَ أَنْ أَحْسَسْتُ وَشَعَرْتُ مِنْهُ بِإِنْقَانِ ذَلِكَ : أَجْزَتُ لَهُ أَنْ يَقْرَأَ وَيُقْرِئَ وَيُعْلَمَ النَّاسَ فِي أَيِّ قُطْرٍ نَزَلَ، وَأَيِّ مَكَانٍ ارْتَحَلَ .

(١) أَخْرَجَهُ الْبُخَارِيُّ فِي صَحِيحِهِ كِتَابُ فَضَائِلِ الْقُرْآنِ بَابُ : « خَيْرُكُمْ مَنْ تَعْلَمَ الْقُرْآنَ وَعَلَمَهُ » عَنْ عُثْمَانَ ^{رض} .

(٢) حَدِيثٌ صَحِيحٌ : رَوَاهُ أَحْمَدُ وَالنَّسَائِيُّ، وَغَيْرُهُمَا .

(٣) أَرْجُو مِنَ الْأَخِي الْمُجَازِ (مُحَمَّدِ السَّكَنَدَرِيِّ) أَنْ يُفْرِئَ طَلَابَهُ بِهَذِهِ الصَّفَةِ؛ أَيْ : تَكُونُ عَادِهُ إِقْرَاءُ الْقُرْآنَ كَامِلًا، وَلَا يَكُونُ مُسْهَلًا فَيُقْرِئُ - عَلَى سَبِيلِ الْعَادِةِ - بَعْصَ الْقُرْآنِ أَوْ بِالْتَّجْزِيَّةِ أَوْ بِالْإِحْتِبَارِ أَوْ نَظَرًا مِنَ الْمُصْسَفِ إِلَّا إِنْ رَأَى أَهْلَيَّةَ وَإِنْقَانَ الْمُجَازِ، فَيَجُوزُ ذَلِكَ بِشُرُوطٍ وَضَوَاطِيَّةٍ - سَتَاتِي مَعْنَى تَعْصِيَّا فِي أَنْتَهِيَّهِ الْإِجَازَةِ مَعَ الْأُمَّثَلَةِ عَلَى ذَلِكَ - وَتَكُونُ مَتَابِعَةً بِشُرُوطٍ أَنْ يَكُونَ الطَّالِبُ قَرَأً خَتْمَةً كَامِلَةً أُخْرَى عَلَى شَيْخٍ ضَابِطٍ مُتَقِنٍ، وَأَجَازَهُ، وَإِلَّا فَلَا .

وَكَذَلِكَ بِشُرُوطٍ أَنْ يَنْصَصَ - الْمُجِيزُ وَالْمُجَازُ - عَلَى كَيْفِيَّةِ التَّحَمُّلِ فِي الْإِجَازَةِ .

وَقَدْ أَوْصَيْتُهُ بِالْأَتِي :

- ١- أَوْصَيْتُهُ بِتَقْوَى اللَّهِ فِي السُّرِّ وَالْعَلَنِ، وَأَنْ يَكُونَ عَمَلُهُ حَالِصًا لِوَجْهِ اللَّهِ تَعَالَى.
- ٢- أَوْصَيْتُهُ بِالدُّعَاءِ لِي، وَلِوَالِدَيَّ، وَشُيوُخِي، وَمَنْ لَهُ حَقٌّ عَلَيْنَا قَدْرًا اسْتِطَاعَتِهِ.
- ٣- أَنْ يُرَاجِعَ دَقَائِقَ هَذَا الْفَنِّ بِاسْتِمْرَارٍ، وَأَنْ يُحَافِظَ عَلَى الْمَذَاكِرَةِ وَالْمَدَارِسِ وَمُرَاجِعَةِ الْقُرْآنِ وَالْمُتُونِ؛ وَذَلِكَ لِأَنَّ مِنْ أَسْبَابِ حِفْظِ الْعِلْمِ فِي الصَّدْرِ وَحَيَاتِهِ: الْمَذَاكِرَةُ وَالْمَدَارِسُ.
- ٤- أَلَا يَتَكَبَّرَ عَلَى أَفْرَانِهِ وَإِخْوَانِهِ بِمَا أَتَاهُ اللَّهُ مِنْ عِلْمٍ، وَأَنْ يَتَوَاضَعَ لِطَلَابِهِ حَاصِّهَةً وَلِطَلَبَةِ الْعِلْمِ عَامَةً، وَأَلَا يَسَاهِلَ فِي إِعْطَاءِ الْإِجَازَاتِ، وَأَنْ يُعْطِيهَا لِمَنْ كَانَ ذَا أَهْلِيَّةً وَإِتقَانِ، وَإِلَّا كَانَ مُضِيَّعًا لِلِّامَانَةِ، وَأَلَا تَكُونَ الْغَايَةُ كَثْرَةُ عَدَدِ الْمُجَازِيْنَ -بِغَيْرِ حَقٍّ- وَإِنَّمَا إِعْدَادَ وَإِخْرَاجَ الضَّابِطِينَ الْمُتَقْنِينَ وَإِنْ قَلُوا، وَأَوْصَيْهُ أَشَدَّ الْوَصِيَّةَ أَنْ يَكْتُبَ مَا تَحْمَلُهُ الطَّالِبُ فِي الْإِجَازَةِ بِالْكَيْفِيَّةِ الَّتِي تَحْمَلُهُ.
- ٥- أَنْ يَكُونَ لَيْنَ الْقُولِ، بَشُوشَ الْوَجْهِ مَعَ إِخْوَانِهِ، وَأَلَا يَكُونَ فَظًا غَلِيلًا فِي الْقُولِ أَوِ الْمُعَالَمَةِ؛ فَقَدْ تَلَقَّيْنَا عَنْ مَشَاخِنَا -قَبْلَ أَنْ نَبْدَأَ فِي قِرَاءَةِ شَيْءٍ فِي بَعْضِ الْعِلُومِ- حَدِيثَ الرَّحْمَةِ الْمُسْلِسِلِ بِالْأُولَى قِرَاءَةً وَسَمَا عَا، وَهُوَ: «الرَّاجِحُونَ يَرْجُوُهُمُ الرَّحْمَنُ، ارْجُوْهُمْ مَنْ فِي الْأَرْضِ يَرْجُوْهُمْ مَنْ فِي السَّمَا» ^(١). وَسَبَبُ ذَلِكَ: أَنَّ مَبْنَى هَذَا الْعِلْمِ الرَّحْمَةُ، وَنَتْيَاجُهُ الرَّحْمَةُ فِي الدُّنْيَا، وَغَایَتُهُ الرَّحْمَةُ فِي الْآخِرَةِ.
- ٦- أَلَا يَضَعَ الْأَيَّاتِ فِي عَيْرِ مَوْضِعِهَا، وَأَلَا يَسْتَهِزَّ بِهَا -دُونَ قَصْدٍ- كَمَا يَفْعَلُهُ الْبَعْضُ ^(٢).
- ٧- وَكَذَلِكَ أَوْصَيْتُهُ بِعَدَمِ الْإِكْتِفَاءِ بِعِلْمِ التَّجْوِيدِ وَالْقِرَاءَاتِ -فَقَطْ- طِيلَةَ حَيَاتِهِ، وَأَنْ يَهْتَمَ بِعِقِيدةِ أَهْلِ السُّنْنَةِ وَاجْمَاعِهِ (السَّلَفُ الصَّالِحُ)، وَأَنْ يَتَعَلَّمَ مِنْهَا مَا هُوَ فَرْضٌ عَيْنٌ عَلَيْهِ، وَكَذَلِكَ بَعْضَ الْأُمُورِ الْفِقْهِيَّةِ الَّتِي تَصْحُّ بِهَا الْعِبَادَةُ وَالْمَعَالَمَةُ، وَأَيْضًا بَعْضَ عُلُومِ الْأَلَّةِ الَّتِي تُسَاعِدُهُ عَلَى الْقِرَاءَةِ وَالْفَهْمِ؛ كَالنَّحْوِ وَالصَّرْفِ وَالْأُصُولِ وَالْمُصْطَلَحِ، وَغَيْرُ ذَلِكَ قَدْرًا اسْتِطَاعَتِهِ.
- ٨- قَالَ بَعْضُ السَّلَفِ ^(٣): «إِنَّ هَذَا الْعِلْمَ دِينٌ؛ فَانْظُرُوا عَمَّنْ تَأْخُذُونَ دِينَكُمْ»، ذَكَرَ الْإِمَامُ الدَّانِيُّ صِفَاتِ شُيوُخِهِ التَّسْعِينَ فِي (الْأَرْجُوْزَةِ الْمُبَهَّةِ)، وَمِنْهَا: (سُنِّيٌّ، مُوَقَّرٌ، مُبَجَّلٌ، مَرْضِيٌّ، مُهَدَّبٌ، نَبِيلٌ، مُسْتَمِسٌكٌ بِدِينِهِ، جَلِيلٌ)، فَعَلَيْكَ بِمَنْ تَسْتَقِيْدُ مِنْهُ الْهَدْيَ وَالسَّمَّتَ وَالْأَدَبَ قَبْلَ الْعِلْمِ.
- ٩- أَوْصَيْتُهُ بِحِفْظِ لِسَانِهِ عَنِ الْكَلَامِ فِي الْعُلَمَاءِ بِالْبَاطِلِ، وَإِنْ كَانَ لَابْدَ فِيْحُقٍ وَعِلْمٍ وَأَدَبٍ.
- ١٠- أَوْصَيْتُهُ أَلَا يَكُونَ نَقَالًا لِلْكَلَامِ بَيْنَ مَشَاخِنِهِ حَتَّى لا يُفْسِدَ بَيْنَهُمْ بِالْحِقْدِ وَالْغُلِّ وَالْحَسَدِ، وَغَيْرُ ذَلِكَ مِنْ أَمْرَ أَرْضِ الْقُلُوبِ، تَسَأَّلُ اللَّهَ السَّلَامَةَ.
- ١١- الرَّأْفَةُ بِإِخْوَانِهِ -طَلَابِ الْعِلْمِ- فِي الْهَمَالِ إِنْ احْتَاجَ لَهُ، وَأَلَا يُشَقَّ عَلَيْهِمْ بِمَا لَا يَطِيقُونَ.

(١) حَدِيثُ حَسَنٍ صَحِيحٍ، أَخْرَجَهُ الْبُخَارِيُّ فِي الْكُنْتِيِّ وَالْأَدَبِ الْمُفْرَدِ، وَأَبُو دَاؤِدَ فِي سُنْنَتِهِ، وَالْتَّرْمِذِيُّ فِي جَامِعِهِ، وَالْحَمْدِيُّ فِي مُسْنِدِهِ؛ إِلَّا أَنَّهُمْ جَمِيعًا لَمْ يُسْلِسُوهُ.

(٢) كَفَوْلَهُمْ: أَيْنَ قَوْلُهُ (أَرَأَا فَلَا)، وَأَيْنَ: (قَلْبِي قَالَ؟)، وَأَيْنَ: (الَّذِينَ آمَنُوا لَهُمْ عَذَابُ أَلِيمٍ..). وَغَيْرُ ذَلِكَ مِنَ الْلَّعِبِ وَالْعَبْثِ.

(٣) قَالَ الْإِمَامُ ابْنُ سِيرِينَ، يُنْظَرُ: [مُقْدَمَةُ صَحِيحِ مُسْلِمٍ، بَابُ بَيَانِ أَنَّ الْإِسْنَادَ مِنَ الْدِينِ...].

وَقَدْ أَخْبَرْتُهُ أَنِّي تَلَقَّيْتُ قِرَاءَةَ الْإِمَامِ عَاصِمِ الْكُوفِيِّ بِرَاوِيَّهِ (شُعْبَةَ وَحْفَصِي) (١) إِفْرَادًا،
وَكَذَلِكَ جَمِيعًا صِنْمَنْ قِرَاءَتِ الْقُرْآنَ الْكَرِيمَ بِالْقِرَاءَاتِ السَّبْعِ وَالْعَشْرِ الصُّغْرَى وَالْكُبْرَى عَنْ
عَدَدِ مِنْ كِيَارِ عُلَمَاءِ الْقُرْآنِ وَالْقِرَاءَاتِ بِمِصْرَ وَالشَّامِ - وَغَيْرِهِمَا - بِالْأَسَانِيدِ الْعَالِيَّةِ، وَمِنْهُمْ:

فضيلة الشيخ العلامة المقرئ المعمر:
عبد الباسط بن حامد بن محمد

فضيلة الشيخ العلامة المقرئ المعمر:
حسنين بن إبراهيم عفيفي جبريل

فضيلة العلامة الشيخ المقرئ المعمر:
بكري عبد الحميد الطرابيشي

فضيلة الشيخ العلامة المقرئ المعمر:
رشاد بن مرسى طلبة عفيفي المالكي

فضيلة الشيخ المقرئ:
محمد بن نبهان بن حسين مصرى

فضيلة الشيخ المقرئ الدكتور:
علي بن محمد توفيق النحاس

فضيلة الشيخ المقرئ:
سلمان بن محمد عبد السلام الدسوقي

فضيلة الشیخة المقرئة المعمرة:
نفيسة بنت عبد الكريم زيدان

فضيلة الشيخ المقرئ:
مصباح إبراهيم محمد الشيخ الدسوقي

فضيلة الشيخ المقرئ:
محمد بن يونس عبد الغني الغلبان

فضيلة الشیخة المقرئة المعمرة:
سمیعة بنت محمد بكر البناسي

فضيلة الشيخ المقرئ:
محمد محمد سعد العبسى الدسوقي

فضيلة الشیخ المقرئ المعمر:
علي بن محمد عريان الصعيدي

فضيلة الشیخ المقرئ المعمر:
عبد الفتاح بن مذكور بيومي

فضيلة الشيخ المقرئ المعمر:
يونس بن متولي بيومي

(١) هَذَا عَلَى الْعَالِيَّ؛ حَيْثُ لَمْ أَفْرَأْ يَقْرَأَةَ عَاصِمٍ عَلَى كُلِّ الْمَشَايخِ الْمُذَكُورِينَ؛ بَلْ بَعْضُهُمْ قَرَأَتْ عَلَيْهِ بِرَوَايَةِ حَفْصِي - فَقَطْ -
وَالْبَعْضُ بِالْقِرَاءَاتِ السَّبْعِ، وَالْبَعْضُ بِالْعَشْرِ الصُّغْرَى، وَالْبَعْضُ بِالْكُبْرَى، وَالْبَعْضُ بِعَضِ الرِّوَايَاتِ وَالْقِرَاءَاتِ،
وَمَكَذَّا، وَلِذَا يَبْيَثُ هَذَا التَّخْمُلُ فِي تَفَاصِيلِ هَذِهِ الإِجَازَةِ.

فُلْتُ :

وَأَخْبَرْتُهُ - كَذَلِكَ - أَنِّي قَرَأْتُ الْقُرْآنَ بِرِوَايَةِ حَفْصٍ عَنْ عَاصِمٍ مِنْ طَرِيقِ (الْمُصْبَاحِ) لِلشَّهْرُزُورِيِّ - وَضَبَطْتُ بِضَمِّ الرَّاءِ كَذَلِكَ، بَلْدَةُ قَرِيبَةٍ مِنَ الْمَوْصِلِ - مِنْ طَرِيقِ (الْطَّيْبَةِ) مِنَ الْفَاتِحَةِ إِلَى أَوَّلِ سُورَةِ الشُّعَرَاءِ عَلَى فَضْيَلَةِ الْعَالَمَةِ الشَّيْخِ الْمَعْمَرِ: أَحْمَدَ بْنَ أَحْمَدَ مُصْطَفَى أَبُو الْحَسَنِ (١) ١٣٤١ هـ = ١٩٢٨ م - ١٩٦١ هـ = ١٤٢٩ م) وَاجْزَانِي بِكَامِلِ الْقُرْآنِ (٢).

(١) هُوَ فَضْيَلَةُ الْعَالَمَةِ الشَّيْخِ أَحْمَدَ بْنَ أَحْمَدَ بْنِ مُصْطَفَى أَبُو الْحَسَنِ الْمَلِيجِيُّ الْمَصْرِيُّ.

وُلِدَ يَوْمَ الْإِثْنَيْنِ (٣) / رَبِيعُ الْأَوَّلِ ١٣٤١ هـ، بِقَرِيبَةِ مِلِيجٍ، مِنْ أَعْمَالِ مَرْكَزِ شَيْنِ الْكُوْنِ، مُحَافَظَةِ الْمُوْفَقَةِ بِمَصْرَ، كُفَّ بَصَرُّ وَهُوَ مِنْ تَجَادُرِ الْعَابِرِينَ. قَرَأَ الْقِرَاءَاتِ السَّبْعَ عَلَى فَضْيَلَةِ الشَّيْخِ حَمَدَ الْفَخْلِ شَيْخِ مَقْرَأَةِ مَسْجِدِ عَلَيِّ الْمَلِيجِيِّ بِقَرِيبَتِهِ (مِلِيجٍ)، ثُمَّ قَرَأَ الْقِرَاءَاتِ الْعَسْرَ الْكَبِيرَ مِنْ (طَيْبَةِ النَّسْرِ) عَلَى فَضْيَلَةِ الشَّيْخِ أَحْمَدَ عَبْدَ الْعَزِيزِ الرَّبِيَّاتِ. عَمِلَ مُدَرِّسًا لِلْقُرْآنِ الْكَرِيمِ، وَعَلَمَ الْقِرَاءَاتِ بِكُلِّيَّةِ أَصْوَلِ الدِّينِ بِجَامِعَةِ الْإِمَامِ مُحَمَّدِ بْنِ سُعُودِ الْإِسْلَامِيَّةِ بِالسُّعُودِيَّةِ مِنْذَ عَام١٩٨٦ م = ١٤٠٧ هـ حتَّى عَام١٩٩٦ م = ١٤١٧ هـ، وَقَدْ ذَكَرَهُ الْعَالَمَةُ الشَّيْخُ: عَبْدُ الْفَتَاحِ الْمَرْصَفِيُّ - رَحِمَهُ اللَّهُ - فِي كِتَابِهِ (هَدَايَةُ الْقَارِئِ) ضَمِّنَ تِلَامِذَةِ الرَّبِيَّاتِ ص ٦٢٨، وَقَالَ عَنْهُ:

(...مِنْ خَيْرِهِ عُلَمَاءُ الْأَزْهَرِ وَمُدَرِّسِيهِ، وَهُوَ مِنَ الْحَفَاظِ لِلتَّقْنِيَّةِ شَرْحًا وَمَقْتَنِيًّا، وَكَذَلِكَ عَزَّوْ الطَّرْقِ، وَغَيْرُ ذَلِكَ). تُوْقِيٌّ - رَحِمَهُ اللَّهُ - فَجَرُّ يَوْمِ الْجُمُوعَةِ (٢٢/٢٢ هـ)، رَحِمَهُ اللَّهُ رَحْمَةً وَاسِعَةً وَأَدْخَلَهُ فَسِيْحَ جَنَّاتِهِ.

(٢) كَمَا أَنِّي تَلَقَّيْتُ بَعْضَ مُتُونَ وَكُتُبَ التَّجْوِيدِ وَالْقِرَاءَاتِ عَلَى أَكْثَرِ مِنْ شَيْخٍ، وَأَجِزَّتُ فِي ذَلِكَ كُلُّهُ، مِنْهَا: (الْحَاقَانِيَّةُ، وَالسَّخَاوِيَّةُ، وَالْمَقْدَمَةُ الْجَزِيرِيَّةُ، وَالْمَقْيُدُ، وَتُحْفَةُ الْأَطْفَالِ، وَالسَّلَسِيلُ الشَّافِيُّ، وَمُتُونُ الْعَالَمَةِ السَّمَنُودِيِّ، وَالشَّاطِئِيَّةُ، وَالدُّرَّةُ، وَالْطَّيْبَةُ، وَتَقْنِيَّةُ فَتْحِ الْكَرِيمِ، وَغَيْرُ ذَلِكَ)، وَقَدْ جَعَلْتُ أَسَانِيدَ بَعْضَهَا فِي كِتَابِي: (الْفَرِيدُ بِإِجَازَاتِ وَأَسَانِيدِ بَعْضِ مُتُونَ وَكُتُبِ التَّجْوِيدِ)، طَبَعَ بِمُؤْسَسَةِ قُرْطُبَةِ، الْقَاهِرَةُ، عَام١٤٣١ هـ. كَمَا دَرَسْتُ الْقُرْآنَ الْكَرِيمَ بِحَفْصٍ وَالْقِرَاءَاتِ الْعَشْرِ الصُّغْرَى وَالْكَبِيرَى، وَعُلُومَ الْقُرْآنِ بِمَعْهُدِ الْقِرَاءَاتِ الْأَزْهَرِيِّ بِشُبُرَا الْحَازِنَدَارَةِ، الْقَاهِرَةِ، وَتَخَرَّجْتُ فِيهِ، وَحَصَّلْتُ عَلَى ثَلَاثِ شَهَادَاتٍ بَعْدَ دِرَاسَةِ ثَمَانِيْ سَنَوَاتٍ: شَهَادَةُ (التَّجْوِيدِ) فِي حَفْصٍ، ثُمَّ شَهَادَةُ (عَالِيَّةِ الْقِرَاءَاتِ) فِي الْقِرَاءَاتِ الْعَشْرِ الصُّغْرَى، ثُمَّ شَهَادَةُ (الْتَّخَصِصِ) فِي الْقِرَاءَاتِ الْعَشْرِ الْكَبِيرَى، مَعَ دِرَاسَةِ عُلُومِ الْقِرَاءَاتِ وَاللُّغَةِ، وَغَيْرُ ذَلِكَ مِنَ الْعُلُومِ الشَّرِعِيَّةِ. كَمَا أَنِّي حَصَّلْتُ عَلَى بَعْضِ الشَّهَادَاتِ فِي الْعُلُومِ الشَّرِعِيَّةِ، مِنْ بَعْضِ الجَامِعَاتِ الْعَرِيقَةِ، وَمَا زَلْتُ أُوَاصِلُ دِرَاسَتِيِّ النَّظَامِيَّةِ إِلَى هَذِهِ الْلَّحْظَةِ فِيهَا وَفِي الْقِرَاءَاتِ، وَالْحَمْدُ لِلَّهِ.

وَكَذَلِكَ قَرَأْتُ الْقِرَاءَاتِ الْأَرْبَعِ الرَّائِدَةَ فَوْقَ الْعَشَرَةِ بِمُضَمَّنِ (الْفَوَائِدِ الْمُعْتَبَرَةِ) لِلْعَالَمَةِ مُحَمَّدِ بْنِ أَحْمَدَ الْمَوْلَى (ت ١٣١٣ هـ) قِرَاءَةً بَحْثٍ وَتَحْقِيقٍ، وَأَجِزَّتُ فِيهَا.

كَمَا أَكْرَرَنِي اللَّهُ بِفَضْلِهِ وَمَنْهُ - بِالْقِرَاءَةِ - وَالْإِجَازَةِ - عَلَى بَعْضِ كِيَارِ الْعَالَمَاءِ فِي بَعْضِ الْعُلُومِ الشَّرِعِيَّةِ الْأُخْرَى مِنْ: أَدَبٍ، وَعِقِيدَةٍ، وَفِقْهٍ وَأَصْوَلِهِ، وَلُغَةٍ، وَحَدِيدَتٍ وَمُصْطَلَحِهِ، وَغَيْرِ ذَلِكَ (*)، وَالْحَمْدُ لِلَّهِ عَلَى إِكْرَامِهِ وَإِنْعَامِهِ وَتَبَيْسِيرِهِ السُّبْلِ. وَتَقْصِيْلُ ذَلِكَ فِي إِجَازَقِيِّ، وَسَيْجَمُعِ - يَأْذِنُ اللَّهُ لَأَحْقَنَا - فِي تَبَتِ أَسْمَيْهِ: (فَتْحُ الْبَاقِيِّ) فِي تَبَتِ وَمَرْوِيَّاتِ حَسَنِ الْوَرَاقِيِّ.

(*) وَلَا أَزْعُمُ وَلَا أَدَعِي الْعِلْمَ وَالتَّصْدِيرَ فِي ذَلِكَ؛ بَلْ تَعْلَمْتُ وَقَرَأْتُ مَا أَرْفَعَ بِهِ بَعْضَ الْجَهْنَمِ عَنْ نَفْسِي، وَأَعْلَمُ - قَدْرَ اسْتِطَاعَتِي - مَا هُوَ فَرْضٌ عَيْنَ عَيْنٍ تَأْوِيْلًا بِذَلِكَ الْإِشْتَغَالِ بِمَا يَنْقُضُنِي فِي زَمِنِ الْفَتْنَةِ.

نَسَأَلُ اللَّهَ النَّبَاتَ وَحُسْنَ الْخَتَامِ، رَزَقَنِي اللَّهُ - وَالْقَارِئِينَ - الْإِحْلَاصَ فِي الْقُولِ وَالْعَمَلِ.

فَامَّا شَيْخُ الْعَلَمَةِ الْمُقْرِئِ فَضِيلَةُ الشَّيْخِ:

حَسَنَيْنُ بْنُ إِبْرَاهِيمَ بْنُ مُحَمَّدٍ عَفِيفِي جَبْرِيلَ

(١) (١٣٤٦هـ = ١٩٢٨م)، وَلَا يَزَالُ حَيًا، بَارَكَ اللَّهُ فِي عُمُرِهِ وَنَعَّمَ بِهِ.

فَقَدْ قَرَأْتُ عَلَيْهِ الْقُرْآنَ الْكَرِيمَ كُلَّهُ بِرِوَايَةِ حَفْصٍ عَنْ عَاصِمٍ مِنَ (الشَّاطِئِيَّةِ)، ثُمَّ شَرَعْتُ فِي قِرَاءَةِ الْقِرَاءَاتِ الْعَشْرِ الصُّغْرَى - جَمِيعًا بِالْوَقْفِ لِكُلِّ آيَةٍ - مِنْ (الشَّاطِئِيَّةِ وَالدُّرَّةِ) إِلَى قَوْلِهِ: ﴿ وَالْوَلَدَاتُ يُرضِّعْنَ أُولَادَهُنَّ حَوْلَيْنِ كَامِلَيْنِ ... ﴾ (٢٢٣)، وَلَمْ أَكُمِّلْ لِظُرُوفِ، وَأَجَازَنِي بِرِوَايَةِ حَفْصٍ عَنْ عَاصِمٍ مِنَ (الشَّاطِئِيَّةِ)، وَذَلِكَ عَامٌ ٢٠٠٣م).

ثُمَّ شَرَعْتُ فِي قِرَاءَةِ حَتْمَةٍ كَامِلَةٍ مِنَ الْفَاتِحَةِ إِلَى النَّاسِ بِالْقِرَاءَاتِ الْعَشْرِ الْكُبْرَى مِنْ طُرُقِ (الشَّاطِئِيَّةِ وَالدُّرَّةِ وَالطَّيِّبَةِ) بِجَمِيعِ الْأَوْجُهِ وَالطُّرُقِ وَالرِّوَايَاتِ، بِمُضَمَّنِ مَتْنِ (تَنْقِيَحِ فَتْحِ الْكَرِيمِ) وَشَرْحِهِ لِلْعَلَمَةِ الزَّيَّاتِ، وَكَذَا قَرَأْتُ عَلَيْهِ زِيَادَاتِ الدُّرَّةِ الْأَرْبَعِ، وَأَجَازَنِي بِذَلِكَ كُلَّهُ عَامٌ ١٤٣٧هـ أَوْ أَخْرَى عَامٌ ٢٠١٥م). (٢).

وَأَخْبَرَنِي أَنَّهُ قَرَأَ الْقِرَاءَاتِ الْعَشْرِ الصُّغْرَى مِنْ طَرِيقِ (الشَّاطِئِيَّةِ وَالدُّرَّةِ) عَلَى فَضِيلَةِ الشَّيْخِ: عَلَيٌّ بْنِ أَحْمَدَ بْنِ حَسَنِ بْنِ عَلَيٌّ الْقَلْيُوبِيِّ الْمِصْرِيِّ (١٤٠٧هـ).

* وَأَخْبَرَنِي -أَيْضًا- أَنَّهُ قَرَأَ الْقِرَاءَاتِ الْعَشْرِ الْكُبْرَى الْمُتَوَاتِرَةَ بِجَمِيعِ رِوَايَاتِهِ وَطُرُقِهَا وَأَوْجُهِهَا الْمُعْتَبَرَةَ عَلَى فَضِيلَةِ الْعَلَمَةِ الْمُقْرِئِ الشَّيْخِ: أَحْمَدَ عَبْدِالْعَزِيزِ الزَّيَّاتِ الْقَاهِرِيِّ الْمِصْرِيِّ (١٣٢٥-١٤٢٤هـ).

(١) هُوَ الشَّيْخُ حَسَنَيْنُ بْنُ إِبْرَاهِيمَ بْنُ مُحَمَّدٍ عَفِيفِي جَبْرِيلُ، وُلِدَ بِقَرْيَةِ طُحُورِيَا مِنْ مُحَافَظَةِ الْقَلْيُوبِيَّةِ بِمُصْرَّ في عَام١٩٢٨م. حَفِظَ الْقُرْآنَ الْكَرِيمَ وَهُوَ دُونُ الْخَادِيَّةِ عَشْرَةً، بَدَا الشَّيْخُ رِحْلَتَهُ الْعَلْمِيَّةَ مِنْ كِتَابِ الْقَرْيَةِ، فَاتَّمَ حَفْظَ الْقُرْآنَ عَلَى يَدِ الشَّيْخِ عَبْدِ رَبِّهِ عَبْدِالْهَادِيِّ، ثُمَّ رَحَلَ الشَّيْخُ بَعْدَ ذَلِكَ إِلَى فَضِيلَةِ الشَّيْخِ عَبْدِالْجَيْدِ بْنِ حَيْرَ اللَّهِ، فَقَرَأَ عَلَيْهِ قِرَاءَةَ نَافِعِ، ثُمَّ رَحَلَ الشَّيْخُ بَعْدَ ذَلِكَ إِلَى فَضِيلَةِ الشَّيْخِ عَلَيٌّ بْنِ أَحْمَدَ الْقَلْيُوبِيِّ، فَقَرَأَ عَلَيْهِ الْعَشْرِ الصُّغْرَى، ثُمَّ بَعْدَ ذَلِكَ قَرَأَ الْكُبْرَى عَلَى الشَّيْخِ أَحْمَدَ عَبْدِالْعَزِيزِ الزَّيَّاتِ. عَمِلَ الشَّيْخُ بِمَعْهُدِ دَمَنْهُورِ مِنْ أَوَّلِ لِيْنَةٍ، وَكَانَ الَّذِي أَنْشَأَهُ مُحَافَظَ الْبُحَرَةِ السَّيِّدُ وَجِيهُ أَبَااطِةَ حَتَّى ضَمَّ الْمَعْهَدَ إِلَى الْمَعَاهِدِ الْأَزْهَرِيَّةِ عَام١٩٦٧م، وَقَدْ حَظِيَ الشَّيْخُ -حَفَظَهُ اللَّهُ- بِصُحْبَةِ نُحْبَةٍ مِنَ الْعُلَمَاءِ عَلَى رَأْسِهِمْ: فَضِيلَةِ الشَّيْخِ عَبْدِالْفَتَحِ الْقَاضِيِّ، ثُمَّ اتَّقَلَ الشَّيْخُ بَعْدَ ذَلِكَ إِلَى الْمَعْهَدِ الدِّينِيِّ بِبَلْدَتِهِ الشَّرْقِيَّ، فَدَرَسَ فِيهِ الْعُلُومَ الشَّرْعِيَّةِ وَالْعَرَبِيَّةِ وَالْعُلُومِ الْقِرَاءَاتِ. ثُمَّ اتَّقَلَ الشَّيْخُ إِلَى مَعْهُدِ شِبِّينِ الْقَنَاطِيرِ لِقُرْبِهِ مِنْ بَلْدَتِهِ، ثُمَّ رُوِيَ إِلَى التَّفْتِيشِ عَلَى إِدَارَةِ شُوُونِ الْقُرْآنِ الْكَرِيمِ بِمَنْطَقَةِ الْقَلْيُوبِيَّةِ حَتَّى وَصَلَ إِلَى مُوْجَهِهِ عَامَ لِلْمَعَاهِدِ الْأَزْهَرِيَّةِ، وَظَلَّ الشَّيْخُ مُتَقَلِّدًا لِهَذَا الْمَنْصِبِ حَتَّى اِنْتَهَى خِدْمَتِهِ فِي ٢٢/٨/١٩٩٣م، وَبَعْدَ ذَلِكَ عَنِّ الشَّيْخِ مَأْدُونًا شَرِيعًا لِلنَّاحِيَةِ طُحُورِيَا، وَلَا يَزَالُ الشَّيْخُ مَأْدُونَ الْقَرْيَةِ حَتَّى كِتَابَهُ هَذِهِ السُّطُورِ، وَهُوَ أَيْضًا شَيْخُ مَقْرَأَةِ الْأَخْرَازِ وَالْعُنْيِمِيِّ (بِبَلْدَتِهِ تَابَعَنَ لِمُحَافَظَةِ الْقَلْيُوبِيَّةِ بِمُصْرَّ)، وَقَدْ أَخْبَرَنِي الشَّيْخُ بِتَرْجِمَةِ مُفَاصِلَةِ لَهُ وَهِيَ مُسَجَّلَةُ عِنْدِي.

(٢) كَمَا أَجَازَنِي بِمُتْنَوْنِ التَّجْوِيدِ (الْحُفَّةُ وَالْجَرَرِيَّةُ) وَالْقِرَاءَاتِ (الشَّاطِئِيَّةِ وَالدُّرَّةِ وَالطَّيِّبَةِ)، وَمَتْنِ (تَنْقِيَحِ فَتْحِ الْكَرِيمِ)، وَذَلِكَ بَعْدَ أَنْ قَرَأْتُ عَلَيْهِ بَعْضًا مِنْهَا، وَكَانَ قَدْ شَرَحَ لِي بَعْضَهَا، وَهُوَ مُسَجَّلٌ عِنْدِي.

فَأَمَّا فِضْيَلَةُ الشَّيْخِ (١) عَلَيْهِ بْنُ أَحْمَدَ حَسَنَ بْنِ عَلَيٍّ الْقَلْيُوبِيُّ الْمَصْرِيُّ (ت ١٤٠٧ هـ) فَقَدْ أَخْبَرَهُ أَنَّهُ قَرَأَ الْقُرْآنَ الْكَرِيمَ كُلَّهُ مِنْ أَوَّلِهِ إِلَى آخرِهِ بِالْقِرَاءَاتِ الْعَشْرِ الصُّغْرَى مِنْ طَرِيقِ ((الشَّاطِئِيَّةُ وَالدُّرَّةُ)) عَلَى أُسْتَادِهِ وَشَيْخِهِ (٢) حَسَنَ بْنَ حَسَنَ بْنِ مُحَمَّدٍ بْنِ حَسَنٍ بُدَيْرِ الْجُرَيْسِيِّ (١) الصَّغِيرِ، الْمَصْرِيِّ (ت: بَعْدَ ١٣٤٨ هـ)، وَهُوَ عَلَى وَالِدِهِ وَشَيْخِهِ الْعَالَمَةِ (٣) حَسَنِ بْنِ مُحَمَّدٍ الْجُرَيْسِيِّ الْمَعْرُوفِ بِالْجُرَيْسِيِّ الْكَبِيرِ، الْمَصْرِيِّ (٤) (ت: يَوْمَ الْأَرْبَعَاءِ وَقْتَ أَذَانِ الْمَغْرِبِ ٩ / رَمَضَانَ / سَنَةَ ١٣٠٩ هـ، وَدُفِنَ الْخَمِيسِ (٥)، وَهُوَ عَنِ الشَّيْخِ (٦) أَحْمَدَ بْنِ مُحَمَّدٍ الدُّرَّيِّ الشَّهِيرِ بِالْتَّهَامِيِّ، الْمَصْرِيِّ (كَانَ حَيَاً عَامَ ١٢٦٩ هـ)، عَلَى الشَّيْخِ (٧) أَحْمَدَ بْنِ مُحَمَّدٍ الْمُعْرُوفِ بِسَلْمُونَةَ، الْمَصْرِيِّ (٨) (ت بَعْدَ: ١٢٥٧ هـ)، وَهُوَ عَنِ الشَّيْخِ: إِبْرَاهِيمَ بْنِ بَدَوِيِّ الْعُبَيْدِيِّ الْمَالِكِيِّ، الْمَصْرِيِّ (ت بَعْدَ: ١٢٤١ هـ). (ح) كَمَا قَرَأَ (٩) حَسَنُ الْجُرَيْسِيُّ الْكَبِيرُ (١٣٠٩ هـ) الْقِرَاءَاتِ الْعَشْرَ الْكُبْرَى عَلَى الْإِمَامِ (١٠) مُحَمَّدِ بْنِ أَحْمَدَ الْمَتَوَلِيِّ، الْقَاهِرِيِّ، الْمَصْرِيِّ (١٢٤٨ - ت: السَّبْت / ١١ / رَبِيعُ الْأَوَّل / ١٣١٣ هـ)، عَنِ الشَّيْخِ (٥) أَحْمَدَ الدُّرَّيِّ التَّهَامِيِّ (كَانَ حَيَاً عَامَ ١٢٦٩ هـ)... بِسَنَدِهِ السَّابِقِ لِلْعُبَيْدِيِّ.

- (١) الْجُرَيْسِيُّ: نِسْبَةُ إِلَى قَرْيَةِ (جُرَيْس)، بِمَرْكَزِ (أَشْمُون)، مُحَافَظَةِ (الْمُوْفَفَّةِ)، مِصْرَ. وَقَدْ تَفَرَّعَتْ فِي أَكْثَرِ مِنْ مَكَانٍ. قُلْتُ: يُوجَدُ قَرْيَةُ (جُرَيْس)، وَهِيَ إِحدَى الْقُرَى التَّابِعَةِ لِمَرْكَزِ (أَبُو قِزْقَاص)، مُحَافَظَةِ (الْمِنْيَا)، صَعِيدَ مِصْرَ. وَلَكِنْ لَيْسَ الْمَقْصُودَةُ، وَهُنَاكَ مَوَاضِعُ أُخْرَى يُطْلَقُ عَلَيْهَا (جُرَيْس)، قَرْيَةُ مِنْ (مَكَّةَ)، وَبَعْضُهَا فِي (نَجْدٍ).
- (٢) قَرَأَ حَسَنُ الْجُرَيْسِيُّ الْكَبِيرُ الْقِرَاءَاتِ الْعَشْرَ الصُّغْرَى عَلَى الشَّيْخِ أَحْمَدَ الدُّرَّيِّ التَّهَامِيِّ مُبَاشِرًا، وَقَرَأَ الْعَشْرَ الْكُبْرَى عَلَى الشَّيْخِ مُحَمَّدِ الْمَتَوَلِيِّ. وَبِذَلِكَ يَكُونُ سَنَدُهُ فِي الصُّغْرَى أَعْلَى بِدَرَجَةٍ مِنَ الْكُبْرَى. فَتَبَّهَ لَهُنَا جِيدًا.
- (٣) كَمَا جَاءَ ذَلِكَ فِي سُسَّةِ خَطْلَيَّةِ لِشَرِحِ (الرَّوْضَنَ النَّصِيرِ) بِحَاطِّ مُحَمَّدِ عِيسَى بْنِ إِبْرَاهِيمَ الْمَصْرِيِّ، وَالَّتِي حَقَّقَهَا وَتَسَرَّهَا د/ يَاسِرُ الْمَزْرُوُعِيُّ فِي تَحْقِيقِهِ لِكِتَابِ (فَتْحُ الْكَرِيمِ) لِلْمَتَوَلِيِّ، طَبْعَةُ: وَزَارَةُ الْأَوقَافِ وَالشُّؤُونُ الْإِسْلَامِيَّةِ، بِالْكُوِيْتِ. قُلْتُ: وَتَارِيخُ وَفَاتَةِ الْجُرَيْسِيِّ الْكَبِيرِ يُوَافِقُ: (٦ / ابْرِيل / ١٨٩٢ مـ). وَيُذَكَّرُ - دَائِمًا - أَنَّهُ كَانَ حَيَاً عَامَ (١٣٠٥ هـ)، وَالْبَعْضُ يَذُكُّ أَنَّهُ (ت ١٣١٧ هـ)، وَلَكِنْ الصَّوَابُ أَنَّهُ (ت ١٣٠٩ هـ).
- (٤) وَعَلَيْهِ: فَسَيِّئُمْ تَغْيِيرُ مَسَارِ سَنَدِ طَلَابِ عَمَّانَ سُلَيْمانَ مُرَادَ (وُلِدَ: ١٣١٦ هـ، وَقَيلَ: ١٣٠٩ هـ)، كَمَا سَيِّئَتِي بِإِذْنِ اللَّهِ.
- (ح) كَمَا قَرَأَ سَلْمُونَةَ - الْقِرَاءَاتِ السَّبْعَ - عَلَى سُلَيْمانَ بْنِ مُضْطَفَيِّ الْبَيَانِيِّ، وَهُوَ عَنْ صَالِحِ الرَّجَاحِيِّ، عَنْ عَلَيِ الْبَدْرِيِّ (ت ١١٩٩ هـ)، عَلَى مُحَمَّدِ الْأَزْبَكَاوِيِّ، عَنْ: مُحَمَّدِ بْنِ قَاسِمِ الْبَقَرِيِّ، عَنْ: عَبْدِ الرَّحْمَنِ الْيَمِنِيِّ، بِسَنَدِهِ.
- (٥) قَرَأَ حَسَنُ الْجُرَيْسِيُّ الْكَبِيرُ الْقِرَاءَاتِ الْعَشْرَ الصُّغْرَى عَلَى الشَّيْخِ أَحْمَدَ الدُّرَّيِّ التَّهَامِيِّ مُبَاشِرًا، وَقَرَأَ الْعَشْرَ الْكُبْرَى عَلَى الشَّيْخِ مُحَمَّدِ الْمَتَوَلِيِّ. وَبِذَلِكَ يَكُونُ سَنَدُهُ فِي الصُّغْرَى أَعْلَى بِدَرَجَةٍ مِنَ الْكُبْرَى.
- (٦) كَمَا قَرَأَ الشَّيْخُ (٦) مُحَمَّدُ الْمَتَوَلِيُّ (ت ١٣١٣ هـ) الْقِرَاءَاتِ الْعَشْرَ الصُّغْرَى، عَلَى (٥) يُوسُفَ الْبَرَمُونِيِّ، وَهُوَ عَنِ الشَّيْخِ (٦) أَحْمَدَ الدُّرَّيِّ التَّهَامِيِّ، عَنْ (٧) سَلْمُونَةَ، عَنِ الْعُبَيْدِيِّ..

وَقَرَأً (٦) إِبْرَاهِيمُ بْنُ بَدْوِيِّ الْعُبَيْدِيُّ (تَ بَعْدَ: ١٢٤١ هـ) (١)، عَلَى الْعَالَمَةِ الشَّيْخِ (٧) عَبْدِ الرَّحْمَنِ بْنِ حَسَنِ الْأَجْهُورِيِّ (٨) الْمِصْرِيِّ (تَ ١١٩٧ هـ) (٩) عَلَى (١٠) أَبِي السَّمَاحِ أَحْمَدَ الْبَقَرِيِّ (١١) الْمِصْرِيِّ (كَانَ حَيَا: ١١٤٩ هـ)، عَلَى (١١) مُحَمَّدِ بْنِ قَاسِمِ الْبَقَرِيِّ (١٢) الْمِصْرِيِّ (١٣) أَبِي السَّمَاحِ أَحْمَدَ الْبَقَرِيِّ (١٤) الْمِصْرِيِّ (كَانَ حَيَا: ١١٤٩ هـ)، عَلَى (١٥) مُحَمَّدِ بْنِ شَحَادَةِ الْيَمَنِيِّ (١٦) الْمِصْرِيِّ (١٧) أَبِي السَّمَاحِ أَحْمَدَ الْبَقَرِيِّ (١٨) الْمِصْرِيِّ (١٩) عَبْدِ الرَّحْمَنِ بْنِ شَحَادَةِ الْيَمَنِيِّ (٢٠) الْمِصْرِيِّ (٢١) وَهُوَ عَلَى الشَّيْخِ (٢٢) عَلَى (٢٣) مُحَمَّدِ بْنِ غَانِمِ الْمَقْدِسِيِّ (٢٤) الْمِصْرِيِّ (٢٥) (٢٥) وَهُوَ عَلَى الشَّيْخِ (٢٦) عَلَى (٢٧) مُحَمَّدِ بْنِ شَحَادَةِ الْيَمَنِيِّ (٢٨) الْمِصْرِيِّ (٢٩) عَلَى (٢٩) شَرْفِ الدِّينِ عَبْدِ الْحَقِّ السُّنْبَاطِيِّ (٣٠) الشَّافِعِيِّ (٣١) الْمِصْرِيِّ (٣٢) (٣٢) وَهُوَ عَلَى (٣٣) أَحْمَدَ بْنِ أَسَدِ الْأُمِيُّوطِيِّ (٣٣) الْمِصْرِيِّ (٣٤) -٨٠٨ هـ (٣٤) -٨٧٢ هـ (٣٤) وَهُوَ عَلَى الْإِمَامِ: مُحَمَّدِ بْنِ مُحَمَّدِ بْنِ عَلَى (٣٥) بْنِ يُوسُفِ ابْنِ الْجَزَرِيِّ (٣٥) (٣٥) صَاحِبِ الْجَزَرِيَّةِ وَالدَّرَرَةِ وَالطَّبَيَّةِ، وَغَيْرِ ذَلِكَ.

(١) كَمَا قَرَأَ الْعُبَيْدِيُّ عَلَى الْعَالَمَةِ عَلَى بْنِ مُحَمَّدِ الْبَدْرِيِّ الْمِصْرِيِّ (تَ ١١٩٩ هـ)، وَهُوَ عَلَى الشَّيْخِ مُحَمَّدِ الْأَزْبَكَاوِيِّ، وَهُوَ عَلَى الشَّيْخِ مُحَمَّدِ بْنِ قَاسِمِ الْبَقَرِيِّ (تَ ١١١١ هـ)، عَنْ عَبْدِ الرَّحْمَنِ الْيَمَنِيِّ (تَ ١٠٥٠ هـ) بِسَنَدِه.

(٢) كَمَا قَرَأَ الْعُبَيْدِيُّ عَلَى الشَّيْخِ مُحَمَّدِ بْنِ حَسَنِ الْمَنْيَرِ السَّمَنْوَدِيِّ (تَ ١١٩٩ هـ)، وَهُوَ عَلَى نُورِ الدِّينِ عَلَى بْنِ مُحَمَّدِ الرُّمَيْلِيِّ الْمَالِكِيِّ (تَ: بَعْدَ ١١٣٠ هـ)، عَلَى الشَّيْخِ مُحَمَّدِ بْنِ قَاسِمِ الْبَقَرِيِّ، عَنْ: عَبْدِ الرَّحْمَنِ الْيَمَنِيِّ، بِسَنَدِه.

(٣) كَمَا قَرَأَ الْأَجْهُورِيُّ عَلَى الشَّيْخِ مُحَمَّدِ الْأَزْبَكَاوِيِّ، وَهُوَ عَلَى الشَّيْخِ مُحَمَّدِ بْنِ قَاسِمِ الْبَقَرِيِّ (تَ ١١١١ هـ)، بِسَنَدِه.

(٤) الْأَجْهُورِيُّ عَنْ: عَبْدِ رَبِّهِ بْنِ مُحَمَّدِ السَّجَاعِيِّ، عَنْ: أَبِي السَّمَاحِ أَحْمَدَ الْبَقَرِيِّ، عَنْ: مُحَمَّدِ الْبَقَرِيِّ، بِسَنَدِه.

(٥) الْأَجْهُورِيُّ عَنْ: مُضْطَفِيِّ بْنِ أَحْمَدَ الْخَلِيجِيِّ - وَقَتَ رَحْلَتَهُ إِلَى دَمْشَقَ -، عَنْ: مُحَمَّدِ بْنِ قَاسِمِ الْبَقَرِيِّ، بِسَنَدِه.

(٦) الْأَجْهُورِيُّ عَنْ: أَحْمَدَ الْأَسْقَاطِيِّ، عَنْ: سَمْسَيِّ الدِّينِ مُحَمَّدِ الْمُؤْفَفِ، عَنْ: عَلَيِّ الرَّشِيدِيِّ، عَنْ: الْيَمَنِيِّ.

(٧) الْأَجْهُورِيُّ عَنْ: يُوسُفَ أَفْنَدِيِّ زَادَهُ، عَنْ: عَلَى بْنِ سُلَيْمَانِ الْمَنْصُورِيِّ الْمِصْرِيِّ (تَ ١١٣٤ هـ) عَنْ: مُحَمَّدِ الْبَقَرِيِّ، وَسُلْطَانَ الْمَرَاجِيِّ (تَ ١١٧٥ هـ)، وَعَلَى الشَّبَرَامِلِيِّ (تَ ١١٨٧ هـ)، ثَلَاثَتُهُمْ عَنْ: عَبْدِ الرَّحْمَنِ الْيَمَنِيِّ،

(٨) كَمَا قَرَأَ الْمَرَاجِيُّ عَلَى: سَيِّفِ الدِّينِ الْفَضَالِيِّ (تَ ١٠٢٠ هـ) عَنْ: شَحَادَةِ الْيَمَنِيِّ، ... بِسَنَدِه الْأَتِيِّ.

(٩) الْأَجْهُورِيُّ عَنْ: عَنْ: عَلَيِّ الرُّمَيْلِيِّ، عَنْ: عَبْدِ الرَّحْمَنِ الْبَقَرِيِّ، عَنْ: الْيَمَنِيِّ،

(١٠) الْبَقَرِيُّ: نِسْبَةً إِلَى قَرِيَّةِ (نَزْلَةِ الْبَقَرِ)، أَوْ (دَارِ الْبَقَرِ) إِحدَى قُرَى مِصْرَ. يُنْظَرُ: (الْأَعْلَامُ لِلزَّرْكَلِيِّ: ٧/٧).

(١١) الْيَمَنِيُّ: نِسْبَةً إِلَى كَفْرِ الْيَمَنِ، الْقَلْيُوبِيَّةِ، مِصْرَ، وَلَيْسَ نِسْبَةً إِلَى التَّلَدِ الْمَعْرُوفَةِ (الْيَمَنِ). مَشْيَخَةُ أَبِي الْمَوَاهِبِ الْحَسَنِيِّ: ٢٣.

(١٢) طُرُقُ قِرَاءَةِ عَبْدِ الرَّحْمَنِ الْيَمَنِيِّ الَّتِي فَصَلَّتْهَا -هُنَا- كَمَا جَاءَتْ فِي أَكْثَرِ مِنْ إِجَازَةٍ مُحْكَمَّوْطَةٍ، مِنْهَا: إِجَازَةُ مِنْ عَلَى الشَّبَرَامِلِيِّ لِتَلْمِيذهِ أَبِي العَزِّ أَحْمَدَ الْعَجَمِيِّ، وَكَذَلِكَ إِجَازَةُ مِنْ سَعِدِ الدِّينِ الْمَوْصِلِيِّ لِابْنِهِ مُحَمَّدِ أَمِينِ بِالْقِرَاءَاتِ السَّيْعِ. وَكُلُّ هَذِهِ الْطُّرُقِ فِيهَا رَدُّ عَلَى مَنْ أَنْكَرَ عُلُوًّا عَنْ عَبْدِ الرَّحْمَنِ الْيَمَنِيِّ - مِنْ بَعْضِ الْطُّرُقِ - لِعِلْمٍ وَاهِيَّ، وَهَذَا مَا فَصَلَّهُ فِي كِتَابِ (حُلُّ الْمُشْكِلَاتِ لِيَعْضُنَ أَسَانِيدَ الْقُرْآنِ وَالْقِرَاءَاتِ). وَهُوَ رَدُّ عَلَى الشَّيْخِ السَّيِّدِ عَبْدِ الرَّحِيمِ فِي رَدِّ بَعْضِ الْطُّرُقِ.

(١٣) الْمَقْدِسِيُّ: أَصْلُهُ مِنْ بَيْتِ الْمَقْدِسِ، وَلَكِنَّهُ رَحَلَ إِلَى مِصْرَ وَاسْتَقَرَ بِالْقَاهِرَةِ، وَقَرَأً عَلَى شُيوْخِهَا.

(١٤) السُّنْبَاطِيُّ: نِسْبَةً إِلَى قَرِيَّةِ (سُنْبَاطِ)، مَدِينَةِ (الْمَحَلَّةِ الْكَبِيرَى) مَحَافَظَةِ (الْعَرَبِيَّةِ)، مِصْرَ، وَيُوجَدُ أَيْضًا -سُنْبَاطِ- بِالْقِيَومِ.

(١٥) ذَكَرَ صَاحِبُ: (مُختَصِّرُ شَفَرُ النُّورِ: ص٢٣٤) (أَللَّهُ تُوْلِيٰ ٩١٧ هـ) وَهَذَا حَطَّاً، وَالصَّوَابُ مَا أَشْتَهَى.

(١٦) الْأُمِيُّوطِيُّ: نِسْبَةً إِلَى قَرِيَّةِ (أُمِيُّوطِ) إِحدَى قُرَى مَرْكَزِ (قُطُور)، مَحَافَظَةِ (الْغَرَبِيَّةِ)، مِصْرَ.

وَقَدْ صُحِّفَ هَذَا الْاسْمُ فِي كَثِيرٍ مِنِ الْإِجَازَاتِ إِلَى: (الْأَسْبُوطِيِّ) وَ(السَّيِّوطِيِّ) وَ(الْأَبْوَاطِيِّ) وَغَيْرِ ذَلِكَ.

(١٧) الْجَزَرِيُّ: نِسْبَةً إِلَى جَزِيرَةِ (ابْنِ عُمَرَ)، وَتُسَمَّى (جَزِيرَةُ بُو طَانَ) وَهِيَ تَقْعُدُ عَلَى نَهْرٍ دَجْلَةَ بَيْنَ الْخُدُودِ الْتُّرْكِيَّةِ وَالسُّورِيَّةِ.

(ح) كَمَا قَرَأَ عَبْدُ الرَّحْمَنِ الْيَمَنِيَّ (٩٧٥-١٠٥٠هـ)^(١)، عَلَى وَالِدِهِ الْعَلَامَةِ الشَّيْخِ شِحَادَةِ الْيَمَنِيِّ (٩٨٧هـ)^(٢) وَهُوَ عَلَى الْعَلَامَةِ الشَّيْخِ نَاصِرِ الدِّينِ الطَّبَلَوِيِّ (٩٦٦هـ)^(٣) المِصْرِيِّ (٩٦٦هـ)^(٤)، وَهُوَ عَلَى الْعَلَامَةِ الشَّيْخِ زَكَرِيَّاً الْأَنْصَارِيِّ (٩٢٦-٨٢٦هـ)^(٥) السُّنَّيْكِيِّ (٩٢٦-٨٢٦هـ)^(٦)، وَهُوَ عَلَى الشَّيْخِ رُضَوانَ بْنِ مُحَمَّدٍ الْعُقَيْبِيِّ (٧٦٩-٥٨٥٢هـ)^(٧)، وَهُوَ عَلَى الْإِمَامِ ابْنِ الْجَزَرِيِّ (٧٥١-٥٨٣٣هـ)^(٨).

(ح) كَمَا قَرَأَ الشَّيْخُ عَبْدُ الرَّحْمَنِ الْيَمَنِيَّ (٩٧٥-١٠٥٠هـ)-الْقِرَاءَاتِ الْعَشْرِ الصُّغْرَى مِنْ طَرِيقِيِّ (الشَّاطِبِيَّةِ وَالدُّرَّةِ)، وَغَيْرِهَا - عَلَى الْعَلَامَةِ الشَّيْخِ أَحْمَدَ بْنِ أَحْمَدَ بْنِ عَبْدِ الْحَقِّ السُّبْنَاطِيِّ (٩٩٧هـ)^(٩)، وَهُوَ عَلَى شِحَادَةِ الْيَمَنِيِّ (٩٨٧هـ)^(١٠)، وَهُوَ بِسَنَدِهِ السَّابِقِ إِلَى ابْنِ الْجَزَرِيِّ (٨٣٣هـ).

(١) عَبْدُ الرَّحْمَنِ الْيَمَنِيُّ قَرَأَ عَلَى وَالِدِهِ شِحَادَةَ الْيَمَنِيِّ مِنْ أَوَّلِ الْقُرْآنِ إِلَى قُولِهِ تَعَالَى: «فَكَيْفَ إِذَا جِئْنَا مِنْ كُلِّ أُمَّةٍ شَهِيدٌ وَجِئْنَا بِكَ عَلَى هَتْوَلَةٍ شَهِيدًا» [النَّسَاءُ: ٤١]، وَلَمْ يُكُمِّلْ لِيَوْفَاهَ وَالِدِهِ، وَلَكِنَّهُ أَكْمَلَ -أَوْ اسْتَأْنَفَ- بَعْدَ ذَلِكَ وَقَرَأَ الْقُرْآنَ عَلَى تَلْمِيذِ وَالِدِهِ الشَّيْخِ أَحْمَدَ بْنِ أَحْمَدَ بْنِ عَبْدِ الْحَقِّ السُّبْنَاطِيِّ، وَهُوَ عَنْ: شِحَادَةِ الْيَمَنِيِّ، وَهُوَ بِسَنَدِهِ إِلَى ابْنِ الْجَزَرِيِّ، وَعَلَيْهِ: فَلَا يَجُوزُ الْإِكْتِفَاءُ بِسَنَدِهِ عَنْ وَالِدِهِ اسْتِقْلَالًا فِي الْقِرَاءَاتِ السَّبْعِ، بَلْ لَا بُدَّ وَأَنْ يَكُونَ مَتَابِعَةً لِأَسَانِيدِهِ الْأُخْرَى، وَمِنْ بَابِ أُوفِيَ: لَا يَجُوزُ اسْتِقْلَالًا فِي الْقِرَاءَاتِ الْثَّلَاثِ أَوِ الْعَشْرِ الْكُبْرَى. وَهَذَا يَطْهُرُ -أيًضاً- حَاطُّ مَنْ يُسَنِّدُ عَنِ الْيَمَنِيِّ عَنْ وَالِدِهِ شِحَادَةً فِي مَتَنِ (الدُّرَّةِ) وَ(الطَّبِيَّةِ) اسْتِقْلَالًا.

أَيًضاً رَدَ الْبَعْضُ -أَوْ اسْتَبَعدَ- قِرَاءَةَ الْمَقْدِيسِيِّ عَلَى السَّمَدِيَّيِّ، لِأَنَّ عُمَرَ الْمَقْدِيسِيُّ كَانَ (١٢) عَامًا؛ مَعَ أَنَّهُمْ يُشْتَرِكونَ قِرَاءَةَ الْيَمَنِيِّ (وَلِدَهُ ٩٧٥هـ) عَلَى وَالِدِهِ شِحَادَةَ (٩٨٧هـ)، وَهُوَ فِي نَفْسِ سِنِ الْمَقْدِيسِيِّ وَقَتَ قِرَاءَتِهِ عَلَى السَّمَدِيَّيِّ وَعَبْدِ الْحَقِّ السُّبْنَاطِيِّ -تَقْرِيرًا-، وَلَيْسَ هَذَا فَحْسَبٌ؛ بَلْ بَعْضُهُمْ يَذَكُرُهُ اسْتِقْلَالًا، وَلَيْسَ مَتَابِعَةً، وَهَذَا فِي خَلْلٍ كَبِيرٍ، وَقَدْ بَيَّنَتْ جَوَازُ هَذَا التَّحَمُّلِ -وَغَيْرُ ذَلِكَ- بِالْتَّصْصِيلِ فِي كِتَابِ (حَلُّ الْمُشْكِلَاتِ لِيَعْضِيْ أَسَانِيدِ الْقُرْآنِ وَالْقِرَاءَاتِ).

(٢) تُؤْفَى شِحَادَةُ الْيَمَنِيِّ بِالْمَدِينَةِ النَّبِيَّيِّةِ، وَدُفَنَ بِالْبَقِيعِ سَنَةَ (٩٨٧هـ)، وَلَيْسَ كَمَا ذَهَبَ الْبَعْضُ أَنَّهُ تُؤْفَى بِمَكَّةَ، وَلَيْسَ كَذَلِكَ أَنَّهُ تُؤْفَى مَا يَبْيَنُ (٩٩٠هـ وَ٩٩٧هـ)، وَقَدْ فَصَلَتْ ذَلِكَ بِالْأَدَلَّةِ فِي كِتَابِ (حَلُّ الْمُشْكِلَاتِ).

(٣) الطَّبَلَوِيُّ: نَسْبَةٌ إِلَى طَبَلَيَّةٍ أَوْ (طَبَلُوهَا)، وَهِيَ قَرْيَةٌ بِمَرْكَزِ (تَلَا)، مُحَافَظَةِ (الْمُنْوفِيَّةِ)، مِصْرَ.

(٤) الْأَنْصَارِيُّ: نَسْبَةٌ إِلَى أَصْلِهِ (الْأَنْصَارِ)، وَهُمْ أَهْلُ الْمَدِينَةِ مِنَ الْأَوْسَ وَالْمَقْرَبِ؛ وَلِذَلِكَ قِيلَ: الْخَرَجِيُّ أَيًضاً.

(٥) السُّنَّيْكِيُّ: نَسْبَةٌ إِلَى مَكَانِ مَوْلِدِهِ (سُنَّيْكَةَ) -قَدِيمًا-، وَالآنَ قَرْيَةُ الْحَلْمِيَّةِ، مَرْكَزُ (أَبُو حَمَادَ)، مُحَافَظَةِ (الشَّرْقِيَّةِ)، مِصْرَ، ثُمَّ تَوَجَّهَ إِلَى الْقَاهِرَةِ فِي صُغْرَهِ عَامَ (٩٨٤هـ)، وَدَرَسَ الْعُلُومَ الشَّرِعِيَّةَ بِالْجَامِعِ الْأَزْهَرِ، وَاسْتَقَرَ بِالْقَاهِرَةِ، وَمَاتَ فِيهَا.

(٦) الْعُقَيْبِيُّ: بِضمِّ (الْعَيْنِ)، وَسُكُونِ (الْقَافِ)، نَسْبَةٌ إِلَى (مَنْيَةِ عُقْبَةَ) وَحَالِيَّا (مَيْتِ عُقْبَةَ)، مُحَافَظَةِ (الْجَيْزَةِ)، مِصْرَ.

(ح) كَمَا قَرَأَ الشَّيْخُ عَبْدُ الرَّحْمَنِ الْيَمَنِيُّ - مِنْ طَرِيقِ الطَّبِيَّةِ^(١) - عَلَى الشِّيخِ: عَلَيْهِ بْنُ غَانِمِ الْمَقْدِسِيِّ^(٢) ١٠٠٤-٩٢٠ هـ، وَهُوَ عَلَى الشِّيخِ: مُحَمَّدٌ بْنُ إِبْرَاهِيمَ السَّمَدِيَّيِّ^(٣) ٩٣٢-٨٥٣ هـ عنْ: أَحْمَدَ بْنِ أَسَدِ الْأُمِيُّوْطِيِّ^(٤) (ت ٨٧٢ هـ) عنْ الإِمامِ: ابْنِ الْجَزَرِيِّ^(٥) (ت ٨٣٣ هـ).

(ح) كَمَا قَرَأَ الشَّيْخُ عَبْدُ الرَّحْمَنِ الْيَمَنِيُّ - مِنْ طَرِيقِ الطَّبِيَّةِ سَنَةَ ١٠٠٠ هـ - عَلَى الشِّيخِ ابْنِ أَبِي الْحَرَمِ^(٦) الْعَدَنِيِّ الْمَدِنِيِّ^(٧)، وَهُوَ عَنْ مُحَمَّدٍ بْنِ إِبْرَاهِيمَ السَّمَدِيَّيِّ^(٨) ٨٥٣-٩٣٢ هـ وَهُوَ عَلَى أَحْمَدَ الْأُمِيُّوْطِيِّ^(٩) (ت ٨٧٢ هـ)، وَهُوَ عَنْ ابْنِ الْجَزَرِيِّ^(١٠) (ت ٨٣٣ هـ).

(١) ثَبَتَ - عِنْدِي - أَحْدُثْ عَبْدُ الرَّحْمَنِ الْيَمَنِيِّ عَنْ ابْنِ غَانِمِ الْمَقْدِسِيِّ عَنْ السَّمَدِيَّيِّ عَنْ ابْنِ الْجَزَرِيِّ فِي أَكْثَرِ مِنْ إِجَازَةً وَمَصْدَرٍ، وَقَدْ أَثْبَتُهُ فِي كِتَابِي (حُلُّ الْمُشَكَّلَاتِ) وَمِنْ ذَلِكَ الْحَتْصَارُ:

- ١- إِجَازَةُ الشَّيْخِ السَّيِّدِ هَاشِمِ الْمَغْرِبِيِّ^(١١) (ت ١١٨٦ هـ) فِي كِتَابِهِ: (تَرِينُ الْطَّلَبَةِ الْبَرَّةَ) وَ(الإِفَادَةِ الْمُقْبَعَةِ)، وَهُوَ عَنْ طَرِيقِ أَهْلِ دِمَشْقَ وَالْمَغْرِبِ وَتُرْكِيَّةِ.
- ٢- إِجَازَةُ سَعْدِ الدِّينِ الْمَوْصِلِيِّ^(١٢) (١١٨٨-١١١٠ هـ) لابْنِهِ مُحَمَّدِ أَمِينٍ^(١٣) (١١٥٨-١١١٦ هـ). عَنْ طَرِيقِ أَهْلِ الْعَرَاقِ.
- ٣- ثَبَتَ الشَّيْخُ مُحَمَّدُ بْنُ أَحْمَدَ بْنُ عُمَرَ الْأَسْقَاطِيِّ^(١٤) (ت ١١٣٩ هـ). وَالْمُسَسَّيُ (كَفَائِيَّةُ الطَّالِبِ الْقُنُوْعِ بِذَائِعِ عَوَالِيِّ الْإِسْنَادِ الْمَرْفُوعِ). وَهُوَ عَنْ طَرِيقِ أَهْلِ مِصْرِ.
- ٤- سَنَدُ الشَّيْخِ مُضْطَقِي بْنِ الْحَسَنِ بْنِ يَعْقُوبَ الْإِسْلَامِيِّ^(١٥) فِي الْقِرَاءَاتِ. وَهُوَ عَنْ طَرِيقِ أَهْلِ تُرْكِيَّةِ وَيَمْرُ بِمُصْرَ.

وَقَدْ جَاءَ أَحْدُ الْيَمَنِيِّ عَنِ السُّبْطَاطِيِّ، وَابْنِ أَبِي الْحَرَمِ الْمَدِنِيِّ - وَغَيْرِهِمَا - فِي إِجَازَةِ عَلَيِّ الشَّبَرِ الْمَلِسِيِّ (ت ١٠٨٧ هـ) لِتَلْمِيذهِ أَبِي الْعِزِّ الْعَجَمِيِّ^(١٦) (ت ١٠٨٦ هـ)، وَهِيَ مِنْ طَرِيقِ أَهْلِ مِصْرِ.

وَقَدْ فَصَّلَتْ هَذَا وَتَوَسَّعَتْ فِيهِ مَعَ ذِكْرِ بَعْضِ الْمَصَادِرِ الْأُخْرَى مِنْ كُتُبِ التَّرَاجِحِ وَالْمَؤْلُفَاتِ، وَذَكَرَ الْكَثِيرُ مِنْ الْفَوَائِدِ وَالْمَسَائِلِ وَالْتَّنْبِيَّاتِ فِي كِتَابِي (حُلُّ الْمُشَكَّلَاتِ) لِيَعْضُّ أَسَايِيدِ الْقُرْآنِ وَالْقِرَاءَاتِ.

(٢) السَّمَدِيَّيِّ: بِفتحِ (السَّيِّنَ وَالْمَلِيمِ)، ثُمَّ دَالٌ مَكْسُورَةٌ، نِسْبَةٌ إِلَيْهِ (سَمَدِيَّة)، مُحَافَظَةُ (الْبَحْرَيْةِ) - بِالْقُرْبِ مِنْ دَمَهُورِ -، مِصْرَ يُنْظَرُ: (الصَّبْوَءُ الْلَّامِع: ١١) (٢٠٧/٢٠٧) وَ(الْأَعْلَامُ لِلزَّرْكُلِيِّ: ٥/٢٠٢)، وَقَدْ صُحِّفَ هَذَا الْإِسْمُ فِي بَعْضِ الْإِجَازَاتِ إِلَيْهِ (السُّلَيْدَنِيِّ) وَ(السَّمَدِيَّيِّ)، وَغَيْرِ ذَلِكَ.

قُلْتُ: وَقَدْ ثَبَتَ - عِنْدِي - أَحْدُثْ الْمَقْدِسِيِّ عَنِ السَّمَدِيَّيِّ عَنْ ابْنِ الْجَزَرِيِّ فِي أَكْثَرِ مِنْ إِجَازَةً وَمَصْدَرٍ، وَقَدْ أَثْبَتُهُ فِي كِتَابِي (حُلُّ الْمُشَكَّلَاتِ) الَّذِي كَتَبْتُهُ - أَصْلًا - لِإِثْبَاتِ مَا سَيَقَ، وَالرَّدُ عَلَى مَنْ نَفَاهُ.

(٣) جَاءَ فِي بَعْضِ الْمَصَادِرِ وَالْإِجَازَاتِ: (أَبِي الْحَرَمِ) بِالْزَّايِ، وَهُوَ خَطَّا، وَالصَّوَابُ مَا أَثْبَتُهُ.

(٤) الْعَدَنِيِّ: نِسْبَةٌ إِلَيْ أَصْلِهِ مَدِيَّةِ (عَدَن) بِالْيَمَنِ، وَ(الْمَدِنِيِّ) نِسْبَةٌ إِلَيْ تُرْوِلِهِ الْمَدِيَّةِ النَّبَوَيَّةِ، وَاللَّهُ أَعْلَمُ.

(٥) هُنَاكَ تَفَصِيلٌ فِي التَّحَمُلِ لِطَلَابِ ابْنِ الْجَزَرِيِّ وَطَلَابِ طَلَابِهِمْ، وَهَذَا ذَكَرُهُ فِي كِتَابِي (حُلُّ الْمُشَكَّلَاتِ)، وَالْحَمْدُ لِلَّهِ؛ وَمَأْفَاصِلُهُ - هُنَاءً - لِصِيقِ الْمَكَانِ، وَمَا ذَكَرَهُ - فِي التَّحَمُلِ - يَكُونُ اسْتِقْلَالًا وَتَبَاعًا بِمَجْمُوعِهِ.

كما جاءَ في بعضِ الإِجَازَاتِ أَخْذُ عَبْدِ الرَّحْمَنِ الْيَمَنِيِّ عَنْ مُلَّا عَلَيِّ الْقَارِيِّ^(١).

وَأَمَّا الشَّيخُ الثَّانِي لِفَضِيلَةِ الشَّيْخِ حَسَنَيْنِ جِرِيلَ فَهُوَ: فَضِيلَةُ الْعَلَامَةِ الشَّيْخِ^(٢)
أَحْمَدُ عَبْدُالْعَزِيزِ^(٣) الْزَّيَّاتُ الْقَاهِرِيُّ الْمِصْرِيُّ^(٤) (١٣٢٥-١٤٢٤ هـ)، فَقَدْ تَلَقَّى الْقِرَاءَاتِ
الْعَشْرَ بِجَمِيعِ أَوْجُهِهَا وَطُرُقِهَا بِمُضَمَّنِ (الشَّاطِئَيْهُ وَالدُّرَّةُ وَالطَّيْيَهُ) عَلَى الْعَلَامَةِ
الشَّيْخِ^(٥) عَبْدُالْفَتَاحِ هُنَيْدِيِّ الْمِصْرِيِّ^(٦) (١٢٩٧-١٣٦٩ هـ)، وَهُوَ عَلَى الْعَلَامَةِ
مُحَمَّدِ بْنِ أَحْمَدَ الشَّهِيرِ بِالْمُتَوَلِّيِّ، الْمِصْرِيِّ^(٧) (١٢٤٨-١٣١٣ هـ)، وَهُوَ عَلَى الشَّيْخِ^(٨)
أَحْمَدَ بْنِ مُحَمَّدِ الدَّرِّيِّ الشَّهِيرِ بِالْتَّهَامِيِّ^(٩) (كَانَ حَيَا عَامَ ١٢٦٩ هـ)^(١٠)، وَهُوَ عَلَى (١١) أَحْمَدَ
ابْنِ مُحَمَّدِ سَلَمُونَةِ^(١٢) (تَ بَعْدَ: ١٢٥٧ هـ)، وَهُوَ عَلَى الْعَلَامَةِ الشَّيْخِ: إِبْرَاهِيمَ
الْعُبَيْدِيِّ^(١٣) (تَ بَعْدَ: ١٢٤١ هـ)، وَالْعُبَيْدِيُّ بِإِسْنَادِهِ الْمَتَقَدِّمِ.

(١) وَمِنْهَا: إِجَازَةُ مِنْ سَعِيدِ الدِّينِ الْمُؤْصَلِيِّ لِابْنِهِ مُحَمَّدِ أَمِينِ بِالْقِرَاءَاتِ السَّبْعِ، هَكَذَا.
عَبْدُالْرَحْمَنِ الْيَمَنِيِّ^(١٤) (تَ ١٠٥٠ هـ) عَنِ الشَّيْخِ مُلَّا عَلَيِّ الْهَرَوِيِّ^(١٥) (تَ ١٠١٤ هـ)- صَاحِبِ التَّالِيفِ الْعَدِيدَةِ، وَالْمُشْهُورِ
بِمُلَّا عَلَيِّ الْقَارِيِّ، عَنِ الشَّيْخِ عُمَرَ الشَّوَّافِ الْيَمَنِيِّ^(١٦) (تَ بَعْدَ ٩٧٣ هـ) عَنْ عُثْمَانَ النَّاشرِيِّ الْزَّيَّادِيِّ الْيَمَنِيِّ^(١٧) (٨٠٤-٨٤٨ هـ)- شَارِحُ الدُّرَّةِ- عَنِ ابْنِ الْجَزَرِيِّ^(١٨) (٩٣٢ هـ).

قلتُ: وَلَا يُسْتَبَعِدُ أَخْذُ الْيَمَنِيِّ عَنْ مُلَّا الْقَارِيِّ؛ وَلَكِنَّ احْتِمالَ كَيْرٍ يَكُونُ هُنَاكَ سُقْطُيْنَ عُمَرَ الشَّوَّافِ وَعُثْمَانَ النَّاشرِيِّ،
وَهَذَا مَا حَقَّتُهُ فِي كِتَابِي (كُلُّ الْمُسْكَلَاتِ)، وَالْحَمْدُ لِلَّهِ؛ وَلِذَلِكَ لَمْ أُتَّبِعْهُ ضِمْنَ الْأَسَابِيدِ الْمُذَكُورَةِ أَعْلَى.

(٢) الصَّوَابُ فِي اسْمِ (الرَّيَّاتِ) أَنَّهُ مُرَكَّبٌ، هَكَذَا: (أَحْمَدُ عَبْدُالْعَزِيزِ)، وَلَيْسَ أَحْمَدُ ابْنًا لِعَبْدُالْعَزِيزِ كَمَا يَذَكُرُهُ الْكَثِيرُ.

(٣) وُلَدَ الْمُبَيْدِيُّ بِالْقَاهِرَةِ فِي ١٢٩٧ هـ^(١٩) أَخْذَ الْقِرَاءَاتِ الْأَرْبَعَةِ عَشَرَ بِمُضَمَّنِ (الشَّاطِئَيْهُ وَالدُّرَّةُ وَالطَّيْيَهُ)
وَالْفَوَائِدِ الْمُعْتَبَرَةِ عَلَى الْعَلَامَةِ مُحَمَّدِ الْمُتَوَلِّيِّ، وَمِنْ أَشْهَرِ تَلَمِيذهِ: أَحْمَدُ عَبْدُالْعَزِيزِ الْزَّيَّاتُ، وَمُضْطَقُهُ مُحَمَّدُ مَسْعُودُ،
وَإِبْرَاهِيمُ عَطْوَةُ، وَالْقَارِيُّ الشَّهِيرُ: مُحَمَّدُ رَفِعَتُ، وَنَدَا عَلَيِّ نَدَا. وَغَيْرُهُمْ. تُوفِيَ ١٣٦٩ هـ^(٢٠) ١٩٥٣ هـ.

(٤) وُلَدَ الْمُتَوَلِّيُّ بِالدَّرْبِ الْأَحْمَرِ، بِالْقَاهِرَةِ، وَهِيَ مَنْطَقَةُ قَرِيبَةٍ مِنَ (الْعَبَّةِ، وَالْمُوسَكِيِّ، وَالْأَزْهَرِ، وَالْحَسِينِ، وَبَابِ الشَّعْرِيَّةِ)،
وَقَدْ عِشْتُ سَيِّنَ عَدَدًا فِي هَذِهِ الْمَنَاطِقِ- وَغَيْرُهَا- حَيْثُ وُلِدَتْ بِالْأَزْبِيَّةِ، وَوَالِدِيُّ كَانَ عِنْدَهُ دُكَانٌ بِالْعَبَّةِ، الْقَاهِرَةِ.

(٥) كَمَا فِي إِجَازَةِ الدَّرِّيِّ التَّهَامِيِّ لِعَبْدِاللَّهِ الْكَفَرَوِيِّ مِنْ طَرِيقِ الطَّيْيَهِ؛ لَأَنَّ إِجَازَتَهُ مِنَ (الشَّاطِئَيْهُ) كَانَتْ ١٢٥٧ هـ.

(٦) كَمَا فِي إِجَازَةِ سَلَمُونَةِ لِيُوسُفَ الْخَرْبُوْطِيِّ بِالْقِرَاءَاتِ الْأَرْبَعِ عَشَرَةَ وَكَانَتْ مُؤَرَّخَةً عَامَ ١٢٥٧ هـ.

وَأَمَّا شِيْخُ الْعَلَّامَةِ فَضِيلَةُ الشَّيْخِ الْمُقْرِئِ:

عَبْدُ الْبَاسِطِ بْنُ حَامِدٍ بْنُ مُحَمَّدٍ

(١) ولد: ١٣٤٦هـ = ١٩٢٨م، ولا يزال حيًا حفظة الله، وبازك في عمره، ونفع به.

فقد قرأت عليه القرآن الكريم برواية حفص عن عاصم، والقراءات السبع من طريق الشاطبية مع تحريرات الحسيني والمتوبي وغيرهما - تحقيقاً وتذيقاً - وذلك في قرابة سبع سنوات - وأجازني بذلك (٢)، وأخبرني الله تعالى ذلك على الشيخ (١) أحمد بن عبد الغني بن عبد الرحيم - بزاوية العباد بأسيوط - عن شيخه الشيخ (٢) محمود بن عثمان فراج، بقرية ريفه، بأسيوط، عن شيخ مشايخ الصعيد: حسن بن محمد بيومي الكراك (٣) ١٣٤٠هـ = ١٩٢٢م.

(٤) وكذا قرأ الشيخ عبد الباسط على الشيخ (١) محمود بن محمد خبوط - بطا سوهاج -، وهو عن الشيخ (٢) عبد المجيد بن محمد الأسيوطى (٤) ١٣٣٥هـ = ١٩١٧م، وهو عن الشيخ (٣) حسن بن محمد بيومي، الشهير بالكراك (٥) ١٣٤٠هـ = ١٩٢٢م.

(١) هو فضيلة الشيخ عبد الباسط بن حامد بن محمد متولي، وشهرته: عبد الباسط هاشم، هاشم هو مربيه؛ حيث إن أباه توفي قبل ولادته، ولد في قرية شبرا باص، مرکز شبين الكوم محافظة المنوفية في ١٣٤٦هـ = ١٩٢٨م، أخبره بذلك حاله، تلقى القرآن عن فضيلة الشيخ: أحمد بن عبد الغني بن عبد الرحيم، ومحمود خبوط وغيرهما.

(٢) قرأت عليه أول عشرة أربعاء [من الفاتحة إلى الآية ١٦٦ من البقرة] لقالون بجميع أو جهه، ثم قرأ ذلك مرة أخرى ليوزش بتحميس أو جهه، ثم مررة ثالثة لتابع من الروايتين، ثم لابن كثير من الروايتين مررة رابعة مقصراً على ربع أو ربعين، ثم مررة خامسة جمعاً لتابع وابن كثير، ثم قرأتهم للدورى عن أبي عمرو بجميع أو جهه مررة سادسة، ثم قرأتهم للسوسي عن أبي عمرو مررة سابعة، ثم قرأتهم لابن الرؤايتين مررة ثامنة، ثم قرأتهم جمعاً لتابع وابن كثير وأبي عمرو [أهل سينا] مررة تاسعة، ثم قرأتهم لابن عامر الشامي من الروايتين مررة عاشرة، ثم قرأتهم لأهل سينا وابن عامر للمرة الحادية عشرة، ثم قرأتهم لعاصم من الروايتين للمرة الثانية عشرة، ثم قرأتهم لأهل سينا وابن عامر وعاصم للمرة الثالثة عشرة، ثم قرأتهم لخلف عن حمزه بجميع أو جهه للمرة الرابعة عشرة، ثم قرأتهم خلاد عن حمزه للمرة الخامسة عشرة، ثم قرأتهم لحمزة كله من الروايتين للمرة السادسة عشرة، ثم قرأتهم جمعاً لأهل سينا وابن عامر وعاصم وحمزه للمرة السابعة عشرة، ثم قرأتهم للكسائي من الروايتين للمرة الثامنة عشرة، ثم ابتدأت الختمة من أول الفاتحة جمعاً بالقراءات السبع، وهذا أحد مني قرأها الحمس سنوات، ولكن فيه فوائد عظيمة.

قلت: ومن فعل هذه الطريقة فإنه يتquin طريقة الجمع بمهاجرة، رغم أن تضجرت في البداية من طول الأمر، وكنا لا ندرك عوائقه، فالحمد لله على نعمته، فجزى الله شيخنا حيز الجراء، وبازك في عمره، فهو أكثر من انتفع به.

(٣) الثابت في إجازة شيخنا عبد الباسط هاشم أنَّ الشَّيْخَيْنِ: مُحَمَّدَ بْنَ عُثْمَانَ فَرَاجَ، وَعَبْدَ الْمُجِيدِ الْأَسْيُوطِيِّ أَخْدَانَ عَنِ الشَّيْخِ الْكَرَاكِ، وَالإِمَامِ مُحَمَّدِ الْمَتُوَّبِيِّ، وَهَذَا خَطَا رُبَّا وَقَعَ مِنْ بَعْضِ النَّسَاخَ، وَالصَّحِيحُ: أَنَّ الشَّيْخَيْنِ مُحَمَّدَ بْنَ عُثْمَانَ فَرَاجَ، وَعَبْدَ الْمُجِيدِ الْأَسْيُوطِيِّ قَدْ قَرَأَا عَلَى الشَّيْخِ الْكَرَاكِ فَقَطْ، وَفَدَرَجَتْ فِي ذَلِكَ إِلَى عِلْمِ إِجَارَاتٍ، وَمِنْهَا: إِجازَةُ الشَّيْخِ إِبْرَاهِيمَ الْأَخْضَرِ عَنْ شَيْخِهِ حَسَنِ الشَّاعِرِ، وَهُوَ عَنْ حَسَنِ الْكَرَاكِ، وَهُوَ عَنْ مُحَمَّدِ سَابِقِ ... كَمَا أَشَّثُهُ فِي هَذَا السَّنَدِ، وَلَمْ يُذَكَّرْ فِي سَنَدِ الشَّيْخِ حَسَنِ الشَّاعِرِ أَنَّ (حسن الكراك) أحدَ عن الإمام محمد المتوفي. هَذَا وَقَدْ نَظَرَتْ فِي سَنَدِ أَحَدِ إِخْرَانِيِّ وَهُوَ مِنَ الصَّعِيدِ وَسَنَدُهُ يَنْصُلُ بِالشَّيْخِ عَبْدَ الْمُجِيدِ الْأَسْيُوطِيِّ وَهُوَ عَنِ الْكَرَاكِ، وَهُوَ عَنْ مُحَمَّدِ سَابِقِ - فَلَمْ يُذَكَّرْ فِيهِ أَنَّ الشَّيْخَ عَبْدَ الْمُجِيدِ الْأَسْيُوطِيَّ قَرَأَ عَلَى مُحَمَّدِ الْمَتُوَّبِيِّ، وَاللَّهُ أَعْلَمُ.

كان الكراك شيخ مشايخ الصعيد، ومقرًا بمسجد جلال الدين السيوطي، بأسيوط، صعيد مصر.

(ح) وَكَذَا قرَأَ الشَّيْخُ: عَبْدُ الْبَاسِطِ عَلَى الشَّيْخِ (١) مُصْطَفَى بْنُ حَسَنٍ سَعِيدِ الْقِنَاوِيِّ الْمَصْرِيِّ، وَهُوَ عَلَى الشَّيْخِ (٢) عَبْدُ الْمَجِيدِ الْأَسْيُوطِيِّ، الْمَصْرِيِّ (ت ١٣٣٥ هـ)، وَهُوَ عَنِ الشَّيْخِ (٣) حَسَنِ بْنِ مُحَمَّدِ بَيْوَمِيِّ الْكَرَاءِ، الْمَصْرِيِّ (ت ١٣٤٠ هـ).

وَقَرَأَ الْكَرَاءُ (ت ١٣٤٠ هـ) عَلَى الشَّيْخِ (٤) مُحَمَّدِ سَابِقِ السَّكَنْدَرِيِّ (ت ١٣١٢ هـ)، وَهُوَ عَلَى الشَّيْخِ (٥) خَلِيلِ بْنِ عَامِرِ الْمُطْوَبِيِّ (١)- الْبَصِيرِ بِقَلْبِهِ-، وَهُوَ عَلَى (٦) عَلَيِ الْأَبَيَارِيِّ (٣)، وَهُوَ عَلَى الشَّيْخِ (٧) عَلَيِ الْحَلْوِ إِبْرَاهِيمَ السَّمَنُودِيِّ (٤) (ت ١٢٩٥ هـ)، بِمَكَةَ الْمُشَرَّفَةِ، وَهُوَ عَلَى الشَّيْخِ (٨) سُلَيْمَانَ الشَّهَدَاؤِيِّ (٥) الشَّافِعِيِّ (الْقَرْنُ الثَّالِثُ عَشَرُه)، وَهُوَ عَنْ (٩) مُصْطَفَى بْنِ عَلَيِّ الْمَسِيَّهِ (٦) (كَانَ حَيَا ١٢٢٩ هـ) (٧)، وَهُوَ عَنْ أَيِّهِ الْعَلَّامَةِ الشَّيْخِ

(١) الْمُطْوَبِيُّ: نِسْبَةً إِلَى قَرِيَّةِ (مُطْوَبَس)، مُحَافَظَةِ (كَفْرُ الشَّيْخِ)، أَفْصَى شَمَالِ مِصْرَ.

(٢) قَرَأَ خَلِيلُ بْنُ عَامِرِ الْمُطْوَبِيِّ عَلَى الْأَبَيَارِيِّ الْقِرَاءَاتِ الْعَسْرِ الصُّغْرَى مِنْ طَرِيقِ (الشَّاطِئِيَّةِ وَالدُّرَّةِ)، وَقَرَأَ مُبَاشِرًا عَلَى الشَّيْخِ: عَلَيِ الْحَلْوِ إِبْرَاهِيمَ السَّمَنُودِيِّ مِنْ طَرِيقِ (الطَّيْبَةِ).

(٣) الْأَبَيَارِيُّ: يَقْتَحِ (الْمَغْرِبَةِ) نِسْبَةً لِقَرِيَّةِ (أَبَيَار)، مَرْكَرُ (كَفْرُ الرَّيَّاَتِ)، مُحَافَظَةِ (الْغَرْبَيَّةِ)، مِصْرَ.

(٤) السَّمَنُودِيُّ: نِسْبَةً لِمَدِينَةِ (سَمَنُودُ)، مُحَافَظَةِ (الْغَرْبَيَّةِ)، مِصْرَ. وَمِنْهَا الْعَلَامَةُ: إِبْرَاهِيمُ شَحَانَةِ السَّمَنُودِيِّ.

(ح) وَقَرَأَ السَّمَنُودِيُّ عَلَى أَحْمَدَ بْنِ مُحَمَّدِ سَلَمُونَةَ عَلَى سُلَيْمَانَ بْنِ مُصْطَفَى الْبِيَانِيِّ، ... يُسْتَدِّهُ سَابِقًا.

وَقَدْ أَخْطَأَ الْبَعْضُ فَجَعَلَ السَّنَدَ هَكَذَا: عَلَيِ الْحَلْوِ السَّمَنُودِيِّ عَنْ أَحْمَدَ سَلَمُونَةَ عَنْ سُلَيْمَانَ الشَّهَدَاؤِيِّ ...

وَهَذَا يَكُونُ قَذْ خَلْطَ بَيْنَ سُلَيْمَانَ الْبِيَانِيِّ وَسُلَيْمَانَ الشَّهَدَاؤِيِّ، وَالْأَوَّلُ هُوَ الَّذِي مِنْ شُيوخِ سَلَمُونَةِ.

(٥) الشَّهَدَاؤِيُّ: يَضْمِنُ (الشَّيْنِ) وَفَتْحَ (الهَاءِ) نِسْبَةً إِلَى قَرِيَّةِ (الشَّهَدَاءِ) بِمُحَافَظَةِ (الْمُوْفَفَّةِ)، مِصْرَ. وَسُمِّيَّتْ بِذَلِكَ: لِأَنَّهُ أَثَّنَاءَ دُخُولِ الْفُتُحِ الْإِسْلَامِيِّ إِلَى مِصْرَ اسْتَشْهَدَهَا الْكَثِيرُ مِنَ الْمُسْلِمِينَ. يُنْظَرُ: [الخطُوطُ التَّوْفِيقِيَّةُ: ١٢ - ١٩] [٢٠ - ٢٠].

وَهَذَا يَظْهُرُ لِي- أَنَّ سُلَيْمَانَ الشَّهَدَاؤِيَّ عَيْرُ سُلَيْمَانَ الْجَمْزُورِيِّ (ت ١٢٢٧ هـ) لِأَمْرِينَ:

(١) أَنَّ سُلَيْمَانَ الْجَمْزُورِيَّ مِنْ قَرِيَّةِ جَزُورِ الْمُنْوَفَةِ، وَأَمَّا الشَّهَدَاءُ، وَهِيَ- أَيْضًا- بِالْمُوْفَفَّةِ.

(٢) أَنَّ شَيْخَ سُلَيْمَانَ الْجَمْزُورِيِّ هُوَ نُورُ الدِّينِ عَلَيِّ الْمَسِيَّهِ (ت ١٢٠٤ هـ)، وَأَمَّا الشَّهَدَاءُ، فَشَيْخُهُ مُصْطَفَى

الْمَسِيَّهِ (كَانَ حَيَا ١٢٢٩ هـ)، الَّذِي هُوَ قَرِينُ الْجَمْزُورِيِّ. وَهَذَا يَكُونُ الْجَمْزُورِيُّ مِنْ طَبَقَةِ شُيوخِ الشَّهَدَاءِ.

فَقُلْتُ: هُنَاكَ شَيْخٌ مُتَشَابِهٌ فِي الْإِسْمِ وَالنِّسْبَةِ مَعَ الشَّيْخِ سُلَيْمَانَ الْجَمْزُورِيِّ، وَهُوَ: سُلَيْمَانَ الْجَمْزُورِيُّ (بِالنُّونِ)- نِسْبَةً إِلَى

قَرِيَّةِ (جَنْزُور) وَهِيَ بِالْمُوْفَفَّةِ أَيْضًا- قَالَ عَنْهُ عَبْدُ الرَّحْمَنِ بْنُ حَسَنِ الْجَبَرِقُ في تَارِيخِه (١٢٥/١):

[وَمَاتَ الشَّيْخُ الْعَلَامُ الْمُعِيدُ سُلَيْمَانُ الْجَمْزُورِيُّ الْأَزْهَرِيُّ سَنَةَ ١٢٤ هـ].

فَالْأَوَّلُ (ت ١٢٢٧ هـ)، وَالثَّانِي (ت ١١٢٤ هـ)، فَبَيْنَهُمَا قَرْنُ مِنَ الزَّمَنِ تَقْرِيبًا. وَاللَّهُ أَعْلَمُ.

(٦) الْمَسِيَّهِ: يَكْسِرُ (الْمَسِيَّهِ) نِسْبَةً إِلَى قَرِيَّةِ (الْمَسِيَّهِ) مَرْكَرُ (شَبِينُ الْكُومِ)، مُحَافَظَةِ (الْمُوْفَفَّةِ)، مِصْرَ.

(٧) بِنَاءً عَلَى مَا جَاءَ فِي كِتَابِهِ (فَتْحُ الْكَرَمِ الرَّحْمَنِ) الَّذِي قَالَ: إِنَّهُ أَتَهُمْ مِنْ يَوْمِ الْحَمِيسِ (١٢٢٩/١١ هـ).

الشَّيْخِ (١٠) نُورُ الدِّينِ عَلَيْهِ الْمَهِيَّ (١١٣٩-١٢٠٤ هـ)، وَهُوَ عَنِ الشَّيْخِ (١١) إِسْمَاعِيلَ الْمَحَلِّيِّ (١٢) الْأَزْهَرِيِّ (الْقَرْنُ الثَّانِي عَشَرَ)، وَهُوَ عَنِ الشَّيْخِ (١٢) مُحَمَّدِ ابْنِ حَسَنِ الْمُنَيِّرِ (١٣) السَّمَنُودِيِّ (١٠٩٩-١١٩٩ هـ)، وَهُوَ عَنْ (١٣) عَلَيِ الرُّمَيْلِيِّ الْمَالِكِيِّ (٤) (ت ١١٣٠ هـ)، وَهُوَ عَنِ الشَّيْخِ (١٤) مُحَمَّدِ بْنِ قَاسِمِ الْبَقَرِيِّ (ت ١١١١ هـ)، وَهُوَ عَنْ (١٥) عَبْدِ الرَّحْمَنِ الْيَمَنِيِّ (٩٧٥-٩٥٠ هـ)، وَهُوَ عَنِ الشَّيْخِ (١٦) عَلَيِّ بْنِ مُحَمَّدِ بْنِ غَانِمِ الْمَقْدِسِيِّ (٩٢٠-١٠٠٤ هـ)، وَهُوَ عَنْ (١٧) شَرْفِ الدِّينِ عَبْدِ الْحَقِّ السُّبْطَاطِيِّ (٥) (ت ٩٣١ هـ)، وَهُوَ عَنْ (١٨) أَحْمَدَ بْنِ أَسَدِ الْأُمِيُّوْطِيِّ (ت ٨٧٢ هـ)، وَهُوَ عَلَى الْإِمَامِ: ابْنِ الْجَزَرِيِّ (ت ٨٣٣ هـ).

(٦) وَقَرَأَ الشَّيْخُ (١٠) عَلَيْهِ بْنُ عُمَرَ الْمَهِيَّ الْمِصْرِيِّ (ت ١٢٠٤ هـ) عَلَى الشَّيْخِ (١١) سَالِمِ النَّبَاتِيِّ (٦) الشَّرْقَاوِيِّ الْمِصْرِيِّ، وَهُوَ عَنْ (١٢) عَلَيِّ بْنِ مُحَمَّدِ الْبَدْرِيِّ الْمِصْرِيِّ (ت ١١٩٩ هـ)، وَهُوَ عَنْ (١٣) أَحْمَدَ بْنِ عُمَرَ الْأَسْقَاطِيِّ الْمِصْرِيِّ (٧) (ت ١١٥٩ هـ)، وَهُوَ عَنْ (١٤) ضِيَاءِ الدِّينِ أَبِي الْعَزَائِمِ سُلْطَانِ الْمَزَاحِيِّ الْمِصْرِيِّ (ت ١٠٧٥ هـ)، وَهُوَ عَنْ (١٥) عَلَيِ الشَّبَرِ الْمَلِيِّيِّ (٨) الْمِصْرِيِّ (ت ١٠٨٧ هـ)، وَهُوَ عَنْ (١٦) عَبْدِ الرَّحْمَنِ الْيَمَنِيِّ الْمِصْرِيِّ (٩) (ت ١٠٥٠ هـ)، بِأَسَانِيدِهِ السَّابِقَةِ لِابْنِ الْجَزَرِيِّ.

(١) ذَكَرَ الْبَعْضُ أَنَّهُ تُوْقِيٌّ (١٢٢٩ هـ)، وَهَذَا حَطَّاً، حِينَ خَلَطُوا بَيْنَهُ وَبَيْنَ ابْنِهِ مُضْطَقَيِّ. (مُعْجمُ الزَّيْنِيِّ: ٤٥٥).

(٢) الْمَحَقِّيُّ: نِسْبَةٌ إِلَى (الْحَلَّةُ الْكُبْرَى)، مُحَافَظَةُ (الْغَرْبَيَّةِ)، مِصْرٌ.

(٣) الْمُنَيْرُ: يَفْتَحُ (النُّونَ) وَتَشْدِيدُ (الْأَيَاءِ) بِالْكَسْرِ.

(٤) الرُّمَيْلِيُّ: يَعْلِبُ عَلَى طَنِيَّ اللَّهِ نِسْبَةٌ إِلَى مَطْقَةِ (الرُّمَيْلَةِ) الْقَرِيبَةِ مِنَ (الْقَلْعَةِ) بِالْقَاهِرَةِ، وَهِيَ قَرِيبَةٌ مِنْ إِقَامَةِ شَيْخِهِ مُحَمَّدِ الْبَقَرِيِّ، وَ(الرُّمَيْلَةِ) غَيْرُ مَطْقَةِ (الرُّمَيْلَةِ) الَّتِي مِنْ قُرْيَةِ (الْمُنْوَفِيَّةِ) بِمِصْرٍ، وَالَّتِي يُسْبِبُ إِلَيْهَا شَفْسُ الدِّينِ مُحَمَّدُ بْنُ أَحْمَدَ الرَّمَيْلِيِّ الْمَصْرِيِّ، تَلَمِيذُ الشَّيْخِ زَكِيرِيَا الْأَنْصَارِيِّ، وَالَّتِي أَخْدَعَهُ: مُحَمَّدُ بْنُ عَلَاءِ الدِّينِ الْبَالِيِّ الْمَصْرِيِّ، وَاللَّهُ أَعْلَمُ.

(٥) يَخْلُطُ الْكَثِيرُونَ السُّبْطَاطِيِّ (الْجَدَّ، وَالْأَبُ، وَالْأَبْنِ)، وَلَا سِيَّماً فِي الْإِجَازَاتِ.

فَالْجَدُّ: عَبْدِ الْحَقِّ السُّبْطَاطِيِّ (ت ٩٣١-٨٤٢ هـ)، أَخْدَعَهُ: أَحْمَدُ بْنُ أَسَدِ الْأُمِيُّوْطِيِّ (ت ٨٧٢ هـ)، وَغَيْرُهُ.

وَالْأَبُ: أَحْمَدُ بْنُ عَبْدِ الْحَقِّ السُّبْطَاطِيِّ (ت ٩٥٠ هـ). أَخْدَعَهُ: وَالَّدُهُ عَبْدِ الْحَقِّ السُّبْطَاطِيِّ (ت ٩٣١ هـ).

وَالْأَبْنِ: أَحْمَدُ بْنُ أَحْمَدَ بْنِ عَبْدِ الْحَقِّ السُّبْطَاطِيِّ (ت ٩٩٧ هـ)، أَخْدَعَهُ: أَرْبَعَةُ شُبُونٍ. وَقَدْ فَصَلَتْهُمْ فِي (حُلُّ الْمُشْكَلَاتِ).

(٦) النَّبَاتِيُّ: يَفْتَحُ (النُّونَ) نِسْبَةٌ إِلَى قَرِيبَةِ (نَبَاتِتِ)، مُحَافَظَةُ (الشَّرْقَيَّةِ)، مِصْرٌ.

(٧) الْأَسْقَاطِيُّ: يَفْتَحُ (الْمَهْرَةَ) نِسْبَةٌ إِلَى بَيْعِ السَّقْطِ، وَهُوَ مَا فِي بَطْنِ الْأَنْعَامِ مِنَ (الْكَجِيدِ وَالْكَرْشِ، وَالْطَّحَالِ) وَغَيْرِ ذَلِكَ.

(٨) الْمَزَاحِيُّ: يَفْتَحُ (الْمِيمِ) وَتَشْدِيدُ (الْزَّايِ) نِسْبَةٌ إِلَى قَرِيبَةِ (مَنْيَةِ مَزَاحِ)، مَرْكَزُ (الْمَصْوُرَةِ)، مُحَافَظَةُ (الْدَّفَهَلِيَّةِ)، مِصْرٌ.

(٩) الشَّبَرِ الْمَلِيِّيُّ: يُشَيِّنُ مُعَجَّمَةً، فَمُوَحَّدَةً، فَرَاءُ مَقْصُورَةً عَلَى وَرْزِنِ (سَكُرَى)، مُضَافَةً إِلَى (مَلِسٍ) يَفْتَحُ (الْمِيمِ) وَكَسْرِ (الْأَلَامِ) الْمُشَدَّدَةِ وَبِالسَّيْنِ الْمَهْمَلَةِ، أَوْ مُرْكَبَةً تَرْكِيبَ مَزْرِجٍ، وَهِيَ قَرِيبَةٌ بِمِصْرٍ. يُنْظَرُ: (مَشْيَخَةُ أَبِي الْمَوَاهِبِ الْحَسَنِيِّ، ص ١٦).

(١٠) وَكَذَلِكَ السَّنَدُ السَّابِقُ مِنْ شَيْخِنَا عَبْدِ الْبَاسِطِ هَاشِمٌ إِلَى ابْنِ الْجَزَرِيِّ كُلُّهُ مِصْرِيُّونَ.

(ح) وَقَرَأً (١٢) عَلَيْ بْنُ مُحَمَّدِ الْبَدْرِيِّ الشَّافِعِيِّ الْأَزْهَرِيِّ^(١) (ت ١١٩٩ هـ) عَلَى الشَّيْخِ (١٣) مُحَمَّدِ الْأُزْبَكَاوِيِّ الْأَزْهَرِيِّ^(٢)، وَهُوَ عَلَى الشَّيْخِ (١٤) مُحَمَّدِ بْنِ قَاسِمِ الْبَقَرِيِّ^(٣) (ت ١١١٦ هـ)، وَهُوَ عَنْ (١٥) عَبْدِ الرَّحْمَنِ الْيَمَنِيِّ^(٤) (ت ١٠٥٠ هـ)، وَهُوَ بِأَسَانِيدِ الْمُتَقَدِّمَةِ.

(ح) وَقَرَأَ الشَّيْخُ (٩) مُصْطَفَى الْمِيهِيِّ^(٥) (كَانَ حَيَاً ١٢٢٩ هـ) -عَالِيًّا- عَلَى الشَّيْخِ (١٠) سَالِمِ التَّبَيِّنِيِّ الشَّرْقَاوِيِّ الْمَصْرِيِّ، وَهُوَ عَنْ (١١) عَلَيْ بْنِ مُحَمَّدِ الْبَدْرِيِّ الْمَصْرِيِّ^(٦) (ت ١١٩٩ هـ)، بِسَنَدِهِ الْمُتَقَدِّمِ^(٧).

-
- (١) كَانَ يُقْرِئُ (رُوَاقي الرُّوْمِ)، بِالجَامِعِ الْأَزْهَرِ. يُنْظَرُ: (مُعْجمُ الزَّيْنِيِّ: ٥٦٩-٥٧٠).
- (٢) الْأُزْبَكَاوِيُّ: نِسْبَةٌ -بِغَابَةِ الظَّنِّ- إِلَى مَنْطَقَةِ (الْأُزْبَكِيَّةِ)، وَسَطُ الْقَاهِرَةِ، وَالْقَرِيبَةِ مِنْ مَيْدَانِ رَمْسَيْسِ، وَالْجَامِعِ الْأَزْهَرِ، وَكَانَ الشَّيْخُ الْأُزْبَكَاوِيُّ مُقْرِئًا بِالْجَامِعِ الْأَزْهَرِ. قُلْتُ: وَقَدْ وُلِدْتُ فِي هَذِهِ الْمَنْطَقَةِ ثُمَّ رَحَلَ وَالَّذِي إِلَى الْحِيرَةِ.
- (٣) تَبَيِّنُهُمْ: هُنَاكَ سَنَدٌ أَخْرُ لِفَضْيَلَةِ شَيْخِنَا عَبْدِ الْبَاسِطِ هَاشِمٍ -حَفَظَهُ اللَّهُ- وَهُوَ عَنْ شَمْرُونَخِ مُحَمَّدِ شَمْرُونَخِ، وَلَكِنَّنِي أَعْرَضُ عَنْهُ؛ لِأَنَّهُ مَطْعُونٌ فِيهِ، وَمِنْ شَرْطِي: أَلَا أَصْبَحَ إِلَّا سَنَدًا صَحِيحًا مُتَصَلًا؛ لِأَنَّ الْإِسْنَادَ مِنَ الدِّينِ.
- (٤) وَآمَّا أَسَانِيدُ الْمَذْكُورَةِ هُنَا: فَهِيَ ثَابِتَةٌ عِنِّي، وَلَا غُبَارٌ عَلَيْهَا، وَالْحَمْدُ لِلَّهِ.

وَأَمَّا شِيْخِيُّ الْمُقْرِئُ فَضِيلَةُ الشَّيْخِ:

(١) رَشَادُ بْنُ مُرْسِيٍّ طَلْبَةُ عَفِيفِيِّ الْمَالِكِيِّ^(١)

عُضُوُ اللَّجْنَةِ التَّأْسِيسِيَّةِ لِتَصْحِيحِ الْمُصَحَّفِ الشَّرِيفِ بِمُجَمَّعِ خَادِمِ الْحَرَمَيْنِ الشَّرِيفَيْنِ سَابِقًا
﴿١٤٣٤-١٩٢٥هـ = ١٤٤٣م﴾

فَقَدْ قَرَأْتُ عَلَيْهِ الْقُرْآنَ الْكَرِيمَ - خَتَمَةً كَامِلَةً مِنْ أَوْلِهِ إِلَى آخِرِهِ^(٢) - بِالْقِرَاءَاتِ
الْعَشْرِ الْكُبْرَى بِجَمِيعِ الْأُوْجُهِ وَالطُّرُقِ وَالرَّوَايَاتِ بِمُضْمَنِ (الشَّاطِئِيَّةِ وَالدُّرَّةِ وَالطَّيَّبَةِ)
وَتَحْرِيرَاتِ (تَنْقِيَحِ فَتْحِ الْكَرِيمِ) لِشِيْخِهِ الْعَلَمَةِ أَحْمَدَ عَبْدِالْعَزِيزِ الزَّيَّاتِ^(٣) ﴿١٤٢٤هـ﴾.
وَأَجَازَنِي بِهَا سَبَقَ كُلُّهُ، وَأَخْبَرَنِي أَنَّهُ قَرَأَ الْقُرْآنَ الْكَرِيمَ بِالْقِرَاءَاتِ الْعَشْرِ الصُّغْرَى
مِنْ طَرِيقِ (الشَّاطِئِيَّةِ وَالدُّرَّةِ) مِنْ أَوْلِ الْقُرْآنِ إِلَى قَوْلِهِ تَعَالَى ﴿وَلَا تَدْعُ مَعَ اللَّهِ إِلَهَآءَ أَخْرَى
لَا إِلَهَ إِلَّا هُوَ كُلُّ شَيْءٍ هَالِكٌ إِلَّا وَجْهَهُ لَهُ الْحُكْمُ وَإِلَيْهِ تُرْجَعُونَ﴾^(٤) [القصص] عَلَى
الْعَلَمَةِ الشَّيْخِ (١) مُصْطَفَى مَنْصُورِ الْبَاجُورِيِّ الْمِصْرِيِّ^(٥) ﴿ت ١٣٨٢هـ تَقْرِيَّا﴾.

(١) هُوَ فَضِيلَةُ الشَّيْخِ الْمُقْرِئِ رَشَادُ بْنُ مُرْسِيِّ بْنِ طَلْبَةِ عَفِيفِيِّ الْمَالِكِيِّ مَذْهَبًا، الْمُنْوَفِيَّ مَوْلَدًا.
مِنْ مَوَالِيدِ قَرْيَةِ (دَرَاجِيل)، مَرْكَزِ (الشَّهَدَاءِ)، مُحَافَظَةِ (الْمُنْوَفَيَّةِ)، مِصْرٌ، فِي ٢٥/٤/١٩٢٥هـ = ١٣٤٣/٩م.
تَلَقَّى الشَّيْخُ رَحْمَةُ اللهِ - عِلْمَهُ الْأَوَّلُ فِي كُتَّابِ قَرْيَتِهِ - كَمَا كَانَتْ هِيَ الْعَادَةُ قَدِيمًا فِي مِصْرَ -؛ فَأَتَمَ حِفْظَ كِتابِ اللهِ تَعَالَى - عَلَى يَدِ الشَّيْخِ فِي الْكُتَّابِ، ثُمَّ بَعْدَ ذَلِكَ التَّحَقَّقَ بِالدِّرَاسَةِ النَّظَامِيَّةِ فَحَصَّلَ عَلَى الشَّهَادَةِ الْإِبْدَائِيَّةِ بِالْأَزْهَرِ،
وَتَمَّدَّهُ بِمَذْهَبِ إِمامِ دَارِ الْهَجْرَةِ (مَالِكُ بْنُ أَنَسِي)، ثُمَّ تَدَرَّجَ فِي مَرَاجِلِ التَّعْلِيمِ الْمُخْلَفَةِ بِالْأَزْهَرِ إِلَى أَنَّ التَّحَقَّقَ بِكُلِّيَّةِ
الدِّرَاسَاتِ الْإِسْلَامِيَّةِ بِجَامِعَةِ الْأَزْهَرِ فَتَخَرَّجَ فِيهَا، وَكَانَ مِنْ أَوَّلِ دُفَّعَتِهِ، فَعِنْ إِمَامًا وَخَطِيبًا بِوزَارَةِ الْأُوقَافِ فِي
الْمِصْرِيَّةِ، ثُمَّ بَعْدَ ذَلِكَ التَّحَقَّقَ بِمَعْهَدِ قِرَاءَاتِ شُبُرَا وَتَخَرَّجَ فِيهِ بَعْدَ أَنْ أَجَادَ فِيهِ وَسَادَ، وَكَانَ مِنْ أَوَّلِ دُفَّعَتِهِ، وَكَانَ مِنْ
مَشَايِخِهِ فِي الْمَعْهَدِ كِبَارُ عُلَمَاءِ الْقِرَاءَاتِ فِي عَصْرِهِ؛ كَالشَّيْخِ عَامِرِ السَّيِّدِ عُثْمَانَ، وَالشَّيْخِ الصَّادِقِ الْقَمْحَاوِيِّ، وَالشَّيْخِ
مُحْسِنِ شَطَا، وَالشَّيْخِ مُحَمَّدِ عَطَا الْفَيُومِيِّ.
شِيوُخُهُ :

- ١- فَضِيلَةُ الشَّيْخِ الْعَلَمَةِ وَالْأَسْتَادُ الْكَبِيرُ: أَحْمَدُ عَبْدِالْعَزِيزِ بْنُ أَحْمَدَ بْنِ مُحَمَّدِ الشَّهِيرِ بِالرَّبَيَّاتِ^(٦) ﴿١٤٢٤هـ﴾.
- ٢- قَرَأَ عَلَيْهِ الْقِرَاءَاتِ الْعَشْرِ الصُّغْرَى مِنْ (الشَّاطِئِيَّةِ وَالدُّرَّةِ)، ثُمَّ قَرَأَ خَتَمَةً أُخْرَى كَامِلَةً بِالْقِرَاءَاتِ الْعَشْرِ الْكُبْرَى.
- ٣- فَضِيلَةُ الشَّيْخِ الْعَلَمَةِ مُصْطَفَى بْنُ مَنْصُورِ الْبَاجُورِيِّ. قَرَأَ عَلَيْهِ الْقُرْآنَ بِالْقِرَاءَاتِ الْعَشْرِ الصُّغْرَى مِنْ (الشَّاطِئِيَّةِ وَالدُّرَّةِ) مِنْ أَوْلِهِ إِلَى قَوْلِهِ تَعَالَى: ﴿وَلَا تَدْعُ مَعَ اللَّهِ إِلَهَآءَ أَخْرَى لَا إِلَهَ إِلَّاهُو ...﴾^(٧)، الْآيَةُ، وَأَجَازَهُ بِكَامِلِ الْقُرْآنِ.

أَعْمَالُهُ :

- ١- اشْتَغلَ بِالدِّعَوَةِ وَالإِرْسَادِ بِوزَارَةِ الْأُوقَافِ الْمِصْرِيَّةِ.
- ٢- أُعِيَّرَ إِلَى دَارِ الْإِفْتَاءِ بِالرَّيَاضِ، السُّعُودِيَّةَ سَابِقًا.
- ٣- اخْتَرَ لِيَكُونَ عُضُوًّا لِلْجَنْدَةِ التَّأْسِيسِيَّةِ لِتَصْحِيحِ الْمُصَحَّفِ الشَّرِيفِ بِمُجَمَّعِ الْمَلِكِ فَهَدِ بِالْمَدِيْدَةِ النَّبِيَّةِ.

طَلَابُهُ: قَرَأَ عَلَيْهِ الْكَثِيرُ، مِنْهُمُ: الشَّيْخُ عُمَرُ عَلَيَّ كَامِلُ، وَمُحَمَّدُ فَرِيدُ الْأَزْهَرِيُّ، وَأَحْمَدُ حَمْمُودُ الشَّرْقَاوِيُّ.
وَفَاتَهُ: تُوفِيَ - رَحْمَةُ اللهِ - يَوْمَ الْأَنْتِينِ^(٨) ٢٥/٩/١٤٣٤هـ المُؤَافِق^(٩) ٢٩/٩/١٣٢٠م.

(١) خَتَمَةً كَامِلَةً بِالْجَمْعِ الْمَعْرُوفِ بِالْوَقْبِ، وَلَيْسَتْ بِالتَّسْجِيَّةِ، وَلَا بِالْحُرُوفِ، وَلَا بِالْعُبُوسِ.

(٢) الْبَاجُورِيُّ: نَسْبَةً إِلَى مَرْكَزِ (بَاجُور) التَّابِعِ لِمُحَافَظَةِ (الْمُنْوَفَيَّةِ)، مِصْرٌ. وَكَانَ الشَّيْخُ الْبَاجُورِيُّ شَيْخًا لِمَغْرَأَهِ
مَسْجِدِ الْحَسَنَيِّ، بِمَنْطِقَةِ الْأَزْهَرِ، بِالْقَاهِرَةِ.

وَقَدْ أَجَازَهُ بِمَا قَرَأَ وَبِكَامِلِ الْقُرْآنِ، وَهُوَ عَنِ الْعَالَمَةِ الشَّيْخِ (٢) مُحَمَّدٌ مَكَّيٌّ نَصِيرٌ الْجَرِيْسِيِّ الشَّافِعِيِّ الْقَاهِريِّ، الْمَصْرِيِّ (١)، صَاحِبِ كِتَابِ «نِهايَةِ الْقَوْلِ الْمُفِيدِ فِي عِلْمِ التَّجْوِيدِ» (٣) تَبَعَّدَ: ١٩٠٢ م = ١٣٢٠ هـ تَقْرِيبًا (٤)، وَهُوَ عَنِ الشَّيْخِ (٥) أَحْمَدَ بْنُ مُحَمَّدٍ الدُّرِّيِّ الشَّهِيرِ بِالْتَّهَامِيِّ (كَانَ حَيًّا عَامَ ١٢٦٩ هـ)، وَهُوَ عَنِ الشَّيْخِ (٦) أَحْمَدَ بْنُ مُحَمَّدٍ الْمَعْرُوفِ بِسَلَمُونَةِ (٧) تَبَعَّدَ: ١٢٥٧ هـ، وَهُوَ عَنِ الْعَالَمَةِ الشَّيْخِ: إِبْرَاهِيمَ الْعُبَيْدِيِّ (٨) تَبَعَّدَ: ١٢٤١ هـ). وَقَدْ تَقَدَّمَ سَنَدُهُ.

وَبِهَذَا السَّنَدِ السَّابِقِ يَكُونُ الشَّيْخُ رَشَادُ بْنُ مُرْسِيٍّ طُلُبَةُ مِنْ طَبَقَةِ شَيْخِهِ أَحْمَدَ الرَّيَّاتِ فِي الْقِرَاءَاتِ الْعَشْرِ الصُّغُرَى؛ حَيْثُ أَنَّهُ بَيْنَهُ وَبَيْنَ الْعُبَيْدِيِّ أَرْبَعَةَ رِجَالٍ.

(ح) كَمَا قَرَأَ الشَّيْخُ (١) مُصْطَفَى الْبَاجُورِيُّ عَلَى الْعَالَمَةِ (٢) عَلِيِّ عَبْدِ الرَّحْمَنِ سُبْيَعَ (٣) تَبَعَّدَ: ١٣٤٥ هـ = ١٩٢٧ م، وَهُوَ عَنِ الْعَالَمَةِ الشَّيْخِ (٤) حَسَنِ الْجَرِيْسِيِّ الْكَبِيرِ (٥) تَبَعَّدَ: ١٣٠٩ هـ، وَهُوَ بِإِسْنَادِهِ الْمُتَقَدِّمِ فِي سَنَدِ الشَّيْخِ حَسَنِيْنِ جِبْرِيلَ.

(ح) وَأَخْبَرَنِي -أَيْضًا- الشَّيْخُ رَشَادُ مُرْسِيٍّ طُلُبَةُ أَنَّهُ قَرَأَ الْقُرْآنَ الْكَرِيمَ كُلَّهُ مِنْ أَوَّلِهِ إِلَى آخرِهِ -خَتْمَةً كَامِلَةً- بِالْقِرَاءَاتِ الْعَشْرِ الْكُبُرَى الْمُتَوَاتِرَةِ بِجَمِيعِ رِوَايَاتِهَا وَطُرُقِهَا وَأَوْجُهِهَا الْمُعْتَبَرَةِ مِنْ طَرِيقِ (طَبَقَةِ النَّشْرِ) لِلإِمَامِ ابْنِ الْجَزَرِيِّ بِمُضَمِّنِ تَحْرِيرَاتِ (تَقْيِحِ فَتْحِ الْكَرِيمِ) لِلْعَالَمَةِ الزَّيَّاتِ عَلَى فَضِيلَةِ الشَّيْخِ الْعَالَمَةِ الْمُقْرِئِ (١) أَحْمَدَ عَبْدِالْعَزِيزِ الرَّيَّاتِ (٦) تَبَعَّدَ: ١٤٢٤ هـ، وَهُوَ تَلَقَّى ذَلِكَ عَنِ الْعَالَمَةِ الشَّيْخِ (٧) عَبْدِالْفَتَاحِ هُنَيْدِيَّ (٨) تَبَعَّدَ: ١٣٦٩ هـ، وَهُوَ عَلَى الْإِمَامِ (٩) مُحَمَّدِ بْنِ أَحْمَدَ الْمُتَوَلِّ (١٠) تَبَعَّدَ: ١٣١٣ هـ، وَهُوَ عَنِ الشَّيْخِ (٤) أَحْمَدَ بْنِ مُحَمَّدٍ الدُّرِّيِّ، الشَّهِيرِ بِالْتَّهَامِيِّ (كَانَ حَيًّا عَامَ ١٢٦٩ هـ)، وَهُوَ عَنِ الشَّيْخِ (٥) أَحْمَدَ بْنِ مُحَمَّدٍ الْمَعْرُوفِ بِسَلَمُونَةِ (٧) تَبَعَّدَ: ١٢٥٧ هـ، وَهُوَ عَنِ الشَّيْخِ (٦) إِبْرَاهِيمَ الْعُبَيْدِيِّ (٨) تَبَعَّدَ: ١٢٤١ هـ). وَالْعُبَيْدِيُّ بِسَنَدِهِ السَّابِقِ.

(١) كَانَ إِمامًا لِسَجِيدِ الرَّاهِدِ بِالْقَاهِرَةِ.

(٢) كَمَا جَاءَ فِي مُقْدَمَةِ تَحْقِيقِ كِتَابِهِ (نِهايَةِ الْقَوْلِ الْمُفِيدِ) دَارُ الْكُتُبِ الْعُلُومِيَّةِ، وَالْكَثِيرُ يَذُكُّ أَنَّهُ كَانَ حَيًّا عَامَ ١٣٠٧ هـ، وَهُوَ تَارِيخُ إِجَازَتِهِ لِتَلْمِيذهِ عَبْدِالْمُتَعَالِ مُحَمَّدِ، وَالْبَعْضُ يَذُكُّ أَنَّهُ كَانَ حَيًّا عَامَ ١٣٥٠ هـ وَهُوَ تَارِيخُ تَأْلِيفِ كِتَابِهِ (نِهايَةِ الْقَوْلِ الْمُفِيدِ) كَمَا فِي مُعْجمِ الْمُؤْلِفِينَ (١٢ / ٥٠)، وَلَا أَسْتَبِعُ حَيَاةَ لِيَعْدِهِ (١٣٢٠ هـ) وَاللَّهُ أَعْلَمُ.

(٣) سَيِّاقِي مَعْنَى -كَذَلِكَ- فِي سَنَدِ الدُّكُورِ عَلَى النَّحَاسِ عَنْ شَيْخِهِ الْعَالَمَةِ عَامِرِ السَّيِّدِ عُثْمَانَ.

وَأَمَّا شِيْخِي الْعَلَامَةُ الْمُقْرِئُ الشَّيْخُ:

بَكْرِيُّ بْنُ عَبْدِ الْمَجِيدِ الطَّرَابِيشِيُّ (١٤٣٨-١٤٣٣هـ)

﴿مِنْ أَعْلَى الْقُرَاءِ - سَنَدًا - فِي الْعَالَمِ فِي الْقِرَاءَاتِ السَّبْعِ مِنَ الشَّاطِئِيَّةِ﴾

فَقَدْ تَلَقَّيْتُ عَنْهُ قِرَاءَةَ الْإِمَامِ عَاصِمِ بْنِ أَبِي النَّجْوَادِ الْكُوفِيِّ بِرَاوِيَيْهِ - مُنَاؤَبَةً، أَيْ: قِرَاءَةً لِأَكْثَرِ مِنْ نِصْفِ الْقُرْآنِ وَسَمَاعًا لِبَاقِيهِ بِقِرَاءَةِ أَحَدِ زُمَلَائِيِّ وَطَلَالِيِّ، وَأَجَازَنِيِّ - وَأَجَازَهُ كَذَلِكَ - بِكَامِلِ الْقُرْآنِ لِكَوْنِي قَرَأْتُ الْقُرْآنَ وَالْقِرَاءَاتِ عَلَى أَكْثَرِ مِنْ شِيْخٍ قَبْلَهُ - مِنْ طَرِيقِ «الشَّاطِئِيَّةِ» وَكَانَتْ بِمَسْجِدِهِ بِجَامِعِ الْخَيْرِ، بِحَيِّ الْمَهَاجِرِينَ، وَبِبَيْتِهِ، بِدِمْشَقَ، سُورِيَّةَ أَوْ أَخِرَّ عَامِ (١٤٢٦هـ) مَعَ أَوَّلِ عَامِ (١٤٢٧هـ)، وَحَضَرَ الْحِتْمَ فَضْيَلَةُ الشَّيْخِ الْكَرِيمِ: فَوَازَ الدُّوَمَافِيُّ، وَالشَّيْخُ الْفَاضِلُ: مُحْمَّدُ الدِّينِ أَبُو حَرْبٍ، وَالشَّيْخُ أَبُو أَنَسٍ مُحَمَّدُ الْحَنَفِيُّ، وَغَيْرُهُمْ.

(١) هُوَ الشَّيْخُ الْعَلَامُ الْمُقْرِئُ الْمُعَمِّرُ بَكْرِيُّ بْنُ عَبْدِ الْمَجِيدِ الطَّرَابِيشِيِّ الدَّمْشِقِيُّ، وُلِدَ فِي دِمْشَقَ عَامَ (١٤٣٨هـ) = (١٩٢٠م)، وَالدُّهُوْفِيُّ مِنْ فُقَهَاءِ دِمْشَقَ، وَعَالَمٌ مِنْ عُلَمَائِهَا، وَكَانُوا يَقُولُونَ عَنْهُ: إِنَّهُ أَبُو حَنِيفَةَ الثَّانِي؛ لِذَلِكَ اخْتَارَهُ الْمَلِكُ فَيُصَلِّ رَحْمَةَ اللَّهِ - مِنْ بَيْنِ عَشَرَةِ عُلَمَاءِ فِي دِمْشَقَ مُتَمَيِّزِينَ. يَقُولُ الشَّيْخُ بَكْرِيُّ عَنْ وَالِدِهِ - رَحْمَةَ اللَّهِ -: لَقِدْ أَوْجَدَ وَالِدِي فِي رَغْبَةِ كَبِيرَةٍ فِي حِفْظِ الْقُرْآنِ وَتَعْلِيمِهِ، فَحَفِظَتُ الْقُرْآنَ وَأَنَا فِي سِنِّ الْثَّانِيَةِ عَشَرَةَ مِنْ عُمْرِي، وَعِنْدَمَا بَلَغْتُ سِنَّ الْخَامِسَةِ عَشَرَةَ كُنْتُ مُقْنِيًّا لِهِ حَدًّا مَاءَ، إِلَى أَنْ أَصْبِحَتْ قَارِئًا فِي سِنِّ الْعِشْرِينَ، ثُمَّ أَحْدَدَنِي وَالِدِي إِلَى الشَّيْخِ عَبْدِالْوَهَابِ دَبْسِيِّ وَزَيْنِ، ثُمَّ إِلَى الشَّيْخِ عَزِّ الدِّينِ الْعَرْقُوسِيِّ، ثُمَّ إِلَى الشَّيْخِ /مُحَمَّدِ بْنِ سَلِيمِ الْخَلْوَافِيِّ الَّذِي يُعْتَبَرُ مِنْ رُبُّهِ الْإِمَامِ /مُحَمَّدِ التَّوَلِيِّ عِنْدَ الْمُصْرِيِّينَ فِي الْقِرَاءَاتِ الْعَشْرِ الصُّغْرَى.

أُولَادُ الشَّيْخِ: قَالَ الشَّيْخُ: إِنَّ أُولَادَهُ وَأَحْفَادَهُ نَحْوُ الْأَرْبَعِينَ، وَكُلُّهُمْ عَلَى دَرَجَةِ عَالِيَّةٍ مِنَ الْعُلُومِ الْشَّرِعِيَّةِ وَالْدُّنْيَوَيَّةِ.
شَيْوُخُهُ: قَرَأَ الشَّيْخُ بَكْرِيُّ الْقِرَاءَاتِ السَّبْعِ مِنْ طَرِيقِ الشَّاطِئِيَّةِ عَلَى فَضْيَلَةِ الشَّيْخِ /مُحَمَّدِ بْنِ سَلِيمِ الْخَلْوَافِيِّ - شَيْخِ الْقِرَاءِ بِدِمْشَقِ - وَذَلِكَ عَامَ (١٤٤٢هـ) وَأَجَازَهُ بِهَا قِرَاءَةً، ثُمَّ أَجَازَهُ بِبَيْقَةَ مَرْوِيَّاتِهِ بِالْإِجَازَةِ الْعَامَّةِ، وَيَدْخُلُ ضِمنَهَا الْإِجَازَةُ فِي الْقِرَاءَاتِ الْثَّلَاثَ مِنْ طَرِيقِ (الدُّرَرِ)، وَهِذَا كَانَ الشَّيْخُ بَكْرِيُّ الطَّرَابِيشِيُّ مِنْ أَعْلَى الْقِرَاءِ سَنَدًا فِي الْقِرَاءَاتِ الْعَشْرِ الصُّغْرَى وَفَتَ حَيَاةَهُ، وَالشَّيْخُ /مُحَمَّدِ سَلِيمِ الْخَلْوَافِيِّ يُعْتَبَرُ مِنْ رُبُّهِ الْإِمَامِ /مُحَمَّدِ التَّوَلِيِّ عِنْدَ الْمُصْرِيِّينَ، وَيُعْتَبَرُ الشَّيْخُ بَكْرِيُّ مِنْ رُبُّهِ الشَّيْخَيْنِ: عَبْدِالْفَتَّاحِ هَنْدِيِّ، وَحَلِيلِ الْجَنَانِيِّ، وَغَيْرِهِمَا.

قال الشَّيْخُ بَكْرِيُّ: إِنَّ آخَرَ قَرِينِي لِي هُوَ فَضْيَلَةُ الشَّيْخِ عَبْدِالْعَزِيزِ عَيْنُونِ السُّودَ (ت ١٣٩٩هـ)، وَقَدْ ماتَ مُدْثَبَةً مِنْ ثَمَانِيَّةِ وَعَشْرِينَ عَامًا تَقْرِيرِيَا، لِذَلِكَ انْفَرَدَتْ بِأَعْلَى سَنَدِ الْيَوْمِ عَلَى وَجْهِ الْأَرْضِ فِي الْقِرَاءَاتِ السَّبْعِ مِنْ طَرِيقِ الشَّاطِئِيَّةِ. **أُفُولُ:** هَذَا كَمَا أَخْبَرَنِي بِذَلِكَ الشَّيْخُ بَكْرِيُّ؛ وَلَكِنَّ بَعْدَ الْبَحْثِ وَالتَّحْقِيقِ: وَجَدْتُ أَنَّ آخَرَ قَرِينِ لِلشَّيْخِ الطَّرَابِيشِيِّ هُوَ الشَّيْخُ حَسَنُ دِمْشِقِيَّةَ (ت ١٤١٢هـ)، كَمَا أَنَّ هُنَاكَ مَنْ هُوَ فِي طَبَقَةِ الشَّيْخِ الطَّرَابِيشِيِّ وَرَبِّا لَمْ يَعْرِفُهُمْ، مِثْلُ: طَلَابِ الْفَاضِلِيِّ عَلَيِّ أَبُو لَيْلَةِ، كَزَرِيرِيَا الْدُّسُوقِيِّ، وَأَخِيهِ سَلْمَانَ رَحْمَهُمَا اللَّهُ، وَمَصْبَاحِ الدُّسُوقِيِّ، وَمُحَمَّدِ الْغَلْبَانِ، وَغَيْرِهِمْ. كَانَ الشَّيْخُ الطَّرَابِيشِيُّ تَاجِرًا بِالْهَمَارِ طَالِبٌ عِلْمٌ بِاللَّيْلِ كَمَا قَالَ لِي عَنْ نَفْسِهِ.

وَالشَّيْخُ - رَحْمَةَ اللَّهِ - مِنْ خَلَالِ الْمَدِيَّةِ الَّتِي قَضَيْتُهَا مَعَهُ فِي دِمْشَقَ رَأَيْتُ مِنْهُ الْوَرَعَ وَالْتَّقْوَى وَالْعَطَاءَ وَالسَّخَاءَ وَالْكَرَمَ وَالرَّأْفَةَ وَالرَّحْمَةَ وَالْأَحْسَانَ لِلنَّاسِ بِالْعِلْمِ وَالْهَالِمِ - أَحْسَبُهُ كَذَلِكَ وَلَا أَزْكِيَهُ عَلَى اللَّهِ -، وَكَانَ مَعَ كَبِيرِ سَنَةٍ مُحَافِظًا عَلَى الصَّلَاةِ فِي جَمَاعَةٍ حَتَّى صَلَاةِ الْفَجْرِ، حَتَّى إِنَّ الْمَدِيَّةَ الَّتِي كُنْتُ فِيهَا فِي دِمْشَقَ كَانَ الْجَهُو بَارِدًا جَدًّا، لِدَرَجَةِ أَنَّ السَّيَّارَاتِ كَانَتْ تُغَطَّى بِالثَّلْوَجِ مِنْ كَثْرَتِهِ عَلَيْهَا، وَمَعَ ذَلِكَ كَانَ الشَّيْخُ بَكْرِيُّ يَأْتِي لِصَلَاةِ الْجَمَاعَةِ فِي الْمَسْجِدِ فِي كُلِّ وَقْتٍ. وَلَقَدْ مَنَّ اللَّهُ - تَعَالَى - عَلَيْهِ أَيْنَ وَقَفُوا وَمَنْ أَيْنَ سَيِّدَدُؤُونَ!، وَكَانَ يُوقِفُ الطَّالِبَ عَلَى الْأَحْكَامِ إِذَا تَرَكَهَا، وَكَانَ صَبُورًا جَدًّا عَلَى سَمَاعِ الْقُرْآنِ، أَمِينًا فِي تَعْلِيمِهِ وَإِقْرَاءِهِ، رَحْمَةَ اللَّهِ رَحْمَةً وَاسِعَةً، وَأَسْكَنَهُ فَسِيحَ جَنَّاتِهِ.

وَفَاتَهُ: تُوفِيَ - رَحْمَةَ اللَّهِ - الْخَمِيسَ (٤/٤/١٤٣٣هـ = ٢٣/٢/٢٠١٢م) بِدُيَّيِّ، الْإِمَارَاتِ.

وأَخْبَرَنِي أَنَّهُ قَرَأَ الْقُرْآنَ كُلَّهُ بِالْقِرَاءَاتِ السَّبْعِ مِنْ طَرِيقِ «الشَّاطِئِيَّةِ» عَلَى الْعَالَمَةِ الشَّيْخِ (١) مُحَمَّدِ بْنِ سَلِيمِ الْخُلُوَانِيِّ الدَّمْشِقِيِّ (١)، شَيْخِ قُرَاءِ دَمْشَقَ (٢) - ١٢٨٥ هـ ١٣٦٣، وَهُوَ عَلَى وَالِدِهِ الشَّيْخِ (٢) أَحْمَدَ بْنِ مُحَمَّدِ بْنِ عَلَيِّ الرَّفَاعِيِّ الْخُلُوَانِيِّ (٣) ١٢٢٨-١٣٠٧ هـ، وَهُوَ عَلَى الشَّيْخِ (٣) أَحْمَدَ بْنِ رَمَضَانَ الْمَرْزُوقِيِّ الْمَصْرِيِّ ثُمَّ الْمَكِّيِّ (٤) ١٢٠٥-١٢٦٢ هـ، وَهُوَ عَنِ الشَّيْخِ: إِبْرَاهِيمَ بْنِ بَدْوِيِّ الْعَبَيْدِيِّ الْمَالِكِيِّ (٥) تَ بَعْدَ: ١٢٤١ هـ، بِإِسْنَادِهِ التَّقْدِيمِ فِي سَنَدِ الشَّيْخِ حَسَنَيْنِ جَبَرِيلَ.

وَهَذَا السَّنَدُ مِنْ أَعْلَى الْأَسَانِيدِ - الْيَوْمِ فِي الْعَالَمِ - فِي الْقِرَاءَاتِ السَّبْعِ - بِاتِّصالِ الْقِرَاءَةِ؛ حَيْثُ إِنَّهُ بَيْنَ الطَّرَائِيشِيِّ وَالْعَبَيْدِيِّ ثَلَاثَةُ رِجَالٍ، وَبَيْنَهُ وَبَيْنَ ابْنِ الْجَزَرِيِّ أَحَدُ عَشَرَ رِجَالًا (٦)، هَذَا مِنْ حَيْثُ الْعُلُوُّ النَّسْبِيُّ.

وَأَمَّا مِنْ حَيْثُ الْعُلُوُّ الْمُطْلُقِ: فَبَيْنَ الطَّرَائِيشِيِّ وَبَيْنَ النَّبِيِّ ﷺ سَبْعةً وَعِشْرُونَ رِجَالًا (٧).

﴿ح﴾ كَمَا قَرَأَ الشَّيْخُ بَكْرِيُّ الطَّرَائِيشِيُّ - أَقْلَى بِدَرَجَةِ - الْقِرَاءَاتِ الْعَشْرَ الصُّغْرَى مِنْ طَرِيقِيِّ (الشَّاطِئِيَّةِ وَالدَّرَّةِ) عَلَى قَرِينِهِ وَشَيْخِهِ الشَّيْخِ (١) مُحَمَّدِ فَائِزِ الدَّبِيرِ عَطَانِيِّ (٨) ١٣١٢-١٣٨٥ هـ، وَهُوَ عَنْ (٢) مُحَمَّدِ بْنِ سَلِيمِ الْخُلُوَانِيِّ (٩) ١٢٨٥ هـ ١٣٦٣، ... بِسَنَدِهِ السَّابِقِ (١٠).

﴿ح﴾ كَمَا قَرَأَ الشَّيْخُ (١) مُحَمَّدُ فَائِزُ الدَّبِيرِ عَطَانِيِّ (١٣١٢-١٣٨٥ هـ) الْقِرَاءَاتِ السَّبْعِ مِنَ (الشَّاطِئِيَّةِ) عَلَى الشَّيْخِ (٢) مُحَمَّدِ بْنِ صَالِحِ الدَّمْشِقِيِّ الْبَصِيرِ (ت ١٣٤٦ هـ)، وَهُوَ قَرَأَ الْقِرَاءَاتِ الْعَشْرَ عَلَى الْعَالَمَةِ (٣) أَحْمَدَ بْنِ مُحَمَّدِ بْنِ عَلَيِّ الرَّفَاعِيِّ الْخُلُوَانِيِّ (٤) ١٢٢٨-١٣٠٧ هـ، ... بِسَنَدِهِ السَّابِقِ (٥).

(١) آلُّ خُلُوَانِ: أَصْلُهَا دِمْشُقُ، وَقَدْ تَعَرَّفَ فِي كَثِيرٍ مِنْ بِلَادِ الْمُسْلِمِينَ، كِمْصَرُ وَالْأَرْدُنُ، وَفَلَسْطِينُ، وَالسُّعُودِيَّةُ، وَغَيْرُ ذَلِكَ.

(٢) وُلُوْلُ فِي قَرْبَيْهِ (سُبْنَاطُ), مُحَافَظَةُ الْقَيْوَمِ، مِصْرَ. وَيُوْجَدُ (سُبْنَاطُ)-أَيْضًا-بِمَدِينَةِ (الْمَحَلَّةِ الْكَبِيرَى) مُحَافَظَةِ (الْعَرَبِيَّةِ)، مِصْرَ.

(٣) وَبِقِرَاءَةِ عَبْدِ الرَّحْمَنِ الْيَمَنِيِّ - مُتَابِعَةً - عَلَى وَالِدِهِ الشَّيْخِ شَحَادَةِ الْيَمَنِيِّ... يَكُونُ بَيْنَهُ وَبَيْنَ ابْنِ الْجَزَرِيِّ: أَثْنَا عَشَرَ رِجَالًا.

(٤) وَبِذَلِكَ يَكُونُ الطَّرَائِيشِيُّ أَعْلَى مِنَ الْعَالَمَةِ أَحْمَدَ الرَّزِيَّاتِ بِدَرَجَةِ مِنْ طَرِيقِ (الشَّاطِئِيَّةِ)، وَمَنْ أَخْدَى عَنِ الطَّرَائِيشِيِّ يَكُونُ مِنْ طَبَقَةِ الزَّيَّاتِ - سَنَدًا - فِيهَا أَخْدَهُ عَنْهُ.

(٥) الدَّبِيرُ عَطَانِي: نِسْبَةً إِلَى مَدِينَةِ (الدَّبِيرُ عَطَانِيَّةِ)، وَهِيَ مَدِينَةٌ صَغِيرَةٌ فِي سُورِيَّةِ، تَقَعُ بَيْنَ جِبَالِ الْقَلَمُونِ، وَسَلِسَلَةِ الْجَبَالِ السُّورِيَّةِ وَسَلِسَلَةِ جِبَالِ لُبْنَانِ الشَّرْقِيَّةِ، وَتَبَعُدُ (٨٨) كَمًا إِلَى الشَّمَاءِ مِنَ الْعَاصِمَةِ دِمْشَقَ.

(٦) وَهَذَا يَكُونُ الطَّرَائِيشِيُّ مِنْ طَبَقَةِ الْعَالَمَةِ أَحْمَدَ الزَّيَّاتِ فِي الْقِرَاءَاتِ الْعَشْرَ الصُّغْرَى مِنَ (الشَّاطِئِيَّةِ وَالدَّرَّةِ).

(٧) مُحَمَّدُ بْنُ صَالِحِ الدَّمْشِقِيِّ مِنْ طَبَقَةِ الشَّيْخِ مُحَمَّدِ سَلِيمِ الْخُلُوَانِيِّ.

(ح) كَمَا قَرَأَ الشَّيْخُ (١) مَحْمُودُ فَائِزُ الدَّيْرُ عَطَانِي (١٣٨٥-١٣١٢هـ) الْقِرَاءَاتِ الْعَشْرَ الْكُبْرَى مِنَ (الطَّيْبَةِ) عَلَى الشَّيْخِ (٢) يَاسِينَ بْنِ مُحَمَّدِ الْجَوَيْجَانِيِّ الدَّمَشْقِيِّ (١٣٠١-١٣٨٤هـ)، وَهُوَ عَلَى الشَّيْخِ (٣) عَبْدِالْفَادِيرِ بْنِ أَحْمَدَ قَوْيِدِرِ الْعَرَبِيِّ (١) (١٣١٨-١٣٧٩هـ)، وَهُوَ عَلَى الشَّيْخِ (٤) عَبْدِاللَّهِ بْنِ سَلِيمِ الْمَنْجُدِ الدَّمَشْقِيِّ (١٢٨٨-١٣٥٩هـ)، عَلَى (٥) حُسَيْنِ مُوسَى شَرْفِ الدِّينِ الْمَصْرِيِّ الْأَزْهَرِيِّ (٢) (ت ١٣٢٧هـ)، عَلَى (٦) أَحْمَدَ خُلُوصِيَّ بَاشَا الْإِسْلَامِبُولِيِّ (٣) (ت ١٣٠٧هـ)، عَلَى (٧) مُحَمَّدِ سَلِيمِ أَفْنِدِيِّ (ت ١٣٣١هـ)، عَلَى (٨) مُضْطَفِي بْنِ مُحَمَّدِ الشَّهِيرِ بِمُؤْقَتِ أَفْنِدِيِّ (ت بَعْدَ: ١٢٥٧هـ)، عَلَى (٩) عُمَرَ بْنِ خَلِيلِ الْبُشْتَانِيِّ، الشَّهِيرِ بِـ: قَرَةَ حَافِظِ بُشْتَانِيِّ، عَنْ (١٠) حَسَنِ الْفَهْمِيِّ الْوَدِينِيِّ؛ الْخَطِيبُ بِـ: جَامِعِ السُّلْطَانِ بَايْزِيدِ بِـ: سْتَانِبُولِ، وَهُوَ عَلَى (١١) مُحَمَّدِ بْنِ مُضْطَفِي النَّعِيمِيِّ أَفْنِدِيِّ، الشَّهِيرِ بِـ: كَتَانِيِّ زَادَه (ت ١١٦٩هـ) (٤)، وَهُوَ عَلَى (١٢) حُسَيْنِ بْنِ حُسَيْنِ بْنِ مُرَادِ الْأَرْضُرُومِيِّ (٥)، وَهُوَ عَلَى (١٣) عَلَيِّ بْنِ سُلَيْمانَ الْمَنْصُورِيِّ الْمَصْرِيِّ (٦)، شَيْخِ الْقُرَاءِ بِـ: الْأَسْتَانَةِ (ت ١١٣٤هـ)، وَهُوَ عَنْ: شُيُوخِ الْإِقْرَاءِ بِمِصْرَ:

(١) الْعَرَبِيِّ: بِالنُّونِ، نَسْبَةً إِلَى مَدِينَةِ عَرَبِينَ تَقَعُ فِي مُحَافَظَةِ رِيفِ دَمْشَقَ، سُورِيَّة، فَرَّاجُ اللَّهُ عَنْهُمْ، وَعَنْ أَهْلِ سُورَةَ، وَجِيعِ بُلْدَانِ الْمُسْلِمِينَ . وَكَانَ اسْمُ (عَرَبِينَ) يُكْتَبُ بِـ: الْلَّامِ بِـ: الْتُّونِ، هَذَا: (عَرَبِيل)، لِذَا يَنْسِبُهُ الْبَعْضُ (الْعَرَبِيِّ).

(٢) وَهُوَ نَزَلَ بِـ: دَمْشَقَ، أَقَامَ وَأَقْرَأَ بِـ: هَاهَا، وَتُوْقِيَ بِـ: بَيْرُوتَ، لِبَنَانَ، أَحَدُ الْقِرَاءَاتِ الْعَشْرَ الصَّغِيرَى عَنِ الْإِمَامِ مُحَمَّدِ التَّوْلِيِّ الْمَصْرِيِّ، وَأَحَدُ الْكُبْرَى عَنْ: أَحَمَدَ خُلُوصِيَّ بَاشَا، وَقَدْ أَحَدَ عَنْهُ: عَبْدُاللَّهِ الْمَنْجُدُ، وَعَنْهُ: عَبْدُالْفَادِيرِ الْعَرَبِيِّ، وَعَنْهُ الْكَثِيرُ، مِنْهُمْ: يَاسِينَ بْنِ مُحَمَّدِ الْجَوَيْجَانِيِّ، وَعَبْدُالْعَزِيزِ عَيْونِ السُّوْدَوَّةِ، وَعَيْرُهُمَا .

(٣) وَهُوَ الَّذِي كَانَ سَبِيلًا فِي تَسْرِ الْقِرَاءَاتِ الْعَشْرِ الْكُبْرَى فِي بِلَادِ الشَّامِ، كَانَ مُسِيرًا لِلَّدُوْنَةِ الْعُثْمَانِيَّةِ آذَاكَ، حَيْثُ كَانَ ضَابِطًا بِـ: الشُّكْنَةِ الْعَسْكَرِيَّةِ فِي دَمْشَقَ، يُخْدِمُ أَهْلَ الْقُنْنَ بِـ: بَنْفَسِهِ يَتَوَاضَعُ هُمْ وَيَخْتَبُونَ بِهِمْ وَيَقْبَلُ أَيْدِيهِمْ قَبْلَ أَنْ يَعْرَفَ أَحَدُهُمْ أَنَّهُ حَافِظُ لِلْعَشْرِ مِنْ طُرُقِ (الشَّاطِئَةِ وَالدُّرَّةِ وَالطَّيْبَةِ)، كَانَتْ وَفَاتُهُ فِي دَمْشَقَ عَامَ ١٣٠٧هـ .

وَقَدْ أَحَدَ عَنْهُ الْعَشْرَ الْكُبْرَى فِيهَا ثَلَاثَةُ، وَهُمْ: الشَّيْخُ مُحَمَّدُ أَبُو الصَّفَّا بْنُ إِبْرَاهِيمَ الْمَالِكِيِّ (١٢٤٥-١٣٢٥هـ)، وَالشَّيْخُ حُسَيْنُ بْنِ مُوسَى شَرْفِ الدِّينِ الْمَصْرِيِّ الْأَزْهَرِيِّ (ت ١٣٢٧هـ)، وَالشَّيْخُ سَعِيدُ بْنِ مُحَمَّدِ الْعَلَيِّ (١٢٩٠-١٣٤٩هـ). يُنْظَرُ (تَارِيخُ عُلَمَاءِ دَمْشَقٍ ١: ٨٨) ، وَ(الْقِرَاءَاتُ وَكَيْاَرُ الْقُرَاءِ فِي دَمْشَقٍ ٢٠: ٢٢٣-٢٢٠هـ).

يُنْظَرُ أَيْضًا فِي رِجَالِ سَنَدِ الْأَثَرِيِّ: (تَارِيخُ عِلْمِ الْقِرَاءَاتِ فِي تُرْكِيَّةِ) لِمُضْطَفِي أَفْنِدِيرِ.

(٤) وَهُوَ صَاحِبُ الْمَسْلِكِ الْمُتَقْنِـ الرَّاجِعُ لِـ: أَهْلِ مِصْرَـ فِي التَّحْرِيرَاتِ وَرَائِدُهُ، وَإِلَيْهِ يُسْبَبُ، وَهُوَ يَأْخُذُ بِـ: الْعَرِيمَةِ فِي التَّحْرِيرَاتِ، كَمَا أَخَدَهَا عَنْ شَيْخِهِ: حُسَيْنِ الْأَرْضُرُومِيِّ، وَهُوَ عَنْ: عَلَيِّ الْمَنْصُورِيِّ الْمَصْرِيِّ، وَقَدْ يَسَّرَ هَذَا فِي كِتَابِهِ (مُتَقْنِـ الْرَّوَايَةِ فِي عِلْمِ الْقِرَاءَةِ وَالدُّرَّايةِ).

(٥) الْأَرْضُرُومِيُّ: بِـ: تَشْدِيدِ (الرَّاءِ) بِـ: الْصَّمَمِ، نَسْبَةً إِلَى (مَدِينَةِ أَرْضُرُومِ)، أَوْ (أَرْضُ الرُّومِ)، أَوْ (أَرْزَنِ الرُّومِ) مُحَرَّفَةً، لِأَنَّ الْتُّرْكَ لَا يُفَرِّقُونَ فِي النُّطُقِ بَيْنَ الصَّمَمِ وَالرَّاءِ، وَهِيَ تَقَعُ فِي شَمَالِ تُرْكِيَّةِ. يُؤْذَرُ: (الْمَعْجمُ الْكَبِيرُ، مُجَمَّعُ اللُّغَةِ الْعَرَبِيَّةِ، الْقَاهِرَةِ).

(٦) الْمَنْصُورِيُّ: رُبَّما نَسْبَةً إِلَى مَدِينَةِ (الْمَنْصُورَةِ) مُحَافَظَةِ (الْمَقْهُولَيَّةِ) مِصْرَ، وَتُوْقِيَ بِـ: أَسْكَدَارَ، أَسْطَنْبُولَ، تُرْكِيَّةِ.

- (١٤) سُلْطَان بْن أَحْمَدَ الْمَزَاحِي الشَّافِعِيُّ الْمَصْرِيُّ {٩٨٥-١٠٧٥ هـ}.
- (١٤) نُورُ الدِّين عَلَيُّ الشَّبَرْأَمْلِسِيُّ الشَّافِعِيُّ الْمَصْرِيُّ {٩٩٧-١٠٨٧ هـ}.
- (١٤) مُحَمَّد بْن قَاسِم بْن إِسْمَاعِيلَ الْبَقَرِيِّ الشَّافِعِيُّ الْمَصْرِيُّ {١٠١٨-١١١١ هـ}.
- ثَلَاثَتُهُمْ عَنْ: (١٥) عَبْد الرَّحْمَنِ الْيَمَنِيِّ {٩٧٥-١٠٥٠ هـ}. وَهُوَ بِأَسَانِيدِهِ السَّابِقَةِ.
- ﴿ح﴾ كَمَا قَرَأَ الشَّيْخُ (١٠) حُسَيْنُ الْفَهْمِيُّ الْوَدَيْنِيُّ عَلَى الشَّيْخِ (١١) أَحْمَدَ الصُّوفِيِّ أَفْنِدِيُّ الْقَسْطَنْطُوْنِيِّ {١١٧٢ هـ}، وَهُوَ عَنْ (١٢) مُحَمَّدِ أَفْنِدِيِّ الْمَعْرُوفِ بِجَلَبِيِّ أَفْنِدِيِّ (كَانَ حَيَا بَعْدَ: ١٠٨٧ هـ)، عَنْ (١٣) شَعْبَانَ بْنِ مُضْطَفَى أَفْنِدِيِّ، خَطِيبِ أَيَا صُوفِيَا {١٠٩٧ هـ}، عَنْ (١٤) مُحَمَّدِ بْنِ جَعْفَرٍ، الشَّهِيرِ بِأَوْلِيَا أَفْنِدِيِّ {١٠٩٧ هـ}، عَنْ (١٥) أَحْمَدَ الْمَسِيرِيِّ الْمَصْرِيِّ {١٠٠٧ هـ}، عَنْ (١٦) نَاصِرِ الدِّينِ الطَّبَلَوِيِّ {٩٦٦ هـ}، عَنْ (١٧) زَكِيرِيَا الْأَنْصَارِيِّ {٨٢٦-٩٢٦ هـ}، عَنْ (١٨) أَحْمَدَ الْأُمِيُّوْطِيِّ {٨٧٢ هـ}، عَنِ الْإِمَامِ ابْنِ الْجَزَرِيِّ {٨٣٢ هـ}.

- (١) الْقَسْطَنْطُوْنِيُّ: نِسْبَةً إِلَى مَدِينَةِ (قَسْطَنْطُوْنِي) الْوَاقِعَةِ شَمَالَ تُرْكِيَّةِ.
- وَأَحْمَدُ الصُّوفِيُّ لَهُ مَسْلِكٌ فِي التَّخْرِيرَاتِ يُنْسَبُ إِلَيْهِ اسْمُهُ (الْمَسْلِكُ الصُّوفِيُّ)، وَيُرجَحُ إِلَى الشَّيْخِ أَحْمَدَ الْمَسِيرِيِّ الْمَصْرِيِّ.
- قُلْتُ: وَقَدْ قَرَأَ الْقَسْطَنْطُوْنِيَّ -كَذَلِكَ- عَلَى الشَّيْخِ مُحَمَّدِ بْنِ مُضْطَفَى بْنِ رَمْضَانَ الْمَعْرُوفِ بِجَلَبِيِّ إِماماً، وَهُوَ عَلَى مُحَمَّدِ بْنِ قَاسِمِ الْبَقَرِيِّ، وَهُوَ عَلَى عَبْد الرَّحْمَنِ الْيَمَنِيِّ، بِسَنَدِهِ.
- (٢) ﴿ح﴾ كَمَا قَرَأَ شَعْبَانَ مُضْطَفَى -كَذَلِكَ- عَلَى الشَّيْخِ مُحَمَّدِ الْبَيَانِيِّ -إِمامُ جَامِعِ السُّلَيْمَانِيَّةِ-، وَعَلَى مُحَمَّدِ أَفْنِدِيِّ، وَهُمَا عَنِ الشَّيْخِ أَحْمَدَ الْمَسِيرِيِّ الْمَصْرِيِّ، بِسَنَدِهِ المَذُكُورِ.
- (٣) كَانَ إِماماً فِي جَامِعِ السُّلْطَانِ أَحْمَدَ، وَهُوَ أَوَّلُ مَنْ عُيِّنَ رَسِيْسًا لِلْقُرَاءِ. يُنْظَرُ: (تَارِيخُ الْقُرَاءَاتِ فِي تُرْكِيَّةٍ: ٢٦).
- (٤) الْمَسِيرِيُّ: يَفْتَحُ الْمِيمَ وَالْيَاءَ، وَبِيَمِنِهِ سِينٌ سَاكِنَةٌ مُهْمَلَةٌ، وَهِيَ قَرْيَةٌ يَمْضِيَ بَعْدَ الْبَحْثِ وَجَدَتْ أَنَّ قَرْيَةَ (مَسِيرٌ) تَابِعَةً لِلْمَرَكَرَ (فُطُورٌ) بِمُحَافَظَةِ (الْغَرْبِيَّةِ)، وَيُوْجَدُ فِي بَيْتَانِ أَخْرَيَانَ، وَهُمَا (مَسِيرٌ) وَ(مُنْيَةٌ مَسِيرٌ)، بِمُحَافَظَةِ كَفَرِ الشَّيْخِ.
- (٥) جَاءَ فِي خَطُوطِ (الدُّرُّ الْمَشْوِرِ) لِمُحَمَّدِ أَحْمَدِ الْعَوْفِيِّ -وَهُوَ تَلَمِيذُ الْمَسِيرِيِّ-: (أَذْرَكَهُ الْوَفَاءُ يَوْمَ الْأَرْبَاعَاءِ: سَابِعُ عَشَرَ، الْجَمَادِيُّ الْأُولَى، سَنَةٍ ١٠٠٧ هـ). سَبْعُ أَلْفٍ، رَحْمَةُ اللَّهِ رَحْمَةٌ وَاسِعَةٌ، وَجَزَاهُ عَنْ أَهْلِ هَذِهِ الدِّيَارِ خَيْرُ الْجَزَاءِ! هـ.
- (٦) أَحْمَدُ الْمَسِيرِيُّ: رَوْجَ بِنْ الشَّيْخِ نَاصِرِ الدِّينِ الطَّبَلَوِيِّ؛ لِذَلِكَ جَاءَ فِي بَعْضِ الْإِجَازَاتِ التُّرْكِيَّةِ الْمَخْطُوْتَةِ -وَغَيْرَهَا-؛ وَهُوَ -أَحْمَدُ الْمَسِيرِيُّ- عَنْ صَهْرِهِ وَشَيْخِهِ نَاصِرِ الدِّينِ الطَّبَلَوِيِّ.
- قُلْتُ: الشَّيْخَانِ أَحْمَدُ الْمَسِيرِيُّ، وَعَلَيْهِ النَّصُورِيُّ الْمَصْرِيُّ الْمَرْيَانِيُّ هُمَا مَنْ نَشَرَا الْقُرَاءَاتِ وَتَحْرِيرَاتِهِ فِي تُرْكِيَّةِ.

﴿ح﴾ كَمَا قَرَأَ (٤) عَبْدُ اللَّهِ بْنُ سَلِيمِ الْمَجْدُ (١٢٨٨-١٣٥٩ هـ)- الْقِرَاءَاتُ الْعَشْرُ
الصُّغْرَى- عَلَى الشَّيْخِ (٥) أَحْمَدَ بْنَ خَالِدِ بْنِ مُضْطَفَى ذَهْمَانَ الدَّمَشْقِيِّ (١٢٦٠ هـ)
١٣٤٥ هـ، عَلَى الشَّيْخِ (٦) أَحْمَدَ بْنِ مُحَمَّدِ الرَّفَاعِيِّ الْحَلْوَانِيِّ (١٢٢٨-١٣٠٧ هـ)، وَهُوَ
عَلَى الشَّيْخِ (٧) أَحْمَدَ بْنِ رَمَضَانَ الْرَّزُوقِيِّ الْمِصْرِيِّ (١٢٠٥-١٢٦٢ هـ)، وَهُوَ عَنِ
الشَّيْخِ (٨) إِبْرَاهِيمَ الْعُبَيْدِيِّ (تَ بَعْدَ: ١٢٤١ هـ)، وَالْعُبَيْدِيُّ بِإِسْنَادِهِ الْمُتَقَدِّمِ.

﴿ح﴾ كَمَا قَرَأَ الشَّيْخُ (٤) عَبْدُ اللَّهِ بْنُ سَلِيمِ الْمَجْدُ الدَّمَشْقِيِّ (١٢٨٨-١٣٥٩ هـ)-
الْقِرَاءَاتُ الْعَشْرُ الْكُبْرَى- عَلَى الشَّيْخِ (٥) حُسَينِ مُوسَى شَرْفِ الدِّينِ الْمِصْرِيِّ
الْأَزْهَرِيِّ (تَ ١٣٢٧ هـ)، وَهُوَ قَرَأَ الْعَشْرَ الْكُبْرَى عَلَى (٦) مُحَمَّدِ بْنِ أَحْمَدَ
الْمُتَوَلِّيِّ (تَ ١٣١٣ هـ)، وَهُوَ عَنِ الشَّيْخِ (٧) أَحْمَدَ بْنِ مُحَمَّدِ الدُّرَرِيِّ الشَّهِيرِ بِالْتَّهَامِيِّ (كَانَ
حَيَاً عَامَ ١٢٦٩ هـ)، وَهُوَ عَنِ الشَّيْخِ (٨) أَحْمَدَ بْنِ مُحَمَّدِ سَلَمُونَةِ (تَ بَعْدَ: ١٢٥٧ هـ)،
وَهُوَ عَنِ الشَّيْخِ إِبْرَاهِيمَ الْعُبَيْدِيِّ (تَ بَعْدَ: ١٢٤١ هـ) بِالْأَسَانِيدِ الْمُتَقَدِّمَةِ.

لِحَكَمَ كَمَا أَخَذَ الشَّيْخُ (٣) عَبْدُ الْقَادِرِ بْنُ أَحْمَدَ فُوِيدِرِ الْعَرْبِيِّيُّ (١٣١٨ - ١٣٧٩ هـ) إِجَازَةً مُكَاتَبَةً بِالْقِرَاءَاتِ الْأَرْبَعَةِ عَشَرَ (٤) - عَنْ كُلِّ مِنْ:

(١) الْعَلَامَةُ: عَلَيٌّ بْنُ مُحَمَّدٍ الشَّهِيرِ بِالضَّبَاعِ (١٣٠٦ - ١٣٨٠ هـ).

(٢) الْعَلَامَةُ: مُحَمَّدٌ بْنُ عَلَيٌّ خَلَفِ الْحُسَينِيِّ، الشَّهِيرِ بِالْحَدَادِ (١٢٨٢ - ١٣٥٧ هـ).

فَأَمَّا الْعَلَامَةُ (٤) عَلَيٌّ الضَّبَاعُ فَهُوَ عَنِ الشَّيْخِ (٥) عَبْدِ الرَّحْمَنِ الْخَطِيبِ الشَّهِيرِ بِالشَّعَارِ (٦) كَانَ حَيَاً: ١٣٣٨ هـ، وَالشَّيْخُ (٧) حَسَنُ بْنُ يَحْيَى الْكُتُبِيِّ (٨) كَانَ حَيَاً: ١٣١٣ هـ، وَهُمَا عَنِ الْإِمَامِ (٩) مُحَمَّدِ الْمَتَوَلِ (١٢٤٨ - ١٣١٣ هـ)، وَقَدْ تَقَدَّمَ سَنَدُهُ.

وَأَمَّا الْعَلَامَةُ (٤) مُحَمَّدٍ خَلَفِ الْحُسَينِيِّ (١٢٨٢ - ١٣٥٧ هـ) فَهُوَ عَنْ عَمِّهِ

الْعَلَامَةِ (٩) حَسَنِ بْنِ خَلَفِ الْحُسَينِيِّ (١٠) تِلْكَ الْأَحَد: ١٤ / جُمَادَى الثَّانِي / ١٣١٣ هـ (١٠) عَنِ الْإِمَامِ (٩) مُحَمَّدِ بْنِ أَحْمَدَ الْمَتَوَلِ (١٢٤٨ - ١٣١٣ هـ)، وَقَدْ تَقَدَّمَ سَنَدُهُ سَابِقًا.

(١) أَرْسَلَ الشَّيْخُ عَبْدُ اللَّهِ سَلِيمَ الْمَجْدِ الدَّمْشِقِيُّ رِسَالَةً إِلَى مِصْرَ طَالِيَا فِيهَا مِنَ الْعَلَامَةِ الضَّبَاعِ وَالْحُسَينِيِّ - وَغَيْرِهِمَا - أَنْ يُجِيزُوا تَلْمِيذهُ الشَّيْخُ عَبْدُ الْقَادِرِ فُوِيدِرِ الْعَرْبِيِّيِّ بِالْقِرَاءَاتِ، فَاجْبَوْهُ بِرِسَالَةٍ فِيهَا عَشْرٌ مَسَائِلٌ مُوجَّهَةٌ إِلَيْهِ عَبْدُ الْقَادِرِ الْعَرْبِيِّيِّ لِيُجِيزَ عَنْهَا فَحَبَرَهُمُ الشَّيْخُ عَبْدُ الْقَادِرِ إِلَيْهِ بِالْإِجَابَةِ تَحْبِيرًا، وَأَرْسَلَهَا إِلَيْهِمْ، فَتَلَيَّتْ عَلَيْهِمْ، فَتَبَيَّنَ لَهُمْ إِنْقَاعُهُ مَا كَتَبَ بَنَانُهُ؛ فَلَبَّوْا طَلَبَهُ، وَسَدُّوْا أَرْبَهُ، وَأَجَازُوهُ مُكَاتَبَةً بِالْقِرَاءَاتِ الْأَرْبَعَةِ عَشَرَ، وَإِلَيْكُمْ نَصَ إِجَازَتِهِمْ وَعَلَى رَأْسِهِمْ:

الْعَلَامَةُ مُحَمَّدُ بْنُ عَلَيٌّ خَلَفِ الْحُسَينِيِّ، وَجَاءَ فِيهَا أَتَى: لِسَاحَةِ شِيخِ الْمُقْرِئِينَ عَبْدِ اللَّهِ الْمَجْدِ الْمُحْرَمِ:

(الْحَمْدُ لِوَلِيِّهِ، وَالصَّلَاةُ وَالسَّلَامُ عَلَى نَبِيِّهِ، وَعَلَى مَنْ تَلَقَّ كَلَامَ اللَّهِ بِالْقُبُولِ، وَنَقَلَهُ عَضًّا مُتَصَلِّا بِالرَّسُولِ، تُحَيِّكُمْ نَحْيَةَ الْآخِرَةِ، وَمُهْتَكُمْ عَلَى هَذِهِ الْبُوْتَةِ، وَبَعْدُ:

فَقَدْ فَضَّلَ خَتْمَ الْمَسَائِلِ الْعَشْرِ، وَتَلَيَّتْ عَلَى مَسْمَعِ السَّادَةِ الْمُقْرِئِينَ الْمُوَعِّينَ، فَتَبَيَّنَ أَنَّ تَلْمِيذَكُمُ الْمُتَقْنِ الشَّيْخُ عَبْدُ الْقَادِرِ بْنُ الشَّيْخِ أَحْمَدَ سَلِيمٍ فُوِيدِرِ مُقْرِئِيْقَةِ رَاوِيَةِ، فَلَمَّا شَرَفَ بِاقْبَلَ إِجَازَتِهِ الشَّامِيَّةُ بِإِجَازَتِهِ الْمَصْرِيَّةِ، وَقَدْ أَجَزَتْهُ فِي الْمَرْبَةِ الْأُولَى بِكُلِّ مَا تَعْصِي لِي رِوَايَتُهُ مِنَ (النَّشَرِ) وَ(الْعَشْرِ) وَ(الْإِحْفَافِ) وَأَوْصَيَهُ أَنْ لَا يَنْسَأِنِي مِنْ طَبِّ دُعَائِهِ - عَمَّةُ اللَّهِ بِالْأَلَّاهِ، أَمِينَ. (٨ / رَبِيعُ الْأَوَّلِ / سَنَنَ ١٣٥٣ هـ) .

وَأَنَّ التَّوْقِيقُ عَلَيْهِ مِنْ قَبْلِ الْمُقْرِئِ الْأَوَّلِ الشَّيْخِ عَلَيِّ الضَّبَاعِ، وَشِيخِ الْمَقَارِيِّ الْمَصْرِيِّ مُحَمَّدِ خَلَفِ الْحُسَينِيِّ، وَالْمُقْرِئِ الْإِسْكَنْدَرِيِّ: مُحَمَّدٌ حَسَنٌ، وَنَاظِرُ الْمَقْرَأَةِ..... يُنْظَرُ: كِتَابُ (فَضَائِلُ الْقُرْآنِ وَحَمْلَتُهُ) لِلشَّيْخِ صَالِحِ الدِّينِ كَرْنَبَهِ، وَشَرَّذِلِكَ الشَّيْخِ إِبْرَاهِيمِ الْجَوْرِيَّيِّ - حَفَظَهُ اللَّهُ -، وَكَذَلِكَ الشَّيْخُ أَحْمَدُ عَاصِمُ عَامِرٍ - حَفَظَهُ اللَّهُ -.

(٢) كَمَا في سُسْخَةِ (الرَّوْضَى النَّضِيرِ) الْمَحْكُوطَةِ، وَالَّتِي حَقَّقَهَا دَيْسِرُ الْمَرْوُعِيُّ، وَسَبَقَ الإِشَارَةِ إِلَيْهَا، وَسَيَّاَتِي أَيْضًا بِيَاتِهَا. قُلْتُ: جَاءَ تَارِيَخُ وَفَاتِهِ فِي هَدَايَةِ الْقَارِيِّ (٦٣٩) لِلْمَزَصِفِيِّ: الْاثْنَيْنِ / ٢٥ / شَعْبَانَ / ١٣٤٢ هـ، وَهُوَ غَيْرُ صَحِيحٍ.

قلتُ:

وإِجَازَةُ الشَّيْخِ عَبْدِ الْقَادِيرِ الْعَرِيفِيِّ مِنَ الشَّيْخَيْنِ: عَلَى الضَّبَاعِ وَمُحَمَّدٍ حَلَفِ الْحُسَينِيِّ
مِنْ لَطَائِفِ الإِسْنَادِ، وَمَحَاسِنِهِ، وَهِيَ صَحِيحَةٌ لَا غُبَارَ عَلَيْهَا، وَمَعْمُولٌ بِهَا عِنْدَ أَهْلِ
الْعِلْمِ^(١).

(١) هذه الإِجَازَةُ تُعْتَبَرُ إِجَازَةً عَامَةً؛ أي: خاليةٌ عَنِ الْعَرْضِ وَالسَّمَاعِ، وَذَلِكَ بَعْدَ أَنْ احْتَبْرُوا أَهْلِيَّةَ الطَّالِبِ.
وَهِيَ جَائزَةٌ بِشُرُوطٍ، مِنْهَا: الضَّبْطُ وَالإِنْقَانُ، وَأَنْ يَكُونَ طَالِبُهَا قَدْ قَرَأَ حَتْمَةً كَابِيلَةً عَلَى شَيْخٍ مُنْتَقِنٍ ضَابِطٍ، ثُمَّ هِيَ
تَكُونُ مُتَابَعَةً؛ أي: لَا تَحُوزُ أَسْتِقْلَالًا؛ فَمَنْ أُجِيزَ لَهَا دُونَ أَنْ يَتَلَقَّى الْقُرْآنَ عَلَى شَيْخٍ - كَحَالِ إِجَازَاتِ بَعْضِ الْمُحَدِّثِينَ -
فَلَا يَجِدُ لَهُ الْإِقْرَاءُ وَالْإِجَازَةُ، وَإِنَّمَا يَجِدُ لَهُ التَّعْلِيمُ بِمَا تَعْلَمَهُ وَضَبَطَهُ.
وَقَدْ جَرَرَ الْإِجَازَةَ الْعَامَةَ -مُتَابَعَةً- بِعُضُّ الْعَلَمَاءِ، مِنْهُمْ: ابْنُ الْجَزَرِيِّ، وَالْتَّوَنِيرِيُّ، وَالْبَنَانُ الدُّمِيَاطِيُّ، وَالْقَسْطَلَانِيُّ.
قَالَ الْبَنَانُ الدُّمِيَاطِيُّ (ت ١١١٧ هـ) إِنَّ حَافَّ فُضَلَاءِ الْبَشَرِ: ٧٤/٧٥
(وَأَمَّا الْإِجَازَةُ الْمُجَرَّدةُ عَنِ السَّمَاعِ وَالْقِرَاءَةِ: فَالَّذِي اسْتَقَرَ عَلَيْهِ عَمَلُ أَهْلِ الْحِدِيثِ قَاطِبَةً الْعَمَلُ بِهَا حَتَّى صَارَ إِجْمَاعًا.
وَهُنَّ يَلْتَحِقُ بِهَا الْإِجَازَةُ بِالْقِرَاءَاتِ؟

قَالَ الشَّهَابُ الْقَسْطَلَانِيُّ: الظَّاهِرُ نَعَمْ، وَكَمْ مَنْعَةُ الْحَافِظِ الْمَدَانِيِّ -بِالْدَّالِ وَهُوَ أَبُو الْعَلَاءِ، وَلَيْسَ بِالْدَّالِ-.
وَكَانَهُ حَيْثُ لَمْ يَكُنِ الطَّالِبُ أَهْلًا، لِأَنَّ فِي الْقِرَاءَةِ أُمُورًا لَا تَحْكُمُهَا إِلَّا الْمُشَافَهَةُ، وَإِلَّا فِي الْمَانِعِ مِنْهُ عَلَى سَيِّلِ الْمُتَابَعَةِ إِذَا
كَانَ الْمُجَازُ قَدْ أَخْنَمَ الْقُرْآنَ وَصَحَّحَهُ، كَمَا فَعَلَ أَبُو الْعَلَاءِ نَفْسُهُ يَذْكُرُ سَنَدَهُ بِالتَّلَاقِ ثُمَّ يُرْدُفُ بِالْإِجَازَةِ إِمَّا لِلْعُلُوِّ أَوِ
الْمُتَابَعَةِ، وَأَبْلَغَ مِنْ ذَلِكَ رِوَايَةَ الْكَمَالِ الْصَّرِيرِ شَيْخَ الْقِرَاءَةِ الْمَصْرِيَّ الْقِرَاءَاتِ مِنَ الْمُسْتَبِرِ لِابْنِ سَوَارٍ عَنِ الْحَافِظِ
السَّلَفيِّ بِالْإِجَازَةِ الْعَامَةِ، وَتَلَقَّاهُ النَّاسُ حَلْفًا عَنْ سَلَفِيٍّ (ا.ه.).

فُلِتُ: وَإِجَازَةُ الْعَرِيفِيِّ تُعْتَبَرُ بِالْإِخْتِيَارِ، وَلَيْسَتْ مُجَرَّدَةً، وَقَدْ أَجَازَ عَامَةً بِكُلِّ مَا يَجِدُ لَهُ رِوَايَةٌ غَيْرُ وَاحِدٍ مِنَ الْقِرَاءَةِ،
وَقَدْ فَضَلَتْ ذَلِكَ فِي كَتَابِي (حَلُّ الْمُشْكُلَاتِ)، وَالضَّابِطُ فِي أَيِّ حَكْمٍ فِيهِ تَقْضِيَةً (الْإِخْتِيَارُ، الْبَعْضُ، الْتَّجْزِيَّةُ، الْعَامَةُ):
١) الضَّبْطُ وَالإِنْقَانُ = الْأَهْلِيَّةُ. فَلَا يُخْلَطُ بَيْنَ هَذَا وَبَيْنَ التَّسَاهُلِ؛ أي: لَا يُمْنَعُ صَحَّةُ هَذَا الْعَمَلِ بِسَبَبِ التَّسَاهُلِ.
٢) أَنْ يَكُونَ الطَّالِبُ قَدْ قَرَأَ حَتْمَةً كَامِلَةً بِالْقِرَاءَةِ أَوِ الْقِرَاءَاتِ الَّتِي يُجَازُ فِيهَا بِالْنَّفْصِ، كَمَا أَشَرْتُ.
٣) أَنْ يَنْصُصَ الشَّيْخُ الْمُجِيزُ فِي إِجَازَتِهِ عَلَى كَيْفِيَّةِ هَذَا التَّحْمِيلِ. وَقَدْ جَاءَ هَذَا فِي إِجَازَةِ الْعَرِيفِيِّ.
٤) أَنْ يَبْيَّنَ الطَّالِبُ الْمُجَازُ هَذَا التَّحْمِيلَ فِي إِجَازَتِهِ لِطَلَابِهِ. وَاللَّهُ أَعْلَمُ.

وَأَمَّا فَضِيلَةُ الشَّيْخِ الدُّكْتُورِ الْمُحَقِّقِ:

(١) عَلَيْهِ بْنُ مُحَمَّدٍ تَوْفِيقُ النَّحَاسُ

﴿وُلِدَ ١٣٥٧ هـ = ١٩٣٩ م، وَلَا يَرُدُّ حَيَاً، بَارَكَ اللَّهُ فِي عُمُرِهِ، وَنَفَعَ بِهِ﴾

فَقَدْ قَرَأْتُ عَلَيْهِ الْقُرْآنَ بِالْقِرَاءَاتِ الْعَشْرِ الصُّغْرَى - بِطَرِيقَةِ التَّجْزِيَّةِ مَعَ ذِكْرِ جَمِيعِ (الْفَرْشِ) لِكُلِّ آيَةٍ، وَ(الْأُصُولِ) - مُكْتَفِيًّا بِمَا تَكَرَّرَ مِنْهَا - لِجَمِيعِ الْقِرَاءَ مَعَ الْإِسْتِدَالِ بِمَنْتَبِي (الشَّاطِئِيَّةِ وَالدُّرَّةِ) - غَيْرًا عَنْ ظَهُورِ قَلْبٍ^(٢) -، وَأَجَازَنِي بِهَا وَبِجَمِيعِ مُؤْلَفَاتِهِ وَمَرْوِيَّاتِهِ وَذَلِكَ سَنةٌ ١٤٢٥ هـ، وَأَخْبَرَنِي أَنَّهُ قَرَأَ الْقِرَاءَاتِ عَلَى شَيْخِ الْإِقْرَاءِ الْأَسْتَادِ الْعَلَامَةِ (١) عَامِرِ بْنِ السَّيِّدِ عُثْمَانَ الشَّرْقاوِيِّ^(٣) ١٤٠٨-١٣١٨ هـ، وَهُوَ عَنْ شَيْخِهِ (٢) هَمَّامِ بْنِ قُطْبِ بْنِ عَبْدِ الْهَادِيِّ الْزَاهِرِ^(٤) (تَ بَعْدَ: ١٣٤٥ هـ)، وَهُوَ عَنْ (٣) عَلَيِّ عَبْدِ الرَّحْمَنِ سُبَيْعِ^(٥) (تَ ١٣٤٥ هـ = ١٩٢٧ م)، وَهُوَ عَنْ (٤) حَسَنِ الْجُرَيْسِيِّ الْكَبِيرِ^(٦) (تَ ١٣٠٩ هـ)، وَهُوَ عَنِ الْإِمَامِ (٥) مُحَمَّدِ بْنِ أَحْمَدَ التَّوَلِيِّ^(٧) (تَ ١٣١٣ هـ)، وَهُوَ عَنْ (٦) أَحْمَدَ بْنِ مُحَمَّدِ الدُّرْرِيِّ التَّهَامِيِّ^(٨) (كَانَ حَيَا: ١٢٦٩ هـ)، وَهُوَ عَنْ (٧) أَحْمَدَ بْنِ مُحَمَّدِ سَلَمُونَةِ^(٩) (تَ بَعْدَ: ١٢٥٧ هـ)، وَهُوَ عَنِ إِبْرَاهِيمِ الْعُبَيْدِيِّ^(١٠) (تَ بَعْدَ: ١٢٤١ هـ) بِالْأَسَانِيدِ الْمُتَقَدِّمَةِ.

(١) هُوَ الدُّكْتُورُ الشَّيْخُ عَلَيْهِ بْنُ مُحَمَّدٍ تَوْفِيقُ النَّحَاسُ، وُلِدَ يَقْرَبُ مُحَاجَةَ دُمِيَاطِ عَامَ ١٩٣٩ م، درَسَ الْإِبْرَاهِيَّةَ وَالْأَعْدَادِيَّةَ بِالرَّقَبَرِيَّ حَيْثُ كَانَ يَعْمَلُ وَالدُّهُوْهُ هُنَاكَ أُسْتَادًا بِمَعْهِدِ الرَّقَبَرِيِّ الدِّينِيِّ، ثُمَّ اتَّقَلَ إِلَى الْقَاهِرَةَ وَدَرَسَ بِهَا الثَّانِيَّةَ وَحَفِظَ فِي هَذِهِ الْمَرْحَلَةِ الْقُرْآنَ كَامِلًا عَلَى يَدِ وَالِدِهِ، ثُمَّ التَّحَقَ بِكُلِّيَّةِ الصَّدِيقَةِ بِجَامِعَةِ الْقَاهِرَةِ وَانْتَهَى مِنْهَا عَامَ ١٩٦٠ هـ، وَجَوَدَ خَلَالَهَا الْقُرْآنَ عَلَى الشَّيْخِ عَامِرِ عُثْمَانَ وَقَرَأَ عَلَيْهِ الْقِرَاءَاتِ الْعَشْرِ الصُّغْرَى عَدَا قِرَاءَةَ خَلْفِ الْعَاشرِ، وَأَجَازَهُ بِهَا، وَبَعْدَهَا أَجَازَهُ وَالدُّهُوْهُ بِالْقِرَاءَاتِ الْعَشْرِ الْكُبِيرَى اعْتَدَاهُ عَلَى إِجَازَةِ الشَّيْخِ عَامِرِ، وَكَذَلِكَ أَجَازَهُ وَالدُّهُوْهُ بِالْحَدِيثِ، ثُمَّ قَرَأَ عَلَى الشَّيْخِ عَبْدِ الرَّازِقِ الْكُبِيرِيِّ وَحَسَنَ عَلَيْهِ الْقُرْآنَ الصُّغْرَى، وَالْأَفَ بَعْدَهَا الرِّسَالَةُ الْعَرَاءُ فِي الْأُوْجُهِ الْمُقْدَمَةِ فِي الْأَدَاءِ، وَالشَّيْخُ تَحْفَظَهُ اللَّهُ - مِنْ أَهْلِ التَّحْقِيقِ وَالتأْلِيفِ، وَمِنْ مُؤْلَفَاهُ: تَوْضِيحُ الْمَعَالِمِ فِي طُرُقِ حَفْصٍ عَنْ عَاصِمٍ، وَتَعْرِيفُ بِالْقِرَاءَةِ الْعَشْرَةِ وَأَصْوْلِ قِرَاءَتِهِمْ، وَالرِّسَالَةُ الْعَرَاءُ فِي الْأُوْجُهِ الْمُقْدَمَةِ فِي الْأَدَاءِ، وَرِسَالَةُ الْوَقْفِ عَلَى كَلَّا وَبَلَّ، وَغَيْرُ ذَلِكِ مِنْ مُؤْلَفَاتِهِ سَوَاءً أَكَانَتْ نَظَمًا أَمْ نَثَرًا.

- (٢) هَذِهِ الطَّرِيقَةُ (التَّجْزِيَّةُ) عَلَيْهَا مُلَاحَظَاتٌ عَدِيدَةٌ -، وَلَكِنَّ قَرَأْتُ بِهَا لَا مُورٍ، مِنْهَا:
- ١- أَنَّ الشَّيْخَ النَّحَاسَ كَانَ يُقْرِئُ بِهَا جَمِيعَ طَلَابِهِ، وَذَلِكَ لِضِيقِ وَقْتِ الشَّيْخِ؛ حَيْثُ إِنَّهُ كَانَ يَنْقَرِعُ لِلْإِقْرَاءِ فِي يَوْمٍ وَاحِدٍ مِنْ بَعْدِ الْعِشَاءِ إِلَى (١١) مَسَاءً وَقَتِّدِ، لَا يَسْعَالُهُ بِالْعَمَلِ فِي الصَّيْدِلَيَّةِ.
 - ٢- لَأَنِّي قَرَأْتُ بِفَضْلِ اللَّهِ الْقِرَاءَاتِ عَلَى أَكْثَرِ مِنْ شَيْخٍ، وَأَكْرَمَنِي اللَّهُ بِتَعْلُمِ طَرِيقَةِ الْجَمْعِ بِالْوَقْفِ وَالْحَرْفِ وَالْمَاهِرِ، وَالْحَمْدُ لِلَّهِ.
 - ٣- طَرِيقَةُ الشَّيْخِ مِنْ أَفْضَلِ طُرُقِ الْجَمْعِ بِالْتَّجْزِيَّةِ، وَالْطَّالِبُ لَآبَدَ وَأَنْ يَكُونَ ضَابِطًا مُتَقَنًا مُسْتَحْضِرًا لِلْمُتُّسَوْنَ.
 - ٤- أَنَّهَا تَصْحُّ مُتَابَعَةً لِلْإِجَازَاتِ الْأُخْرَى الَّتِي بِكَامِلِ الْقُرْآنِ، بِمَعْنَى: الْخَلْلُ أَوِ الْقَصْصُ الَّذِي فِيهَا مِنَ التَّحَمُّلِ: يُجْبِرُ بِالْحَسْنَاتِ الَّتِي بِكَامِلِ الْقُرْآنِ صَبْطًا وَإِنْقَانًا، وَكَمَا قُلْتُ: لَا يَسْتَطِعُهَا مُبْتَدِيُّ فِي هَذَا الْعِلْمِ.
 - ٥- أَنَّصُحُ الْإِحْوَةِ بِالْحِرْصِ عَلَى قِرَاءَةِ حَتْمَةِ كَامِلَةٍ بِجَمِيعِ الْأُوْجُهِ وَالرَّوَايَاتِ لَا سِيَّما إِنْ كَانَتِ الْأُولَى.

(ح) كَمَا قَرَأَ الشَّيْخُ (٢) هَمَّامُ قُطْبُ بْنُ عَبْدِ الْهَادِيِّ (تَبَعْدَ: ١٣٤٥ هـ) الْقِرَاءَاتِ الْعَشْرِ الصُّغْرَى عَلَى الْعَالَمَةِ (٣) مُحَمَّدُ بْنُ عَلَيٌّ خَلَفِ الْحُسَيْنِيِّ (تَ ١٣٥٧-١٢٨٢ هـ) وَهُوَ عَنْ عَمِّهِ الْعَالَمَةِ (٤) حَسَنِ بْنِ خَلَفِ الْحُسَيْنِيِّ (الأَحَد: ١٤ جُمَادَى الثَّانِي/ ١٣١٣ هـ) عَنِ الْإِمَامِ (٥) مُحَمَّدِ بْنِ أَحْمَدِ الْمُتَوَلِّيِّ (تَ ١٣١٣-١٢٤٨ هـ)، وَقَدْ تَقَدَّمَ سَنَدُهُ سَابِقًا.

(ح) كَمَا قَرَأَ (١) عَامِرُ السَّيِّدُ عُثْمَانُ الشَّرْقاوِيُّ (تَ ١٣١٨-١٤٠٨ هـ) عَلَى (٢) عَلَيٌّ عَبْدِ الرَّحْمَنِ سُبَيْعَ (تَ ١٣٤٥ هـ=١٩٢٧ م) (١)، وَهُوَ عَنْ (٣) حَسَنِ الْجُرَيْسِيِّ الْكَبِيرِ (تَ ١٣١٣ هـ)، عَنِ الْإِمَامِ (٤) مُحَمَّدِ الْمُتَوَلِّيِّ (تَ ١٣١٣ هـ)، وَقَدْ تَقَدَّمَ سَنَدُهُ.

(ح) كَمَا قَرَأَ الشَّيْخُ (١) عَامِرُ السَّيِّدُ عُثْمَانُ (١٣١٨-١٤٠٨ هـ) الْقِرَاءَاتِ الْعَشْرِ الصُّغْرَى عَلَى الْعَالَمَةِ (٢) إِبْرَاهِيمَ بْنِ مُحَمَّدِ مُرْسِيِّ بَكْرِ الْبِنَاسِيِّ (تَ ١٣٧٩ هـ=١٩٥٩ م) وَهُوَ عَلَى (٣) غُنَيْمٍ مُحَمَّدٍ غُنَيْمٍ (تَ ١٣٢٥-١٢٦٠ م=١٩٠٧-١٨٤٤ هـ) (٢)، وَهُوَ عَنْ (٤) حَسَنِ الْجُرَيْسِيِّ الْكَبِيرِ (تَ ١٣٠٩ هـ) بِسَنَدِهِ.

(ح) وَقَرَأَ -أَيْضًا- الْعَالَمَةُ (٣) حَسَنُ الْجُرَيْسِيِّ الْكَبِيرُ (تَ ١٣٠٩ هـ) عَلَى الشَّيْخِ (٤) أَحْمَدَ الدُّرَّيِّ التَّهَامِيِّ -مُبَاشِرَةً-، فَيَقِيلُ السَّنَدُ -هُنَا- بِدَرَجَتَيْنِ؛ وَيَعْلُو عَنِ السَّابِقِ بِاثْنَيْنِ، وَمِنْ طَرِيقِ عَلَيٌّ بْنِ مُحَمَّدِ بْنِ عَانِيمٍ الْمَقْدِسِيِّ بِثَلَاثَةِ.

(ح) وَأَخْبَرَنِي -أَيْضًا- الشَّيْخُ: عَلَيٌّ النَّحَاسُ أَنَّهُ قَرَأَ الْقُرْآنَ الْعَظِيمَ بِالْقِرَاءَاتِ الْعَشْرِ الْمُتَوَاتِرَةِ مِنْ طَرِيقِ كِتَابِ (الْتَّيسِيرِ وَالتَّحْمِيرِ) -الَّذِينَ هُمَا أَصْلًا (الشَّاطِبِيَّةُ وَالدُّرَّةُ) وَعَلَى الْأَوْجُوهِ الْمَقْدَمَةِ فِي الْأَدَاءِ -عَلَى الشَّيْخِ (١) عَبْدِ الرَّازِقِ السَّيِّدِ أَحْمَدِ الْبَكْرِيِّ (تَ ١٩٩٨ م=١٤١٨ هـ)، وَهُوَ عَنْ شَيْخِهِ (٢) مُحَمَّدِ سَلِيمِ جُبَيْلٍ، عَنْ شَيْخِهِ (٣) إِبْرَاهِيمَ سَعِيدٍ، عَنِ الشَّيْخِ (٤) مُحَمَّدِ مُحَمَّدِ الْعَنَانِيِّ، عَنْ (٥) حَسَنِ الْجُرَيْسِيِّ الْكَبِيرِ (تَ ١٣٠٩ هـ)، عَنْ (٦) مُحَمَّدِ الْمُتَوَلِّيِّ (تَ ١٣١٣ هـ)، وَقَدْ تَقَدَّمَ سَنَدُهُ.

(١) قَرَأَ الشَّيْخُ عَامِرُ عُثْمَانُ عَلَيْهِ بِالْقِرَاءَاتِ الْعَشْرِ الْكَبِيرِ إِلَى قَوْلِهِ ﴿وَقَالَ أَرْكَبُوْفَهَا إِسْمَاعِيلَ اللَّهِ...﴾ [هود: ٤١]، وَمَيْكُمْ لِرَوْفَةِ شَيْخِهِ عَلَيٌّ سُبَيْعٍ؛ وَلَكِنَّهُ قَرَأَ حَتْمَةً جَدِيدَةً بِالْقِرَاءَاتِ الْعَشْرِ الْكَبِيرِ -بِوَاسِطَةِ عَلَى قَرِيبِهِ وَشَيْخِهِ: هَمَّامَ قُطْبِ عَبْدِ الْهَادِيِّ، وَهُوَ عَلَى: عَلَيٌّ سُبَيْعٍ، ... بِسَنَدِهِ.

(٢) أَخْبَرَنِي بِهَذَا التَّارِيخِ الْأَخْ الْفَاضِلُ: أَحْمَدُ حَمِيسِ بَصَلَة، وَهُوَ أَخْذَ ذَلِكَ عَنْ حَفِيدِ الشَّيْخِ غُنَيْمٍ مُبَاشِرَةً.

﴿ح﴾ كَمَا قَرَأَ الشَّيْخُ (١) عَبْدُ الرَّازِقِ الْبَكْرِيُّ (ت ١٤١٨ م=١٩٩٨ هـ)، المذكور - آنفًا - عَلَى الشَّيْخِ (٢) أَحْمَدَ بْنَ عَبْدِالْمُتَعْمِ الأَشْمُوْفِيِّ (١٣٣٢-١٤٠٤ هـ)، وَهُوَ عَنِ الشَّيْخِ (٣) أَحْمَدَ عَبْدِالْعَزِيزِ الرَّيَاتِ (ت ١٤٢٤ هـ)، وَهُوَ عَنِ الشَّيْخِ (٤) عَبْدِالْفَتَاحِ هُنَيْدِيِّ (ت ١٣٦٩ هـ)، وَهُوَ عَلَى الْإِمَامِ مُحَمَّدِ التَّوَلِيِّ (ت ١٣١٣ هـ)، بِسَنَدِه.

﴿ح﴾ الشَّيْخُ: عَلَيِ النَّحَاسِ - إِجَازَةٌ بِالْقِرَاءَاتِ الْعَشْرِ (١) - عَنْ شَيْخِهِ وَالِدِهِ فَضِيلَةِ الشَّيْخِ (١) مُحَمَّدِ تَوْفِيقِ النَّحَاسِ (ت ١٩٧٤ م=١٣٩٤ هـ)، عَنْ شَيْخِهِ (٢) مُحَمَّدِ ابْنِ بَخِيتِ بْنِ حُسَيْنِ الْمُطَيِّعِيِّ - مُفْتِي مِصْرِ فِي عَصْرِهِ - (٢)، وَهُوَ عَنْ (٣) أَبِي عَبْدِاللَّهِ مُحَمَّدِ بْنِ أَحْمَدَ الْمَالِكِيِّ الْأَزْهَرِيِّ (ت ١٢٩٩ هـ)، وَهُوَ عَنْ (٤) مُحَمَّدِ ابْنِ مُحَمَّدِ الشَّهِيرِ بِالْأَمِيرِ الصَّغِيرِ (ت ١٢٤٦ هـ)، عَنْ وَالِدِهِ وَشَيْخِهِ (٥) أَبِي مُحَمَّدِ مُحَمَّدِ بْنِ مُحَمَّدِ الشَّهِيرِ بِالْأَمِيرِ الْكَبِيرِ (١٢٣٢-١١٥٤ هـ) - صَاحِبِ الثَّبَتِ الشَّهِيرِ -، وَهُوَ عَنِ الْمُقْرِئِ (٦) مُحَمَّدِ بْنِ حَسَنِ الْمُنَيِّرِ السَّمَنُودِيِّ (ت ١١٩٩ هـ)، وَهُوَ عَنْ (٧) عَلَيِ الرُّمَيْلِيِّ الْمَالِكِيِّ - شَارِحِ الدُّرَّةِ - (ت ١١٣٠ هـ)، وَهُوَ عَنْ (٨) مُحَمَّدِ ابْنِ قَاسِمِ الْبَقَرِيِّ (ت ١١١١ هـ)، وَهُوَ عَنْ (٩) عَبْدِالرَّحْمَنِ الْيَمَنِيِّ (٩٧٥-١٠٥٠ هـ).....

وَالْيَمَنِيُّ بِسَنَدِهِ إِلَى الْإِمَامِ ابْنِ الْجَزَرِيِّ، كَمَا مَرَّ سَابِقًا.

(١) سَنَدُ الشَّيْخِ عَلَيِ النَّحَاسِ عَنْ وَالِدِهِ مِنْ بَابِ الإِجَازَةِ الْعَامَةِ، وَهِيَ لَيْسَتْ مُتَّصِلَةً بِالْقِرَاءَةِ أَوِ السَّيَاعِ كَمَا هُوَ مَعْلُومُ، وَهَذَا السَّنَدُ يَكُونُ مُتَابِعَةً لِأَسَانِيدِ الْأُخْرَى الَّتِي بِالْقِرَاءَةِ، وَذَكْرِيَ لَهُ مِنْ بَابِ الْمَتَابِعَةِ وَالْاِسْتِنْدَاسِ أَيْضًا، وَقَدْ يَسْتُ ذَلِكُ بِالتَّفَصِيلِ عِنْدَ سَنَدِ الشَّيْخِ عَبْدِالْقَادِرِ الْعَرَبِيِّ عَنِ الْصَّبَاعِ وَالْحَسِينِيِّ ص: (٢٤، ٢٣).

(٢) يَخْلُطُ الْبَعْضُ بَيْنَهُ وَبَيْنَ الشَّيْخِ مُحَمَّدِ بْنِ نَجِيبِ الْمُطَيِّعِ الْطَّوَافِيِّ الْأَسْيُوطِيِّ (١٤١٦-١٣٣٢ هـ) وَالَّذِي أَخْذَ عَنْ: الشَّيْخِ مُحَمَّدِ بْنِ حَبِيبِ اللَّهِ الشَّنْقِيَّيِّ، وَالسَّيِّدِ عَلَويِّ عَبَاسِ الْمَالِكِيِّ مُفْتِي مَكَّةَ، وَالسَّيِّدِ حَسَنِ الْفَدَاعِقَ، وَغَيْرِهِمْ. وَمِنْ أَخْذَهُنَّهُ: الشَّيْخُ: أَبُو إِسْحَاقِ الْحَوَيْنِيِّ الْمَصْرِيِّ، وَالشَّيْخُ: مُحَمَّدُ بْنُ عُمَرٍ وَعَبْدِاللطَّيفِ الْمَصْرِيِّ - رَحْمَهُ اللَّهُ -، وَالشَّيْخُ الْمُقْرِئُ: إِيمَابُ فِكْرِيِ الْمَصْرِيِّ، الْمُقْرِئُ بِالْمَسْجِدِ النَّبَوِيِّ الشَّرِيفِ، وَغَيْرُهُمْ كَثِيرٌ. مِنْ أَعْمَالِهِ: كَانَ رَئِيسًا لِقِسْمِ الْسُّنْنَةِ وَعُلُومِ الْخَدِيثِ، جَامِعَةً أَمْ دُرْمَانَ، الْخُرْطُومَ، السُّوْدَانَ، وَغَيْرُ ذَلِكَ.

وَأَمَّا فِضْلَةُ الشَّيْخِ الْمُقْرِئِ:

مُحَمَّدُ بْنُ نَبَهَانَ بْنِ حُسَيْنٍ مِصْرِيٌّ (١٤٣٦-١٤٣٦ هـ رَحْمَةُ اللَّهِ رَحْمَةٌ وَاسِعَةٌ)

فَقَدْ قَرَأْتُ عَلَيْهِ الْقُرْآنَ كَامِلًا مِنْ أَوْلَى إِلَى آخِرِهِ بِقِرَاءَةِ الْإِمَامِ عَاصِمِ الْكُوفِيِّ بِرَاوِيَّهِ:
(شُعْبَةُ وَحْفَصٍ) عَامَ ١٤٢٧ هـ وَأَجَازَنِي بِذَلِكَ، وَأَخْبَرَنِي بِأَنَّهُ قَرَأَ الْقُرْآنَ كَامِلًا غَيْرًا
بِقِرَاءَاتِهِ السَّبْعِ يُمْضِمِنَ (الشَّاطِئِيَّة) عَلَى شَيْخِهِ الشَّيْخِ (١) أَبِي عَبْدِ اللَّهِ سَعِيدِ بْنِ عَبْدِ اللَّهِ
الْمُحَمَّدِ الْحَمْوَيِّ ١٣٤١-١٤٢٥ هـ، وَهُوَ تَلَقَّاهُ عَنْ شَيْخِهِ الشَّيْخِ (٢) ثُورِيِّ بْنِ أَسْعَدَ
الشَّحْنَةِ ١٣٦٩ م-١٩٥٠، وَهُوَ تَلَقَّاهُ عَنِ الشَّيْخِ (٣) أَحْمَدَ بْنِ سَعِيدِ الْبَابُولِيِّ
الْحَمْوَيِّ ١٣٣٥ هـ، وَهُوَ تَلَقَّاهُ عَنِ الشَّيْخِ (٤) حَمْمُودَ بْنِ إِبْرَاهِيمَ الْكِيزَاوِيِّ
الْحَمْوَيِّ ١٢٤٥-١٣٢٨ هـ، وَهُوَ تَلَقَّاهُ عَنِ الشَّيْخِ (٥) أَحْمَدَ بْنِ مُحَمَّدِ بْنِ عَلَىِ الرَّفَاعِيِّ
الْحَلْوَانِيِّ ١٢٢٨-١٣٠٧ هـ. سَنَدِهِ السَّابِقِ فِي سَنَدِ الطَّرَابِيشِيِّ.

(ح) كَذَا أَخْبَرَنِي الشَّيْخُ مُحَمَّدُ نَبَهَانُ أَنَّ فَضْلَةَ الشَّيْخِ (١) عَبْدَالْغَفارِ بْنَ عَبْدِ الْفَتَاحِ
الدُّرُوِيِّ الْحِمْصِيِّ ١٣٣٨-١٤٣٠ هـ قدْ أَجَازَهُ بِالْقِرَاءَاتِ الْعَشْرِ الصُّغْرَى، وَهُوَ عَنِ
الْعَالَمَةِ (٢) عَبْدِالْعَزِيزِ عُيُونِ السُّودِ ١٣٩٩ هـ، وَهُوَ عَنِ الشَّيْخِ (٣) مُحَمَّدِ بْنِ سَلِيمِ
الْحَلْوَانِيِّ، وَهُوَ عَنِ (٤) أَحْمَدَ بْنِ مُحَمَّدِ الْحَلْوَانِيِّ ١٢٢٨-١٣٠٧ هـ، وَهُوَ بِالْإِسْنَادِ
الْمُتَقَدِّمِ -سَابِقًا- فِي سَنَدِ الشَّيْخِ بَكْرِيِّ الطَّرَابِيشِيِّ.

(ح) كَذَا أَخْبَرَنِي الشَّيْخُ نَبَهَانُ أَنَّهُ قَرَأَ بَعْضَ الْقُرْآنِ بِالْقِرَاءَاتِ الْعَشْرِ الصُّغْرَى عَلَى
الشَّيْخِ (١) بَكْرِيِّ الطَّرَابِيشِيِّ، وَأَجَارَهُ بِمَا قَرَأَ وَبِكَامِلِ الْقُرْآنِ، وَهُوَ بِسَنَدِهِ السَّابِقِ.

(١) هُوَ الشَّيْخُ مُحَمَّدُ بْنُ نَبَهَانَ بْنِ حُسَيْنٍ بْنِ مُحَمَّدِ بْنِ أَحْمَدَ بْنِ عُمَرَ مِصْرِيُّ، وَمِصْرِيٌّ نِسْبَةً إِلَى جَدِّهِ السَّادِسِ الَّذِي قَدِمَ مِنْ
مِصْرِ (الْقَيْوُمُ)، وَاسْتَوْطَنَ فِي مِدِينَةِ حَمَاءَ، وُلِّدَ الشَّيْخُ فِي حَمَاءَ فِي سُورِيَّةِ ١٩٤٤/٣/٢٠ هـ ١٣٦٣/٢/٢٥ م.
الْتَّحْقِيقُ الشَّيْخُ مُنْدُ صِغْرِهِ بِالْمَدَارِسِ النَّظَامِيَّةِ، فَاجْتَازَ الْمَرْحَلَةَ الْإِبْتِدَائِيَّةَ وَالْإِعْدَادِيَّةَ، ثُمَّ شَاءَ اللَّهُ وَكُفَّ بَصَرُهُ وَهُوَ فِي السَّابِعَةِ
عَشْرَةَ مِنْ عُمُرِهِ، ثُمَّ حَفِظَ الْقُرْآنَ الْكَرِيمَ وَهُوَ كَفِيفُ الْبَصَرِ، ثُمَّ التَّحَقَّقَ بِمَعْهِدِ دَارِ الْحَفَاظِ وَالدَّرَاسَاتِ الْفُرَانِيَّةِ فِي حَمَاءَ،
فَحَفِظَ: الْمَقْدَمَةُ الْجَزَرِيَّةُ، وَالشَّاطِئِيَّةُ، وَالدُّرُّةُ، ثُمَّ تَلَقَّى الْقُرْآنَ بِالْقِرَاءَاتِ الْعَشْرِ الصُّغْرَى مِنْ طَرِيقِيِّ (الشَّاطِئِيَّةُ وَالدُّرُّةُ)، ثُمَّ
تَخَرَّجَ مِنْ الْمَعْهِدِ الْمَذُكُورِ، وَبَعْدَمَا تَخَرَّجَ مِنْ الْمَعْهِدِ عُيِّنَ مُدَرِّسًا وَنَائِبًا لِلْمُدَبِّرِ فِي الْمَعْهِدِ الْمَذُكُورِ، وَدَرَسَ كَذَلِكَ الْفِقْهَ
الْحَنْفِيَّ، وَالشَّافِعِيَّ، وَالنَّحْوُ وَالْعَرْبِيَّةُ وَالْقُرْاءَضَ وَغَيْرُهَا مِنَ الْعُلُومِ، ثُمَّ ارْتَحَلَ إِلَى الدِّيَارِ الْمَقْدَسَةِ وَاسْتَقَرَّ فِي مَكَّةِ الْمُكَرَّمَةِ،
وَكَانَ ذَلِكَ فِي عَامِ ١٤٠١ هـ، وَمَا أَنْ اسْتَقَرَّ بِمَكَّةِ الْمُكَرَّمَةِ حَتَّى عُيِّنَ مُدَرِّسًا لِلْقُرْآنِ وَالْقِرَاءَاتِ فِي جَامِعَةِ أُمِّ الْقُرْبَى.

وَفَاتَهُ: ثُورِيٌّ -رَحْمَةُ اللَّهِ- عَصْرَ الْجُمُوعَةِ ٩ رَمَضَانَ ١٤٣٦ هـ ٢٠١٥/٦/٢٦ وَهُوَ يُقْرَئُ الْقُرْآنَ، وَصُلِّيَ عَلَيْهِ بِالْحَرَمِ

الْمَكَّيِّ، وَدُفِنَ بِمَقْبَرَةِ الْعَدْلِ، رَحْمَةُ اللَّهِ رَحْمَةٌ وَاسِعَةٌ وَجَاءَهُ عَنْهُ، وَجَزَاهُ عَنِ الْمُسْلِمِينَ خَيْرُ الْجَزَاءِ.

فَاجْتَمَعَتْ فِيهِ خَصَالٌ، مِنْهَا: ثُورِيٌّ يَوْمَ جُمُوعَةِ مِنْ رَمَضَانَ وَمُؤْيَرِيُّ الْقُرْآنَ، وَصُلِّيَ عَلَيْهِ بِالْحَرَمِ الْمَكَّيِّ، وَدُفِنَ بِمَكَّةَ.

وَأَمَّا فَضِيلَةُ الشَّيْخَةِ الْمُقْرِئَةِ الْمُعَمَّرَةِ :

نَفِيسَةُ بِنْتُ عَبْدِ الْكَرِيمِ زِيدَانَ^(١)

﴿١٣٤٦-١٤٢٩هـ = ٢٠٠٨-١٩٢٨م، رَحْمَهَا اللَّهُ رَحْمَةً وَاسِعَةً﴾

فَقَدْ قَرَأْتُ عَلَيْهَا الْفَاتِحةَ وَخَمْسَ الْبَقَرَةَ بِالْقِرَاءَاتِ الْعَشْرِ الصُّغْرَى وَالْكُبْرَى وَالشَّوَادُّ
وَبَعْضِ مُؤْنَنِ التَّجْوِيدِ وَالْقِرَاءَاتِ، وَأَجَازَتْنِي بِكَامِلِ ذَلِكَ سَوَاءً فِي الْقُرْآنِ أَمِ الْمُتُونِ عَامَ
١٤٢٨هـ، وَأَخْبَرَتْنِي أَنَّهَا قَرَأَتِ الْقُرْآنَ الْكَرِيمَ بِالْقِرَاءَاتِ السَّبْعِ مِنْ طَرِيقِ
«الشَّاطِئِيَّةِ» وَخَتَمَتْهَا فِي ٢٣/٣/١٩٤٠م= ١٣٥٨هـ عَلَى فَضِيلَةِ الشَّيْخِ (١) مُحَمَّدِ
سَعِيدِ الْفَرَّاشِ، وَهُوَ عَنِ الشَّيْخِ (٢) أَحْمَدَ الْبَرْدِيسِيِّ عَامِرِ (الْقَرْنِ الرَّابِعِ عَشَرَ)، وَهُوَ عَنِ
الشَّيْخِ (٣) مُضطَفِي مَنْصُورِ الْبَاجُوريِّ (ت ١٣٨٢هـ تَقْرِيبًا)، وَهُوَ عَنِ الشَّيْخِ (٤)
مُحَمَّدِ مَكْيِّ نَصِيرِ الْجُرَيْسِيِّ الشَّافِعِيِّ الْقَاهِرِيِّ، الْمِصْرِيِّ، صَاحِبِ كِتَابِ «نِهايَةُ الْقَوْلِ
الْمَقِيدِ فِي عِلْمِ التَّجْوِيدِ» (٥) تَبَعْدَهُ ١٩٠٢م= ١٣٢٠هـ تَقْرِيبًا، وَهُوَ عَنِ الشَّيْخِ (٦)
أَحْمَدَ بْنِ مُحَمَّدِ الدُّرْرِيِّ الشَّهِيرِ بِالتَّهَامِيِّ (كَانَ حَيًّا عَامَ ١٢٦٩هـ)، وَهُوَ عَنِ الشَّيْخِ
أَحْمَدَ بْنِ مُحَمَّدِ الْمُعْرُوفِ بِسَلْمُونَةِ (ت ١٢٥٧هـ)، وَهُوَ عَنِ الشَّيْخِ إِبْرَاهِيمِ
الْعُبَيْدِيِّ (ت ١٢٤١هـ). وَقَدْ تَقدَّمَ سَنَدُهُ.

(١) هِيَ فَضِيلَةُ الشَّيْخَةِ الْمُقْرِئَةِ الْمُعَمَّرَةِ : نَفِيسَةُ بِنْتُ عَبْدِ الْكَرِيمِ زِيدَانَ، وُلِدتْ بِالْقَاهِرَةِ فِي ١٩٢٨م= ١٣٤٦هـ، كُفَّـ
بَصْرُهَا مِنْ وُلَادَتِهَا، لَكِنَّهَا بِصِيرَةُ الْقُلْبِ فَتَتَحدَّثُ عَنْ بَعْضِ الْأُمُورِ وَتَصْفُهَا كَائِنَةً مُبْصَرَةً.
أَبْتَدَتْ دِرَاسَتَهَا كَعَادَةً طَلَبَةَ الْعِلْمِ فِي مُثْلِ سِنِّهَا، فَحَفَظَتِ الْقُرْآنَ - وَكَانَ عُمُرُهَا سَبْعَ سَنَوَاتٍ - عَلَى الشَّيْخِ مُحَمَّدِ
مُحَمَّدِ سَعِيدِ الْشَّرَائِيَّةِ، وَبَعْدَ أَنْ أَتَتْ حَفْظَهُ: حَفِظَتْ مَتْنَ (الشَّاطِئِيَّةِ) فِي الْقِرَاءَاتِ السَّبْعِ عَلَى نَفْسِ الشَّيْخِ، وَقَرَأَتْهَا
عَلَيْهِ وَأَمْتَهَا وَحَصَّلَتْ مِنْهُ عَلَى الإِجَازَةِ بِتَارِيخِ ٢٣/١٩٤٠م= مَارِس١٩٤٠، ثُمَّ بَعْدَ ذَلِكَ حَفِظَتْ مَتْنَ (اللَّرْوَةِ) فِي
شَهْرَيْنِ ثُمَّ جَمَعَتِ الْقِرَاءَاتِ الْعَشْرِ الصُّغْرَى عَلَى الشَّيْخِ نَدَأَ عَلَيْهِ نَدَأَ وَأَمْتَهَا الْخَتْمَةِ فِي يَوْمِ الْحَمِيسِ ٢٩ رَجَب
١٣٨٤هـ = ٣ دِيَسْمِبِر ١٩٦٤م، وَأَجَازَهَا بِالْقِرَاءَاتِ الْعَشْرِ الصُّغْرَى، ثُمَّ بَعْدَ ذَلِكَ أَرَادَتْ قِرَاءَةَ الْعَشْرِ الْكُبْرَى
فَأَرْسَدَوْهَا إِلَى الشَّيْخِ أَحْمَدَ عَبْدِ الْعَزِيزِ الْزَيَّاتِ فَقَرَأَتْ عَلَيْهِ الْقِرَاءَاتِ الْعَشْرِ الْكُبْرَى، وَقَدْ ذَكَرَهَا الشَّيْخُ عَبْدُ الْفَتَّاحِ
الْمَرْضِيفُ فِي كِتَابِهِ (هَدَايَةُ الْفَارِيِّ) لَمَّا تَرَجَمَ لِلشِّيْخِ الْمَسْكُونِيِّ - وَمِنْهُمْ: الشَّيْخُ الْمَصَالِحُ الْمَقْبِيسُ، وَبَعْدَهَا
أَرَادَتْ إِكْمَالَ مَسِيرَةِ الْقِرَاءَاتِ، فَقَرَأَتِ الْقِرَاءَاتِ السَّادَةَ - وَهِيَ الزَّايدَةُ عَلَى الْعَشْرِ - عَلَى الشَّيْخِ حَنَفِيِّ إِبْرَاهِيمِ السَّقَا
الْمِصْرِيِّ (شَيْخُ الشِّيْخِ إِبْرَاهِيمِ شِحَّانَةَ السَّمْنُونِيِّ) - وَمَمْكُنُ فِي ذَلِكَ الْوَقْتِ مِنْ عِنْدِهِ سَنَدٌ بِهَا غَيْرُ الشَّيْخِ حَنَفِيِّ
وَالشَّيْخِ عَلَى الْضَّبَاعِ وَمَنْ تَلَقَّى عَنْهُمَا - فَقَرَأَتْهَا عَلَيْهِ حَتْمَةً كَاملَةً وَأَمْتَهَا وَأَجَازَهَا يَوْمِ الْحَمِيسِ ٢٩ صَفَرَ عَام
١٣٨٦هـ = ٦/٨/١٩٦٧م، وَبِهَا تَمَّ مَا أَرَادَتْ مِنْ تَحْصِيلِ الْعُلُومِ الْمُتَعَلِّمَةِ بِالْقِرَاءَاتِ كُلُّهَا، ثُمَّ حَفِظَتْ أَلْفِيَّةِ ابْنِ
مَالِكٍ وَقَرَأَهَا، وَقَرَأَتْ صَحِيحَ الْبُخَارِيِّ وَمُسْلِمٍ، وَنَفَّقَهُتْ عَلَى فِقْهِ الْمَذَهَبِ الْخَنْجَرِيِّ عَلَى شِيْخِهَا مُحَمَّدِ مُحَمَّدِ سَعِيدِ،
وَأَجَازَهَا بِمَا قَرَأَتْ عَلَيْهِ، وَهِيَ حَافِظَةُ لِلسِّيرَةِ وَالتَّارِيخِ الْإِسْلَامِيِّ.
وَفَاتَهَا: ثُوْفَيْتُ - رَحْمَهَا اللَّهُ - يَوْمُ الْإِثْنَيْنِ ١١/٨/٢٠٠٨م= ١٤٢٩هـ.

(ح) كَمَا قَرَأَ الشَّيْخُ (٣) مُصطفى بْنُ مَنْصُورِ الْبَاجُوريُّ (ت ١٣٨٢ هـ تَقْرِيبًا)، عَلَى الشَّيْخِ (٤) عَلَيٍّ عَبْدِ الرَّحْمَنِ سُبْيَعِ (ت ١٣٤٥ هـ = ١٩٢٧ م)، وَهُوَ عَنِ الشَّيْخِ (٥) حَسَنِ الْجَرِيْسِيِّ الْكَبِيرِ (ت ١٣٠٩ هـ)، وَهُوَ عَنِ الشَّيْخِ (٦) مُحَمَّدِ بْنِ أَحْمَدِ الْمُتَوَلِّيِّ (ت ١٣١٣ هـ)، وَهُوَ عَنِ الشَّيْخِ: أَحْمَدَ الدُّرِّيِّ التَّهَامِيُّ، وَقَدْ تَقَدَّمَ سَنَدُهُ.

(ح) كَمَا أَخْبَرَنِي الشَّيْخَةُ تَفِيسَةُ أَنَّهَا قَرَأَتِ الْقُرْآنَ بِالْقِرَاءَاتِ الْعَشْرِ الصُّغْرَى، وَخَتَّمَتْهَا فِي (٦١٣٨٤ هـ = ١٩٦٤ م) عَلَى فَضِيلَةِ الشَّيْخِ (١) نَدَا عَلَيٍّ نَدَا الْمِصْرِيِّ (كَانَ حَيًّا بَعْدَ: ١٣٨٤ هـ)، (١)، وَهُوَ عَنِ الشَّيْخِ (٢) عَبْدِ الْفَتَاحِ هُنَيْدِيِّ (ت ١٣٦٩ هـ)، وَهُوَ عَلَى الشَّيْخِ: مُحَمَّدِ بْنِ أَحْمَدِ الْمُتَوَلِّيِّ (ت ١٣١٣ هـ)، وَقَدْ تَقَدَّمَ سَنَدُهُ.

(ح) كَمَا أَخْبَرَنِي أَنَّهَا قَرَأَتِ الْقُرْآنَ الْكَرِيمَ بِالْقِرَاءَاتِ الْعَشْرِ الْكُبِرَى عَلَى فَضِيلَةِ الشَّيْخِ (١) أَحْمَدَ عَبْدِ الْعَزِيزِ الزَّيَادِيِّ (ت ١٤٢٤ هـ)، وَهُوَ عَنِ الشَّيْخِ (٢) عَبْدِ الْفَتَاحِ هُنَيْدِيِّ (ت ١٣٦٩ هـ)، وَهُوَ عَلَى: مُحَمَّدِ الْمُتَوَلِّيِّ (ت ١٣١٣ هـ)، وَقَدْ تَقَدَّمَ سَنَدُهُ.

(ح) كَمَا أَخْبَرَنِي أَنَّهَا قَرَأَتِ الْقِرَاءَاتِ الْأَرْبَعَ الزَّائِدَةَ عَلَى الْعَشْرِ كَامِلَةً، وَخَتَّمَتْهَا فِي (٦١٣٨٦ هـ = ١٩٦٧ م) عَلَى الشَّيْخِ (١) حَنَفِيِّ إِبْرَاهِيمِ السَّقَاقِ (ت ١٣٧٢ هـ تَقْرِيبًا)، وَهُوَ عَنِ الشَّيْخِ (٢) خَلِيلِ غُنْيِمِ الشَّهِيرِ بِالْجَهَانِيِّ وَغُنْيِمِ الْأَزْهَرِيِّ (٢) (ت ١٣٤٦ هـ)، وَهُوَ عَلَى الشَّيْخِ: مُحَمَّدِ بْنِ أَحْمَدِ الْمُتَوَلِّيِّ (ت ١٣١٣ هـ)، وَهُوَ بِسَنَدِهِ (٣).

(١) كَانَ شَيْخًا لِمَقْرَأَةِ جَامِعِ عَمْرُو بْنِ الْعَاصِ - فِي وَقْتِهِ، بِالْفُسْطَاطِ، الْقَاهِرَةِ، مِصْرَ.

(٢) هَذِهِ جَاءَ اسْمُهُ فِي إِجَازَتِهِ لِتَلَمِيذهِ: مُحَمَّدٌ حُمَودٌ شَهَابُ الدِّينِ الْحَنَفِيُّ، وَالْمُؤْرَخَةُ: (الأَخْد: ١٢ / رَجَب / ١٣٣٤ هـ).

(٣) سَنَدُ الْقِرَاءَاتِ الشَّاذَةِ - هَذَا مِنْ أَعْلَى الْأَسَانِيدِ - حَالِيًّا - فِي الْعَالَمِ؛ لَأَنَّ سَنَدَهَا كَانَ نَادِرًا، وَكَانَ عِنْدَ اثْنَيْنِ قَرِينَ، وَهُمَا - غَيْرُ الضَّبَاعِ وَطَلَالِيَهُ -:

١) الْعَالَمَةُ الشَّيْخُ: إِبْرَاهِيمُ شَحَاثَةُ السَّمَنُودِيُّ (١٣٣٣-١٤٢٩ هـ).

٢) شَيْخَتُنَا الْفَاضِلَةُ: تَفِيسَةُ بْنُ عَبْدِ الْكَرِيمِ زِيَادَهُ (١٤٢٩-١٣٤٦ هـ).

وَقَدْ مَاتَ الْإِثْنَانِ - رَحْمَهُمَا اللَّهُ -، فَيَسْتَقْلُ الْعُلوُّ إِلَى طَلَالِيَهَا، وَاللَّهُ أَعْلَمُ.

وَقَدْ قَرَأْتُ عَلَى الشَّيْخَةِ تَفِيسَةَ بَعْضَهَا، وَأَجَازَتْنِي بِهَا كَامِلَةً، وَأَمَّا الْعَالَمَةُ السَّمَنُودِيُّ: فَقَدْ أَخْذَنِي عَنْهُ بِيُوَاسِطَةِ تَلَمِيذهِ الدُّكْنُورُ: عَبْدِ اللَّهِ صَالِحِ الْعُيَيْدِ، مِنْ خَلَالِ (الْفَوَائِدِ الْمُعْتَبَرَةِ) قِرَاءَةً بَحْثٍ وَتَحْقِيقٍ فِي عِدَّةِ جَمِيلَسَ مَعَ ضَبْطِ آيَاتِ الْمَنظُومَةِ لِغُوَيْباً وَعَرْوَضِيًّا، وَكَذَلِكَ ضَبْطِ كُلِّ قِرَاءَةٍ مِنَ الشَّوَّافَذِ.

وَسَوْفَ أَقُولُ بِتَشْرِيرِ هَذَا الضَّبْطِ - صَوْنًا وَكِتَابَةً - لِهَذِهِ الْمَنظُومَةِ - لَا حِقًا -؛ حَيْثُ أُعْجِبُ بِهِ الشَّيْخِ عَبْدِ اللَّهِ الْعُيَيْدِ وَحَصَنِي عَلَى شَرِهِ، أَسْأَلُ اللَّهَ الْعَوْنَ وَالرَّفَقَ وَالْتَّيْسِيرَ.

وَكَذَلِكَ سَأَقُولُ بِتَسْجِيلِ الْقِرَاءَاتِ الشَّاذَةِ - صَوْنِيَّا - لِتَسْسَئِي سَمَاعَهَا، وَمِنْ ثُمَّ التَّيْسِيرُ عَلَى طَلَالِيَهَا بِإِذْنِ اللَّهِ.

وَأَمَّا شَيْخِي فَضِيلَةُ الشَّيْخِ الْمُعْمَرِ:

سَلْمَانُ بْنُ مُحَمَّدٍ بْنِ عَبْدِ السَّلَامِ الدُّسُوقِيِّ^(١)

﴿١٣٤٠-١٩٢٢هـ = ١٤٣٥-١٢٤٠م﴾

فَقَدْ قَرَأْتُ عَلَيْهِ الْفَاتِحَةَ وَخَمْسَ الْبَقَرَةَ بِالْقِرَاءَاتِ السَّبْعِ مِنْ طَرِيقِ (الشَّاطِئِيَّةِ) عَامَ ١٤٢٨هـ، وَأَجَازَنِي بِهَا قَرَأْتُ وَبِبَاقِي الْقُرْآنِ فِي الْقِرَاءَاتِ السَّبْعِ.

وَأَخْبَرَنِي أَنَّهُ قَرَأَ الْقُرْآنَ كُلَّهُ بِالْقِرَاءَاتِ السَّبْعِ مِنْ طَرِيقِ (الشَّاطِئِيَّةِ) عَلَى فَضِيلَةِ الْعَالَمِ إِبْرَاهِيمَ الدُّسُوقِيِّ، بِكُفْرِ الشَّيْخِ، تُوفَّى عَامَ ١٤٣٥هـ = ١٣٨٥م^(٢) رَحْمَةُ اللَّهِ رَحْمَةً وَاسِعَةً.

(١) هُوَ فَضِيلَةُ الشَّيْخِ: سَلْمَانُ بْنُ مُحَمَّدٍ بْنِ عَبْدِ السَّلَامِ، وُلِدَ عَامَ ١٩٢٢هـ بِقُرْيَةِ جَاجُونَ، دُسُوق، كَفْرِ الشَّيْخِ، إِحدَى مُحَافَظَاتِ مِصْرَ، أَخْذَ الْقِرَاءَاتِ السَّبْعَ مِنْ طَرِيقِ الشَّاطِئِيَّةِ عَلَى فَضِيلَةِ الشَّيْخِ: الْفَاضِلِيِّ عَلَى أَبْوِ لَيْلَةَ بِمَسْجِدِ إِبْرَاهِيمَ الدُّسُوقِيِّ، بِكُفْرِ الشَّيْخِ، تُوفَّى عَامَ ١٤٣٥هـ = ١٣٨٥م رَحْمَةُ اللَّهِ رَحْمَةً وَاسِعَةً.

(٢) الشَّيْخُ الْفَاضِلِيُّ عَلَى أَبْوِ لَيْلَةَ قَرَأَ بِالْقِرَاءَاتِ الْعَشْرِ الصُّغْرَى عَلَى الشَّيْخِ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ عَبْدِ الْعَظِيمِ الدُّسُوقِيِّ مُبَاشِرًا، وَقَدْ وَجَدْتُ ذَلِكَ فِي سَنَدِ تَلَمِيذهِ الشَّيْخِ مُحَمَّدِ هَاشِمِ وَالشَّيْخِ مُصَبَّحِ عَلَى وَدْنِ مِنْ شَيْخِهِمَا الشَّيْخِ الْفَاضِلِيِّ عَلَى أَبْوِ لَيْلَةَ، وَكَتَبَهُ لَمْ يُوَصَّلِ السَّنَدُ إِلَى ابْنِ الْجَزَرِيِّ أَوِ الرَّسُولِ ﷺ. وَسَنَدُ الشَّيْخِ مُحَمَّدِ هَاشِمِ وَالشَّيْخِ مُصَبَّحِ وَذُنُونِ مِنَ الشَّيْخِ الْفَاضِلِيِّ مُوجَدٌ عِنْدِي فِي نُسْخَةٍ مُصَوَّرَةٍ، وَقَدْ سَأَلْتُ شَيْخِيَ الْكَرِيمَ مُحَمَّدًا بُوْنَسَ الْغَلَبَانَ عَنْ قِرَاءَةِ الْفَاضِلِيِّ عَلَى أَبْوِ لَيْلَةَ عَلَى عَبْدِ اللَّهِ بْنِ عَبْدِ الْعَظِيمِ الدُّسُوقِيِّ، فَقَالَ لِي: تَعَمَّلْتَ قَرَأَ الْفَاضِلِيِّ عَلَى الشَّيْخِ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ عَبْدِ الْعَظِيمِ الدُّسُوقِيِّ بِالْقِرَاءَاتِ الْعَشْرِ الصُّغْرَى مُبَاشِرًا. وَقَالَ الشَّيْخُ مُصَطَّفِي الْوَرَاقِيِّ - يَحْفَظُهُ اللَّهُ - صَرَحَ الشَّيْخُ الْفَاضِلِيُّ فِي إِجَازَتِهِ لِيَعْصِي تَلَمِيذهِ أَنَّهُ قَرَأَ الْقِرَاءَاتِ الْعَشْرِ الصُّغْرَى عَلَى الشَّيْخِ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ عَبْدِ الْعَظِيمِ الدُّسُوقِيِّ مُبَاشِرًا، وَقَدْ سَأَلْتُ عَنْ ذَلِكَ بَعْضَ تَلَمِيذهِ فَقَالَ: إِنَّ الشَّيْخَ الْفَاضِلِيَّ كَانَ مَعْرُوفًا عَنْهُ أَنَّهُ أَخْذَ عَنِ الشَّيْخِ إِسْمَاعِيلَ بْنِ إِسْمَاعِيلَ أَبُو التُّورِ وَأَنَّهُ أَخْذَ أَيْضًا عَنْ شَيْخِهِ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ عَبْدِ الْعَظِيمِ الدُّسُوقِيِّ ١٩٦٥هـ قَلْتُ: وَشَهَرَهُ هَذَا عَنْهُ أَمْرٌ لَيْسَ بِالْمُمْكِنِ، بَلْ هُوَ مَا يُؤْتَقُ بِهِ وَيُعْتَمِدُ عَلَيْهِ، كَمَا أَنَّهُ عِنْدَمَا ذَكَرَ الشَّيْخَ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ عَبْدِ الْعَظِيمِ فِي إِجَازَتِهِ لِلشَّيْخِ زَكَرِيَاً وَالشَّيْخَ سَلْمَانَ نَسَبَهُ إِلَى تَقْسِيمِهِ فَقَالَ: وَأَخْبَرَنِي شَيْخُنَا الشَّيْخُ إِسْمَاعِيلُ بْنُ إِسْمَاعِيلَ أَبُو التُّورِ أَنَّهُ قَرَأَ عَلَى الْمُحَقِّقِ الْمَدْقُوكِ الْأَمِينِ عَلَى كَلَامِ رَبِّ الْعَالَمِينَ الْمَرْحُومِ شَيْخِنَا الشَّيْخِ إِسْمَاعِيلُ بْنُ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ عَبْدِ الْعَظِيمِ الْأَشْعَرِيِّ الدُّسُوقِيِّ وَقَرَأَ شَيْخُنَا عَبْدِ اللَّهِ بْنِ عَبْدِ الْعَظِيمِ عَلَى الشَّيْخِ "أ.هـ [إِجَازَةُ الشَّيْخِ الْفَاضِلِيِّ لِلشَّيْخِ زَكَرِيَا]: بَخْطُوطٍ، ق ٥/ب]. قُلْتُ: وَأَخْتَارَ إِذْرَاكَ حَرْزٌ مِنْ حَيَاةِ الشَّيْخِ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ عَبْدِ الْعَظِيمِ وَارِدٌ، لِأَنَّ الشَّيْخَ الْفَاضِلِيَّ عُمِّرَ ٩٧ عامًا، وَكَانَتْ وَفَاتَهُ عَامٌ (١٩٦٥هـ) تَقْرِيرًا، فَكُونُوا لَادِهِ تَقْرِيرًا في عَبْدِ الْعَظِيمِ وَارِدٌ، فَإِذَا أَضَفْنَا إِلَيْهَا ١٥ عامًا) لِيَكُونَ الشَّيْخُ الْفَاضِلِيُّ قَدْ تَأَمَّلَ حَلْمُ الْفِرَاءِاتِ يُضَعِّفُ الْمَجْمُوعَ (١٣٠٠هـ)، وَتَضَعِّفُ الْفَرْتَةَ بَيْنَ هَذَا التَّارِيخِ وَالتَّارِيخِ الَّذِي كَانَ الْعُبَيْدِيُّ حَيَا فِيهِ (١٢٣٣هـ) سِيِّنَ سَنَةَ تَقْرِيرِيَّ، وَهِيَ قَرْتَهُ تَحْتَمُلُ وَجْهَ طَبَقَتِينَ قَطْطَيْنَ الشَّيْخُ الْفَاضِلِيُّ وَالْعُبَيْدِيُّ. وَأَنَا مَا ذَكَرَهُ الشَّيْخُ /الْفَاضِلِيُّ مِنْ أَخْذِهِ الْعَشْرِ الصُّغْرَى عَلَى الشَّيْخِ إِسْمَاعِيلَ أَبُو التُّورِ فِي إِجَازَتِهِ لِلشَّيْخِ زَكَرِيَاً وَالشَّيْخِ سَلْمَانَ، فَيَحْتَمِلُ أَنْ يَكُونَ مِنْ بَابِ التَّنْتِيُّ فِي الْأَسَانِيدِ، أَوِ التَّوْسُعِ فِي ذَكْرِ الشَّيْخِ فِي بَعْضِهَا وَالْإِفْسَارِ عَلَى الْأَعْلَى - سَنَدًا - فِي الْبَعْضِ الْأَخْرَى، وَاللَّهُ أَعْلَمُ. أ.هـ أَقُولُ (حَسَنُ الْوَرَاقِيُّ): بِيَانِيَاتِ قِرَاءَةِ الْفَاضِلِيِّ عَلَى أَبْوِ لَيْلَةَ بِالْقِرَاءَاتِ الْعَشْرِ الصُّغْرَى عَلَى الشَّيْخِ عَبْدِ اللَّهِ الدُّسُوقِيِّ مُبَاشِرًا، يَكُونُ كُلُّ مَنْ أَخْذَ عَنِ الْفَاضِلِيِّ أَيِّ رِوَايَةً أَوْ قِرَاءَةً أَوْ الْفِرَاءَاتِ مِنْ طَبَقَتِهِ شَيْخُنَا الْفَاضِلِ بِكُرْيِ الْطَّرَابِيِّيِّ - رَحْمَةُ اللَّهِ -، وَقَدْ ذَكَرْتُ أَنَّهُ مِنْ ثَلَاثَةَ عَشَرَ شَيْخًا مِنْ طَبَقَتِهِ بِتَرَاجِهِمْ وَطَلَابِهِمْ فِي كِتَابِي: (خُفَّةُ الْأَخْوَانِ بِهَا عَلَى مِنْ أَسَانِيدِ قِرَاءَهُ هَذَا الزَّمَانِ). وَاللَّهُ أَعْلَمُ. وَقَدْ ذَكَرْتُ فِي هَذَا الْكِتَابِ - بِعِضِ الْفَوَادِعِ فِي حَيَاةِ عَبْدِ اللَّهِ الدُّسُوقِيِّ، وَأَتَبَتُ بِعِضِ الْبَرَاهِينِ قِرَاءَةَ الْفَاضِلِيِّ عَلَيْهِ، وَأَنَّهُ لَا يَسْتَحِيلُ ذَلِكَ، لِأُمُورِ عِلْمِهِ، وَعَلَى مَنْ أَنْكَرَ أَنْ يَكُونَ عِنْهُ حُجَّةٌ قَوِيَّةٌ لَيْسَ بُجُورَدَ وَهُمْ أَوْ شَكَّ. قُلْتُ: وَقَدْ طَعَنَ الشَّيْخُ سَيِّدُ الرَّحْمَنِ عَبْدُ الرَّحْمَنِ فِي الْحَدَادِيِّ وَلَمْ يَسْبِقْهُ بِذَلِكَ أَحَدٌ عَلَى مَرْقَدِيْنِ مِنْ الزَّمَانِ اعْتَدَاهُ عَلَى عَدَمِ وُجُودِهِ فِي السَّاحِلَاتِ الْحُكُومِيَّةِ الْفَاطِمِيَّةِ: وَقَدْ رَدَّهُ عَلَيْهِ غَيْرُ وَاحِدٍ مِنَ النَّصَّلَاءِ عَلَى شَبَكَةِ الْإِنْتِرْنِتِ بِاسْمِ (رُدُودُ أَهْلِ الْقُرْآنِ الْكَرِيمِ عَلَى الشَّيْخِ سَيِّدِ عَبْدِ الرَّحْمَنِ) عَلَى مُلْتَقَى أَهْلِ التَّقْسِيرِ.

شِيْخُ الْقَرَاءَةِ - وَقَتِيْدَ - بِمَسْجِدِ إِبْرَاهِيمَ الدُّسُوقِيِّ، بِكُفْرِ الشَّيْخِ - وَهُوَ قَرَا الْقِرَاءَاتِ الْعَشْرَ الصُّغْرَى مِنَ (الشَّاطِيْةِ وَالدُّرَّةِ) عَلَى الشَّيْخِ (٢) عَبْدِ اللَّهِ بْنِ عَبْدِ الْعَظِيْمِ الدُّسُوقِيِّ - إِمَامِ جَامِعِ إِبْرَاهِيمَ الدُّسُوقِيِّ - (كَانَ حَيَا أَوَّلَ الْقَرْنِ الرَّابِعِ عَشَرَ الْمُهْجَرِيِّ) (١)، وَهُوَ عَنِ الشَّيْخِ (٣) عَلَى الْحَدَادِيِّ الْأَزْهَرِيِّ الْمَالِكِيِّ، وَهُوَ عَنِ الشَّيْخِ: إِبْرَاهِيمَ الْعُبَيْدِيِّ (تَ بَعْدَ: ١٤١٥ هـ) (٤)، وَقَدْ تَقَدَّمَ سَنَدُهُ.

(٤) وَقَرَا الْعَلَامَةُ الشَّيْخُ (١) الْفَاضِلُ عَلَىُّ أَبُو لَيْلَةَ الدُّسُوقِيِّ (تَ ١٩٦٥ م = ١٣٨٥ هـ) الْقِرَاءَاتِ الْعَشْرَ الصُّغْرَى - أَيْضًا -، عَلَى الشَّيْخِ (٢) إِسْمَاعِيلَ إِسْمَاعِيلَ أَبُو النُّورِ، وَهُوَ عَنِ الشَّيْخِ (٣) عَبْدِ اللَّهِ بْنِ عَبْدِ الْعَظِيْمِ الدُّسُوقِيِّ، بِسَنَدِهِ الْمَتَقَدِّمِ (٣).

(٥) وَقَرَا (١) الْفَاضِلُ عَلَىُّ أَبُو لَيْلَةَ (تَ ١٩٦٥ م = ١٣٨٥ هـ) الْقِرَاءَاتِ الْعَشْرَ الْكُبِرَى مِنَ (الطَّيْبَةِ) عَلَى الشَّيْخِ (٢) سَيِّدِ بْنِ أَحْمَدَ يُوسَفَ أَبُو حَطَبِ (تَ ١٣٥٥ هـ)، وَهُوَ عَنْ (٣) عَبْدِ اللَّهِ بْنِ عَبْدِ الْعَظِيْمِ الدُّسُوقِيِّ، بِسَنَدِهِ الْمَتَقَدِّمِ (٤).

(١) ذَكَرْتُ فِي كِتَابِي: (تَحْمِيقُ الْإِخْوَانِ: ٩٧-٩٧: ١٠٣) أَنَّ عَبْدَ اللَّهِ الدُّسُوقِيَّ كَانَ حَيَا أَوَّلَ الْقَرْنِ الرَّابِعِ عَشَرَ الْمُهْجَرِيِّ، وَقُلْتُ: تَقْرِيبًا وَتَحْمِيْلًا عَامَ (١٣٥٥ هـ)، وَحَلَّتْ وَاسْتَسْجَتْ، ثُمَّ جَاءَ الشَّيْخُ السَّيِّدُ عَبْدُ الرَّحْمَنِ فِي كِتَابِهِ (رُدُّ الْحُجَّجِ) فَنَهَّمَ وَشَنَعَ عَلَيَّ، وَاتَّهَمَنَا بِاتِّهَامَاتٍ بِا طَلَّةٍ فِيهَا ذَهَبَ إِلَيْهِ، ثُمَّ جَاءَ الشَّيْخُ الْفَاضِلُ مُصْطَفَى شَعْبَانُ الْوَرَاقِيُّ، فَبَيْنَ بِالْأَدَلَّةِ الْوَاضِحَةِ فِي كِتَابِهِ (شَخْصِيَّةُ الْمُقْرِئِ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ عَبْدِ الْعَظِيْمِ) بِأَنَّ عَبْدَ اللَّهِ الدُّسُوقِيَّ كَانَ حَيَا أَوَّلَ الْقَرْنِ الرَّابِعِ عَشَرَ الْمُهْجَرِيِّ، وَلَيْسَ فِي أَوْاسِطِهِ كَمَا ذَهَبَ الشَّيْخُ السَّيِّدُ، فَرَأَى الْأَمْرَ بِهَاءَ وَجَلَاءَ، فَبَيْنَ هَذَا حَطَأَ الشَّيْخُ السَّيِّدُ فِيهَا ذَهَبَ إِلَيْهِ اعْتِيَاذاً عَلَى السِّجَلَاتِ الْحُكُومِيَّةِ الْمُطَبَّةِ، أَوْ أَنَّ عَبْدَ اللَّهِ الدُّسُوقِيَّ الَّذِي ذَكَرَهُ لَيْسَ هُوَ الَّذِي تَلْمِيْدُ الْحَدَادِيِّ! قَدْ يَقُولُ قَائِلٌ: وَمَا الْفَادِيَةُ الْمُتَرَبَّةُ عَلَى وُجُودِ عَبْدِ اللَّهِ الدُّسُوقِيَّ أَوَّلَ الْقَرْنِ الرَّابِعِ عَشَرَ وَلَيْسَ أَوْاسِطُهُ؟ قُلْتُ: هِيَ إِدْرَاكُ الْفَاضِلِيِّ عَلَى أَبُو لَيْلَةَ لَهُ وَالْقِرَاءَةُ عَلَيْهِ، وَغَيْرُ ذَلِكَ.

(٢) وَهَذَا السَّنَدُ السَّابِقُ يَكُونُ الشَّيْخُ: سَلَمَانُ مِنْ طَبَقَةِ الشَّيْخِينَ بِكُرْيِ الطَّرَابِيِّ وَعَبْدِ الْفَتَّاحِ هَنَيْدِيِّ - وَغَيْرُهُمَا سَنَدًا - فِي الْقِرَاءَاتِ السَّبْعِ مِنَ الشَّاطِيْةِ؛ حَيْثُ إِنَّهُ بَيْنَهُ وَبَيْنَ الشَّيْخِ إِبْرَاهِيمَ الْعُبَيْدِيِّ ثَلَاثَةُ رِجَالٍ، وَكُلُّ مَنْ أَحَدَ عَنِ الشَّيْخِ: سَلَمَانَ، أَوْ عَنْ تَلَامِيْدِ الْفَاضِلِيِّ، فَإِنَّهُ يَكُونُ مِنْ طَبَقَةِ الشَّيْخِ أَحَدُ الزَّيَّاتِ - رَحْمَةُ اللَّهِ - سَنَدًا . وَهَذَا يَكُونُ بَيْنَهُ وَبَيْنَ الشَّيْخِ إِبْرَاهِيمَ الْعُبَيْدِيِّ أَرْبَعَةُ رِجَالٍ، وَبَيْنَهُ وَبَيْنَ ابْنِ الْجَزَرِيِّ اثْنَا عَشَرَ رِجَالًا مِنْ طَرِيقِ ابْنِ غَانِمِ الْمُقْدِسِيِّ، وَبَيْنَهُ وَبَيْنَ الرَّسُولِ ﷺ تَهْمَانَةُ وَعَشْرُونَ رِجَالًا مِنْ رِوَايَةِ حَفْصٍ عَنْ عَاصِمِ مِنَ الشَّاطِيْةِ.

(٣) وَهَذَا السَّنَدُ السَّابِقُ يَكُونُ الشَّيْخُ: سَلَمَانُ مِنْ طَبَقَةِ الشَّيْخِ أَحَدُ الزَّيَّاتِ - رَحْمَةُ اللَّهِ - فِي الْقِرَاءَاتِ السَّبْعِ مِنَ (الشَّاطِيْةِ)، حَيْثُ إِنَّهُ بَيْنَهُ وَبَيْنَ الشَّيْخِ إِبْرَاهِيمَ الْعُبَيْدِيِّ أَرْبَعَةُ رِجَالٍ، وَبَيْنَهُ وَبَيْنَ ابْنِ الْجَزَرِيِّ اثْنَا عَشَرَ رِجَالًا مِنْ طَرِيقِ ابْنِ غَانِمِ الْمُقْدِسِيِّ، وَبَيْنَهُ وَبَيْنَ الرَّسُولِ ﷺ تَهْمَانَةُ وَعَشْرُونَ رِجَالًا مِنْ رِوَايَةِ حَفْصٍ عَنْ عَاصِمِ مِنَ الشَّاطِيْةِ.

(٤) وَهَذَا السَّنَدُ يَكُونُ الشَّيْخُ زَكَرِيَاً عَبْدِ السَّلَامِ الدُّسُوقِيِّ (تَ ١٤٣٠ هـ) مِنْ طَبَقَةِ الْعَلَامَةِ أَحَدُ الزَّيَّاتِ، وَيَكُونُ طَلَابُهُ مِنْ طَبَقَةِ طُلَابِ الزَّيَّاتِ، وَمَمْتَعَنُ - إِلَى الْآنَ - أَحَدًا أَحَدَ الْكُبَرَى عَنِ الْفَاضِلِيِّ إِلَّا الشَّيْخُ زَكَرِيَاً رَحْمَةُ اللَّهِ.

وَأَمَّا شَيْخِي فَضِيلَةُ الشَّيْخِ الْمُقْرِئِ:

مُحَمَّدُ بْنُ يُونُسَ بْنُ عَبْدِالْغَنِيِّ الْغَلْبَانُ الدُّسُوقِيُّ^(١)

﴿وُلِدَ: ١٣٦٥ هـ = ١٩٤٦ م، وَلَا يَزَالُ حَيًّا، بَارَكَ اللَّهُ فِي عُمُرِهِ﴾

فَقَدْ قَرَأْتُ عَلَيْهِ ثَلَاثَ مَرَاتٍ:

الْأُولَى: قَرَأْتُ بَعْضَ الْقُرْآنِ بِالْقِرَاءَاتِ السَّبْعِ مِنْ طَرِيقِ (الشَّاطِئِيَّةِ) إِفْرَادًا وَجَمِيعًا، وَأَخْتَبَرَنِي فِي الْقُرْآنِ بِالْقِرَاءَاتِ السَّبْعِ فِي أَكْثَرِ مِنْ (٣٠) مَوْضِعًا، وَكَذَا فِي مَنْ (الشَّاطِئِيَّةِ) مَعَ الشَّرْحِ، وَأَجَازَنِي بِالْقِرَاءَاتِ السَّبْعِ، وَذَلِكَ عَامٌ ١٤٢٨ هـ = ٢٠٠٧ م.

الثَّانِيَةُ: قَرَأْتُ عَلَيْهِ الْفَاتِحَةَ وَهَمْسَ الْبَقَرَةَ جَمِيعًا بِالْقِرَاءَاتِ السَّبْعِ مِنْ طَرِيقِ (الشَّاطِئِيَّةِ) وَأَجَازَنِي بِالْقِرَاءَاتِ السَّبْعِ كُلُّهَا، وَذَلِكَ عَامٌ ١٤٣٠ هـ = ٢٠٠٩ م.

الثَّالِثَةُ: قَرَأْتُ عَلَيْهِ خَتْمَةً كَامِلَةً بِالْقِرَاءَاتِ السَّبْعِ مِنْ طَرِيقِ (الشَّاطِئِيَّةِ) - جُلُّهَا بِطَرِيقَةِ الْحُرُوفِ - أُصُولًا وَفَرْشًا -، وَقَرَأْتُ مِنْ سُورَةِ الْكَافِرُونَ لِلنَّاسِ بِطَرِيقَةِ الْجَمْعِ بِالْوَقْفِ.

كَمَا أَنِّي اسْتَمَعْتُ بَعْضًا مِنْ مَنْ (الشَّاطِئِيَّةِ) مِنَ الشَّيْخِ مُحَمَّدِ الْغَلْبَانِ، وَأَجَازَنِي بِهَا عَامٌ ١٤٣١ هـ = ١٩٦٤ م، إِجازَةً خَطِيَّةً وَأُخْرَى شَفَوِيَّةً، وَأَخْبَرَنِي أَنَّهُ قَرَأَ الْقُرْآنَ كُلَّهُ بِالْقِرَاءَاتِ السَّبْعِ مِنْ طَرِيقِ (الشَّاطِئِيَّةِ) عَلَى فَضِيلَةِ الشَّيْخِ: الْفَاضِلِيِّ عَلَيْهِ أَبُو لَيْلَةَ (٢) ت ١٩٦٥ م = ١٣٨٥ هـ = بِمَسْجِدِ إِبْرَاهِيمَ الدُّسُوقِيِّ عَامٌ ١٩٦٤ م = ١٣٨٤ هـ، وَهُوَ بِالسَّنَدِ السَّابِقِ (٣).

(١) هُوَ فَضِيلَةُ الشَّيْخِ: مُحَمَّدُ بْنُ يُونُسَ بْنُ عَبْدِالْغَنِيِّ الْغَلْبَانُ، وُلِدَ بِدُسُوقِ، كَفِرَ الشَّيْخُ، مُضْرِبٌ فِي ١٩٤٦/٣/٢٦. قَرَأَ الْقِرَاءَاتِ السَّبْعِ مِنْ طَرِيقِ الشَّاطِئِيَّةِ عَلَى الشَّيْخِ الْفَاضِلِيِّ عَلَيْهِ أَبُو لَيْلَةَ سَنَةَ ١٩٦٤ م = ١٣٥٤ هـ، وَلَا يَزَالُ حَيًّا، وَمَا زَالَ الْمُتَرَجِّمُ لَهُ - يَخْفَظُهُ اللَّهُ - يَقُولُ بِتَدْرِيسِ وَتَعْلِيمِ الْقُرْآنِ وَالْقِرَاءَاتِ.

أَفَادَنِي بِذَلِكَ الشَّيْخُ مُحَمَّدُ الْغَلْبَانُ نَفْسُهُ.

(٢) انْظُرْ التَّوْضِيحَ السَّابِقَ فِي قِرَاءَةِ الشَّيْخِ الْفَاضِلِيِّ أَبُو لَيْلَةَ عَلَى الشَّيْخِ / عَبْدِاللَّهِ بْنِ عَبْدِالْعَظِيمِ الدُّسُوقِيِّ مُبَاشِرًا.

(٣) وَهَذَا يَكُونُ الشَّيْخُ مُحَمَّدُ الْغَلْبَانُ مِنْ طَبَقَةِ الشَّيْخِينَ عَبْدِالْفَتَاحِ هَنَدِيِّ وَالطَّرَابِيشِيِّ وَمَنْ فِي ذَرْجَتِهِ بِقِرَاءَةِ الْفَاضِلِيِّ عَلَيْهِ أَبُو لَيْلَةَ الْقِرَاءَاتِ الْعَشْرِ الصُّغْرَى عَلَى الشَّيْخِ عَبْدِاللَّهِ بْنِ عَبْدِالْعَظِيمِ الدُّسُوقِيِّ مُبَاشِرًا، وَكُلُّ مَنْ أَخْدَدَ عَنْهُ، فَإِنَّهُ يَكُونُ مِنْ طَبَقَةِ الشَّيْخِ أَحْمَدَ الرَّزَيَّاتِ - رَحْمَهُ اللَّهُ.

وَأَمَّا شِيْخِي فَضِيلَةُ الشَّيْخِ الْمُقْرِئِ :

مِصْبَاحُ بْنُ إِبْرَاهِيمَ بْنِ مُحَمَّدٍ الشَّيْخُ عَلَيْهِ الدُّسُوقِيُّ^(١)

وُلِدَ ١٣٦٢ هـ وَلَا يَزَالْ حَيًّا، بَارَكَ اللَّهُ فِي عُمُرِهِ

فَقَدْ قَرَأْتُ عَلَيْهِ ثَلَاثَ مَرَاتٍ:

الْأُولَى: قَرَأْتُ عَلَيْهِ الْفَاتِحَةَ وَخَمْسَ الْبَقَرَةِ بِالْقِرَاءَاتِ الْعَشْرِ الصُّغْرَى مِنْ طَرِيقِي (الشَّاطِئِيَّةِ وَالدُّرَّةِ)، وَأَجَازَ فِي الْقِرَاءَاتِ الْعَشْرِ كُلُّهَا عَامَ ١٤٢٨ هـ.

الثَّانِيَةُ: قَرَأْتُ عَلَيْهِ بَعْضَ الْقُرْآنِ مِنْ أَوَّلِهِ وَآخِرِهِ بِالْقِرَاءَاتِ الْعَشْرِ الصُّغْرَى مِنْ طَرِيقِي (الشَّاطِئِيَّةِ وَالدُّرَّةِ)، وَأَجَازَ فِي الْقِرَاءَاتِ الْعَشْرِ كُلُّهَا، وَذَلِكَ عَامَ ١٤٣٠ هـ.

الثَّالِثَةُ: قَرَأْتُ عَلَيْهِ خَتْمَةً كَامِلَةً بِالْقِرَاءَاتِ الْعَشْرِ مِنْ طَرِيقِي (الشَّاطِئِيَّةِ وَالدُّرَّةِ) عَامَ ١٤٣١ هـ بِطَرِيقَةِ الْحُرُوفِ -أَصْوَلًا وَفَرْشًا-، وَأَجَازَ فِي هَذِهِ إِجَازَةً خَطِيَّةً وَأُخْرَى شَفْوَيَّةً، وَكَذَا قَرَأْتُ عَلَيْهِ مَتْنَ (الْجَزَرِيَّةِ) غَيْرًا وَفِي مَجْلِسٍ وَاحِدٍ، وَكَذَا قَرَأْتُ مَتْنَي (الشَّاطِئِيَّةِ وَالدُّرَّةِ) غَيْرًا وَنَظَرًا، وَأَجَازَ فِي هَذِهِ كُلُّهُ.

وَأَخْبَرَنِي أَنَّهُ قَرَأَ الْقُرْآنَ بِالْقِرَاءَاتِ الْعَشْرِ الصُّغْرَى مِنْ طَرِيقِي (الشَّاطِئِيَّةِ وَالدُّرَّةِ)^(٢) عَامَ ١٩٥٨ م = ١٣٧٨ هـ - بِمَسْجِدِ إِبْرَاهِيمَ الدُّسُوقِيِّ - عَلَى فَضِيلَةِ الشَّيْخِ^(١) الْفَاضِلِيِّ عَلَيْهِ أَبُو لَيْلَةَ الدُّسُوقِيِّ^(٣) ت ١٩٦٥ م = ١٣٨٥ هـ وَهُوَ بِأَسَانِيدِ السَّابِقَةِ.

وَيُقَالُ فِي سَنَدِ الشَّيْخِ مِصْبَاحِ الدُّسُوقِيِّ مِثْلُ مَا قِيلَ فِي سَنَدِيِ الشَّيْخَيْنِ: سَلْمَانَ وَمُحَمَّدِ الْغَلْبَانِ مِنْ حَيْثُ الْعُلوُّ، وَاللَّهُ أَعْلَمُ.

(١) هُوَ فَضِيلَةُ الشَّيْخِ: مِصْبَاحُ إِبْرَاهِيمَ مُحَمَّدِ الشَّيْخِ عَلَيِّ، وُلِدَ بِدُسُوقِ، كُفْرُ الشَّيْخِ، مِصْرُ، فِي ٢٣ / ٤ / ١٩٤٣ هـ. أَخْذَ الْقِرَاءَاتِ الْعَشْرِ الصُّغْرَى مِنْ طَرِيقِي (الشَّاطِئِيَّةِ وَالدُّرَّةِ) عَلَى شِيْخِ الْإِفْرَاءِ بِمَسْجِدِ إِبْرَاهِيمَ الدُّسُوقِيِّ الشَّيْخِ: الْفَاضِلِيِّ عَلَيْهِ أَبُو لَيْلَةَ وَذَلِكَ بِمَسْجِدِ إِبْرَاهِيمَ الدُّسُوقِيِّ، بِكُفْرِ الشَّيْخِ، عَامَ ١٩٥٨ م، ثُمَّ بَعْدَ ذَلِكَ التَّحْقِيقُ بِالْأَزْهَرِ بِمَعْهِدِ الْقِرَاءَاتِ الْأَزْهَرِيِّ بِدَمْنُوْرِ، وَدَرَسَ فِيهِ الْقِرَاءَاتِ عَلَى مَرَاحِلَ، وَانْتَهَى مِنَ الدِّرَاسَةِ فِي عَامِ ١٩٧٦ م = ١٣٩٦ هـ. عَمِلَ مُعْظِلًا لِلْقُرْآنِ الْكَرِيمِ بِالْأَزْهَرِ، كَمَا افْتَنَحَ مُكْبِيًّا لِلتَّحْفِظِ بِمَسْجِدِ تَوَارِ، بِدُسُوقِ عَامِ ١٩٨٠ م = ١٤٠٠ هـ، ثُمَّ عَمِلَ مُدَرِّسًا بِالْأَزْهَرِ إِلَى أَنْ أُحِيلَ لِلْمَعَاشِ عَامَ ٢٠٠٣ م = ١٤٢٤ هـ. وَلَا يَزَالْ يُفْرِئُ إِلَى الْآنَ، بَارَكَ اللَّهُ فِي عُمُرِهِ، وَأَحْسَنَ عَمَلَهُ وَخَتَمَهُ.

(٢) أَخْبَرَنِي الشَّيْخُ مِصْبَاحُ أَنَّهُ قَرَأَ عَلَى الشَّيْخِ الْفَاضِلِيِّ خَتْمَةً كَامِلَةً بِالْقِرَاءَاتِ السَّبْعِ مِنْ الشَّاطِئِيَّةِ وَأَجَازَهُ، ثُمَّ شَرَعَ فِي خَتْمَةِ الْقِرَاءَاتِ الْمُكَلَّفَةِ مِنَ الدُّرَّةِ وَوَصَلَ فِيهَا إِلَى سُورَةِ فَاطِرٍ، ثُمَّ تَوَفَّى الْفَاضِلِيُّ، وَقَدْ أَجَازَهُ بِالْقِرَاءَاتِ الْعَشْرِ الصُّغْرَى كَامِلَةً، وَعِنْدِي صُورَةُ الإِجَازَةِ، وَقَدْ شَرَّمْتُهَا عَلَى شَبَكَةِ الْإِنْتَرْنِتِ.

وَأَمَّا شِيْخِي فَضِيلَةُ الشَّيْخِ:

مُحَمَّدُ بْنُ مُحَمَّدٍ بْنِ سَعْدِ الْعَبْسِيِّ الدُّسُوقِيِّ
﴿١٣٥٤-١٤٣٢هـ = ١٩٣٥-١١١٦م﴾ رَحْمَةُ اللَّهِ رَحْمَةٌ وَاسِعَةٌ

فَقَدْ قَرَأْتُ عَلَيْهِ الْفَاتِحَةَ وَهَمْسَ الْبَقَرَةَ بِرِوَايَةِ وَرْشٍ عَنْ نَافِعٍ وَحَفْصٍ عَنْ عَاصِمٍ
وَهَمْزَةِ الزَّيَّاتِ الْكُوفِيِّ - جَمِيعًا بَيْنَهُمْ بِالْوَقْفِ - مِنْ طَرِيقِ (الشَّاطِئِيَّةِ) بِبَيْتِهِ بِدُسُوق، كَفَرِ
الشَّيْخِ، عَامَ ١٤٣١هـ، وَكَذَا قَرَأْتُ عَلَيْهِ سُورًا مُتَعَرِّقَةً بِعَضِ الرِّوَايَاتِ.

وَقَدْ طَلَبْتُ مِنْ فَضِيلَتِهِ أَنْ يُسْمِعَنِي قِرَاءَتَهُ، فَلَبَّى طَلْبِي وَأَسْمَعَنِي بَعْضَ الْقُرْآنِ
بِرِوَايَةِ وَرْشٍ عَنْ نَافِعٍ وَحَفْصٍ عَنْ عَاصِمٍ وَهَمْزَةِ الْكُوفِيِّ
﴿٢﴾، وَأَجَازَنِي بِهَا قَرَأْتُ وَبِيَاقِي
الْقُرْآنِ.

وَكَذَا قَرَأْتُ عَلَيْهِ مَتَنَ ﴿الْمَقْدَمَةِ الْجَزَرِيَّةِ﴾ - غَيْرًا عَنْ ظَهْرِ قَلْبٍ - وَأَجَازَنِي، وَأَخْبَرَنِي
بِأَنَّهُ قَرَأَ الْقُرْآنَ الْكَرِيمَ كُلَّهُ بِرِوَايَةِ وَرْشٍ عَنْ نَافِعٍ وَحَفْصٍ عَنْ عَاصِمٍ وَهَمْزَةِ الزَّيَّاتِ مِنْ
طَرِيقِ ﴿الشَّاطِئِيَّةِ﴾ عَلَى فَضِيلَةِ الْعَلَامَةِ الشَّيْخِ (١) الْفَاضِلِيِّ عَلَيِّ أَبْوَ لَيْلَةَ
الْدُّسُوقِيِّ ﴿ت ١٩٦٥م = ١٣٨٥هـ﴾ بِمَسْجِدِ إِبْرَاهِيمَ الدُّسُوقِيِّ، وَهُوَ بِأَسَانِيدِهِ السَّابِقَةِ.
وَيُقَالُ فِي سِنَدِ الشَّيْخِ مُحَمَّدِ الْعَبْسِيِّ مِثْلَ مَا قِيلَ فِي أَسَانِيدِ الشَّيْوخِ: مِصْبَاحٌ وَسَلْمانٌ
وَمُحَمَّدٌ الْغَلْبَانُ مِنْ حَيْثُ الْعُلوُّ، كُلُّ بِحَسِيبٍ مَا أُجَيزَ بِهِ مِنَ الْفَاضِلِيِّ.

(١) هُوَ فَضِيلَةُ الشَّيْخِ: مُحَمَّدُ بْنُ مُحَمَّدٍ سَعْدِ الْعَبْسِيِّ، وُلِدَ بِدُسُوق، كَفَرِ الشَّيْخِ، مِضْرِفِي ﴿١٩٣٥/٨/١م﴾.
ذَهَبَ لِلشَّيْخِ الْفَاضِلِيِّ أَبْوَ لَيْلَةَ - شَيْخِ الْقُرَاءِ بِمَسْجِدِ إِبْرَاهِيمَ الدُّسُوقِيِّ فِي وَقْتِهِ - عَامَ ١٩٥٠هـ، وَكَانَ
الشَّيْخُ الْفَاضِلُ لِمَ يَقْبِلُهُ فِي الْبِدايَةِ، ثُمَّ قَبَلَهُ بَعْدَ رُؤْيَا رَاهِمَاهُ، قَرَأَ عَلَيْهِ الشَّيْخُ مُحَمَّدُ الْعَبْسِيُّ: حَمَّاتٍ عَدِيدَةٍ لِحَفْصِي مِنْ
طَرِيقِ الشَّاطِئِيَّةِ، وَقَرَأَ لِحَفْصِي مِنْ الطَّيِّبَةِ بِقُصْرِ الْمَنْقُشِلِ وَتَرَكَ السَّكَنَاتِ، وَقَرَأَ رِوَايَةَ وَرْشٍ مِنِ الشَّاطِئِيَّةِ، كَانَ وَكِيلَ
شَيْخَ مَقْرَأَةِ بِمَسْجِدِ إِبْرَاهِيمَ الدُّسُوقِيِّ، وَقَارِئًا بِمَسْجِدِ الشَّرِيفِ بِمَدِينَةِ دُسُوق، وَعَمِلَ بِهِ مُقِيمًا لِلشَّعَائِرِ فَتَرَهُ.
الْتَّحْقِيقُ بِمَعْهَدِ قِرَاءَاتِ دَمْنُوْر، وَحَصَلَ عَلَى شَهَادَةِ التَّجْوِيدِ عَامَ ١٩٨٤هـ = ١٤٠٤م، وَلَمْ يُكُمِلِ الْعَالِيَّةَ
وَالْتَّخَصُّصَ وَهُوَ ذُو صَوْتٍ شَجِيٍّ جِدًا بِتَأْكُرِهِ بِالْقُرْآنِ مِنْ تُحْشُوعِ صَوْتِهِ وَعُدُوبِهِ تِلَاوَتِهِ، وَعِنْهُ
رَحْمَةُ اللَّهِ - هِمَةُ عَالِيَّةٍ فِي سَمَاعِ وَتَعْلِيمِ الْقُرْآنِ، وَكَانَ لَا يَرُدُّ أَحَدًا سَوَاءً أَكَانَ صَغِيرًا أَمْ كَبِيرًا.
وَفَاتَهُ: تُوفِيَ - رَحْمَةُ اللَّهِ - يَوْمَ السَّبْتِ ﴿١٢/جُمَادَى الْأُولَى ١٤٣٢هـ = ٢٠١١/٥/١٦م﴾ رَحْمَةُ اللَّهِ رَحْمَةٌ وَاسِعَةٌ.

(٢) وَهَذِهِ الْقِرَاءَةُ مُسْجَلَةٌ عِنِّي صَوْنًا وَصُورَةً.

وَأَمَّا فَضِيلَةُ الشَّيْخَةِ الْمُعَمَّرَةِ:

سَمِيعَةُ بِنْتُ مُحَمَّدٍ بَكْرِ الْبِنَاسِيُّ^(١)

﴿وُلِدتْ: ١٩٣٠ م - ١٤٤٨ هـ - وَلَا تَرَأَلْ عَلَى قِيدِ الْحَيَاةِ، بَارَكَ اللَّهُ فِي عُمُرِهَا﴾

فَقَدْ قَرَأْتُ عَلَيْهَا الْفَاتِحةَ وَحَمْسَ الْبَقَرَةِ بِرِوايَةِ وَرْشٍ عَنْ نَافِعٍ وَحَفْصٍ عَنْ عَاصِمٍ وَحَمْزَةَ الْزَّيَّاتِ الْكُوفِيِّ - جَمِيعًا بَيْنُهُمْ بِالْوَقْفِ - مِنْ طَرِيقِ (الشَّاطِئِيَّةِ)، كَمَا قَرَأْتُ عَلَيْهَا مَتَنِيَّ (الْتُّحْفَةِ وَالْجَزَرِيَّةِ) وَذَلِكَ عَامَ ١٤٣١ هـ، وَأَجَازَتِنِي بِهَا قَرَأْتُ وَبِبَاقِي الْقُرْآنِ، وَأَخْبَرَتِنِي أَنَّهَا قَرَأْتُ رِوَايَةَ (وَرْشٍ وَحَفْصٍ وَحَمْزَةَ وَمَتَنِيَّ التُّحْفَةِ وَالْجَزَرِيَّةِ) عَلَى الشَّيْخِ (١) مُضطَفِي حَمْودِ الْعَنُوسيِّ الْمُنوَفيِّ^(٢) ١٣٩٠ - ١٣٠١ هـ، وَهُوَ عَلَى وَالْدِيدِ (٢) حَمْودِ الْعَنُوسيِّ الْمُنوَفيِّ، وَهُوَ عَلَى الشَّيْخِ (٣) يُوسُفَ بْنِ مُحَمَّدٍ عَجُورِ الْمَالِكِيِّ^(٣) ١٣٢١ هـ، شَيْخِ الْقِرَاءَةِ بِطَنْطَانًا فِي وَقْتِهِ، وَهُوَ قَرَأَ الْقِرَاءَاتِ الْعَشْرَ الْكُبْرَى عَلَى الشَّيْخِ (٤) عَلَيِّ صَقْرِ الْجَوَهِريِّ الْمَرْحُومِيِّ الْمُنوَفيِّ، وَهُوَ عَنِ الشَّيْخِ (٥) مُضطَفِي الْمِيهِيِّ^(٥) كَانَ حَيَا ١٢٢٩ هـ، بِأَسَانِيدِهِ الْمُتَقَدِّمَةِ فِي سَنَدِ الشَّيْخِ عَبْدِالْبَاسِطِ هَاشِمِ.

(١) اسمُها: سَمِيعَةُ بِنْتُ مُحَمَّدِ السَّيِّدِ بَكْرِ الْبِنَاسِيِّ الْمُنوَفيِّ.

مَوْلُدُهَا: وُلِدتْ فِي ١٨/٥/١٩٣٠ م بِقريةِ بِنَاسٍ، مَرْكُزُ قُويْسَنَا، مُحَافَظَةُ الْمُنُوفِيَّةِ، شَمَالُ الْقَاهِرَةِ.

شَيْوُخُهَا:

١- الشَّيْخُ: عَلَيِّ حَمَادِ مَاضِي.

حَفِظَتْ عَلَى يَدِيهِ الْقُرْآنَ، كَمَا حَفِظَتْ عَلَى يَدِيهِ (مُحْفَفَةُ الْأَطْفَالِ وَمَتَنَ الْجَزَرِيَّةِ)، وَتَلَقَّتْ عَنْهُ أَحْكَامَ التَّجْوِيدِ.

٢- عَمُّها الشَّيْخُ: إِبْرَاهِيمُ مُرْسِيُّ بَكْرِ الْبِنَاسِيُّ: تَلَقَّتْ عَنْهُ أَحْكَامَ التَّجْوِيدِ، وَخَارَجَ الْحُرُوفُ، وَرِوَايَةَ حَفْصٍ عَنْ عَاصِمٍ مِنَ الشَّاطِئِيَّةِ، كَمَا أَخْبَرَتِنَا، وَهَذَا مُسَجَّلٌ لَدِينَا بِصُوتِهَا.

٣- الشَّيْخُ: مُضطَفِي حَمْودُ شَاهِينِ الْعَنُوسيِّ.

تَلَقَّتْ عَنْهُ رِوَايَةَ وَرْشٍ عَنْ نَافِعٍ وَحَفْصٍ عَنْ عَاصِمٍ وَفَرَاءَةَ حَمْزَةَ بِرِوايَةِ، وَمَتَنِيَّ التُّحْفَةِ وَالْجَزَرِيَّةِ.

مِنْ قَرَيْةِ (شَرْابِحُوم)، مَرْكُزُ (قُويْسَنَا)، مُحَافَظَةُ الْمُنُوفِيَّةِ، مِصْرَ.

وَمِنْ تَلَامِيذهِ أَيْضًا: حَمْودُ عَبْدِالْحَالِقِيِّ بَجَادُو^(٦) ١٤١٨ هـ، وَعَبْدُ الرَّافِعِ رُضْوانُ الشَّرْقاوِيِّ^(٧) ١٣٥١ هـ وَلَا يَرَأُ حَيَا^(٨)، وَحَمْودُ سَيِّدُهُ بَنْتِهِ^(٩) ١٤١٥ هـ، وَعَلِيُّ بْنُ إِبْرَاهِيمَ مُوسَى^(١٠) ١٣٩٣ هـ، وَهُوَ وَالْدُّ الشَّيْخِ عَبْدِالرَّازِقِ^(١١) ١٤٢٩ هـ، وَغَيْرُهُمْ.

(٦) يُنْظَرُ: خِطَابُ مُحَمَّدٍ أَبِي زَيْدٍ إِلَى أَحْمَدَ حَيْرِي (ت: ١٣٨٧ هـ) لـ أـ بـ، وَفِيهَا نَصُّ مُحَمَّدٍ أَبِي زَيْدٍ عَلَى تَارِيخٍ وَفَاتَةَ عَجُورٍ، كَمَا نَصَّ عَلَى أَنَّهُ شَيْخُ شَيْخِهِ. [الْحَجَجُ الْجِيَادُ: ٣٥].

﴿ح﴾ وَقَرَأً-أيضاً-الشَّيْخُ يُوسُفُ بْنُ مُحَمَّدٍ عَجُورِ الْمَالِكِيُّ^(١) ﴿ت ١٣٢١هـ﴾،
الْقِرَاءَاتِ الْعَشْرَ الصُّغْرَى عَلَى الشَّيْخِ^(٤) عَبْدِالْمُتْعِمِ الْبَنْدَارِيِّ الْمُصَيْلِحِيُّ^(٢)، وَهُوَ قَرَأً
عَلَى الشَّيْخَيْنِ^(٥) سُلَيْمَانَ الشَّهَدَاءِ وَالشَّافِعِيِّ وَعَلَى صَقْرِ الْجَوَهِرِيِّ الْمَرْحُومِيِّ.
وَهُمَا قَدْ قَرَأَا عَلَى الشَّيْخِ^(٦) مُصْطَفَى الْمِيهِيِّ^(٧) ﴿كَانَ حَيَا ١٢٢٩هـ﴾، بِإِسْنَادِهِ الْمُتَقَدِّمِ
سَابِقًا فِي سَنَدِ الشَّيْخِ عَبْدِالْبَاسِطِ هَاشِمِ.

﴿ح﴾ وَقَرَأَتِ الشَّيْخَةُ سَمِيعَةً-أيضاً-رِوَايَةَ حَفْصٍ عَنْ عَاصِمٍ مِنَ (الشَّاطِئِيَّةِ)
عَلَى عَمَّهَا وَشَيْخِهَا الْعَلَامَةِ الشَّيْخِ^(٨) إِبْرَاهِيمَ بْنِ مُحَمَّدٍ مُرْسِيِّ بْنِ الْبَنَاسِيِّ
الْمُنْوَفِيِّ^(٩) ﴿ت ١٣٧٩هـ=١٩٥٩م﴾، عَنِ الشَّيْخِ^(١٠) عُنَيْمِ بْنِ مُحَمَّدٍ بْنِ عُنَيْمٍ^(١١)
١٨٤٤هـ=١٩٠٧م، وَهُوَ عَنْ^(١٢) حَسَنِ الْجَرِيْسِيِّ الْكَبِيرِ^(١٣) ﴿ت ١٣٠٩هـ﴾،
وَهُوَ عَنِ الشَّيْخِ^(١٤) أَحْمَدَ الدُّرِّيِّ التَّهَامِيِّ^(١٥) ﴿كَانَ حَيَا ١٢٦٩هـ﴾، عَنِ الشَّيْخِ^(١٦) أَحْمَدَ بْنِ
مُحَمَّدٍ الْمَعْرُوفِ بِسَلَمُونَةِ^(١٧) ﴿ت بَعْدَ: ١٢٥٧هـ﴾، عَنِ الشَّيْخِ: إِبْرَاهِيمَ الْعُبَيْدِيِّ^(١٨) ﴿ت
بَعْدَ: ١٢٤١هـ﴾، وَهُوَ بِالْأَسَانِيدِ الْمُتَقَدِّمَةِ-سَابِقًا- إِلَى ابْنِ الْجَرِيْسِيِّ^(١٩) ﴿ت ٨٣٣هـ﴾.

(١) وَمِنْ تَلَامِيذهِ أَيْضًا: ابْنُهُ أَحْمَدُ يُوسُفُ عَجُورُ^(٢٠) ﴿ت بَعْدَ: ١٣٥٥هـ﴾، وَمُحَمَّدٌ هَلَالِيُّ الْأَبَيَارِيُّ^(٢١) ﴿ت ١٣٤٣هـ﴾، وَمَنْصُورُ
بَدَوِيُّ^(٢٢) ﴿ت ١٣٨٣هـ﴾، وَأَحْمَدُ شَرْفُ الْأَبَيَارِيُّ، وَمُحَمَّدُ حَسَنُ الْفَرِسِيِّيُّ، وَعُثْمَانُ الْمَوْصِلِيُّ^(٢٣) ﴿ت ١٣٤١هـ﴾، وَغَيْرُهُمْ.

(٢) الْمُصَيْلِحِيُّ: نِسْبَةً إِلَى قَرْيَةِ كَفْرِ الْمُصَيْلِحَةِ، مَرْكَزُ (شِبَّينِ الْكُوْم)، لِحَافَظَةِ (الْمُؤْفَفَةِ)، مَصْرُ.

(٣) الشَّيْخَةُ سَمِيعَةُ بْنِكُرُّ مِنْ طَبَقَةِ الشَّيْخِ عَامِرِ السَّيِّدِ عُثْمَانَ فِي رِوَايَةِ حَفْصٍ عَنْ عَاصِمٍ الَّتِي قَرَأَهَا عَلَى عَمَّهَا الشَّيْخِ إِبْرَاهِيمِ
بَنْكُرِ الْبَنَاسِيِّ، وَهُوَ شَيْخُ الشَّيْخِ عَامِرِ السَّيِّدِ عُثْمَانَ.

وَأَمَّا شِيخِي الْمُقْرِئُ فَضِيلَةُ الشَّيْخِ:

(١) عَبْدُ الْفَتَاحِ بْنُ مَذْكُورٍ بْنُ مُحَمَّدٍ بَيُومِي

﴿وُلِدَ ١٩٣٢ م=١٣٥١ هـ، وَلَا يَرُدُّ حَيَاً، بَارَكَ اللَّهُ فِي عُمُرِهِ﴾

فَقَدْ قَرَأْتُ عَلَيْهِ الْفَاتِحَةَ وَخَمْسَ الْبَقَرَةَ بِرِوَايَةِ حَفْصٍ عَنْ عَاصِمٍ، وَوَرَشٍ عَنْ نَافِعٍ مِنْ (الشَّاطِئِيَّةِ)، وَقَرَأْتُ مَتْنَ: (تَحْفَةُ الْأَطْفَالِ لِلْجَمْزُورِيِّ وَالْمَقْدَمَةُ لِابْنِ الْجَزَرِيِّ وَالسَّلْسِيلِ الشَّافِيِّ لِعُثْمَانَ سُلَيْمَانَ مُرَادِي) كَامِلًا وَفِي تَجْلِسٍ وَاحِدٍ، وَقَرَأْتُ بَعْضًا مِنْ مَتْنِ (الشَّاطِئِيَّةِ)، وَأَجَازَنِي بِكُلِّ مَا سَبَقَ إِجَازَةَ خَطِيَّةَ وَأُخْرَى شَفَوِيَّةَ وَذَلِكَ عَامَ ١٤٢٨ هـ = ٢٠٠٧ م.

وَأَخْبَرَنِي أَنَّهُ قَرَأَ الْقُرْآنَ كُلَّهُ بِرِوَايَةِ حَفْصٍ عَنْ عَاصِمٍ مِنْ طَرِيقِ (الشَّاطِئِيَّةِ) عَلَى فَضِيلَةِ الْعَالَمَةِ الشَّيْخِ (١) عَلَيِّ بْنِ مُحَمَّدٍ الشَّهِيرِ بِ(الضَّبَاعِ) ١٣٨٠-١٣٠٦ هـ، وَهُوَ عَنِ الشَّيْخِ (٢) عَبْدِ الرَّحْمَنِ حُسَيْنِ الْحَطِيبِ الشَّهِيرِ بِ(الشَّعَارِ) (كَانَ حَيَاً ١٣٣٨ هـ)، وَالشَّيْخِ (٢) حَسَنِ بْنِ يَحْيَى الْكُتُبِيِّ (كَانَ حَيَاً عَامَ ١٣١٣ هـ)، وَهُمَا عَنِ الْإِمَامِ (٣) مُحَمَّدِ بْنِ أَحْمَدَ الْمَتَوَلِيِّ ١٢٤٨-١٣١٣ هـ، وَهُوَ عَنِ الشَّيْخِ (٤) أَحْمَدَ الدَّرَرِيِّ الشَّهِيرِ بِالْتَّهَامِيِّ (كَانَ حَيَاً سَنَةَ ١٢٦٩ هـ)، وَهُوَ عَنِ الشَّيْخِ (٥) أَحْمَدَ بْنِ مُحَمَّدٍ سَلَمُونَةَ (تَ بَعْدَ: ١٢٥٧ هـ)، وَهُوَ عَنِ الشَّيْخِ: إِبْرَاهِيمَ الْعُبَيْدِيِّ (تَ بَعْدَ: ١٢٤١ هـ)، وَقَدْ تَقدَّمَ سَنَدُهُ إِلَى الْإِمَامِ ابْنِ الْجَزَرِيِّ (تَ ١٩٨٣ هـ).

(١) هُوَ فَضِيلَةُ الشَّيْخِ: عَبْدُ الْفَتَاحِ بْنُ مَذْكُورٍ بْنُ مُحَمَّدٍ بَيُومِي.

وُلِدَ بِقِرْبَةِ أَبِي النُّمُرِ مِنْ قَرَى مُحَافَظَةِ الْجِيَزةِ وَذَلِكَ فِي ٤/٤/١٩٣٢ م=١٣٥١ هـ.

بَدَا حَفْظَ الْقُرْآنَ وَعُمُرُهُ أَرْبَعُ سَنَوَاتٍ فَاتَمَ حَفْظَ الْقُرْآنَ كَامِلًا وَعُمُرُهُ أَحَدَ عَسَرَ عَامًا عَلَى عَمِّهِ الشَّيْخِ حَسَنِ بَيُومِي، ثُمَّ التَّقَى الشَّيْخُ - حَفَظَهُ اللَّهُ - فِي الْجَمِيعِنَاتِ بِفَضِيلَةِ الشَّيْخِ الْعَالَمَةِ نُورِ الدِّينِ عَلَيِّ بْنِ مُحَمَّدٍ بْنِ حَسَنِ الْمَصْرِيِّ الْمَعْرُوفِ بِ(عَلَيِّ الضَّبَاعِ) - رَحْمَةُ اللَّهِ -، وَقَرَأَ عَلَيْهِ خَتْمَةً كَامِلَةً بِرِوَايَةِ حَفْصٍ عَنْ عَاصِمٍ مِنْ طَرِيقِ الشَّاطِئِيَّةِ كَمَا تَلقَى عَنْهُ مَتْنِي (الْتَّحْفَةُ وَالْجَرَرِيَّةُ)، ثُمَّ قَرَأَ رِوَايَةَ حَفْصٍ عَنْ عَاصِمٍ مِنْ طَرِيقِ الشَّاطِئِيَّةِ عَلَى الشَّيْخِ الْعَالَمَةِ عُثْمَانَ بْنِ سُلَيْمَانَ مُرَادِي - رَحْمَةُ اللَّهِ -، وَتَلقَى عَنْهُ دَقَائِقَ فِي التَّسْجِيْدِ، وَمَتْنَ (السَّلْسِيلِ الشَّافِيِّ) وَنَظَمَ قَصْرِ الْمُفْصِلِ لِحَفْصٍ مِنْ طَرِيقِ الشَّاطِئِيَّةِ، وَكَذَا مَتْنَ السَّاطِئِيَّةِ وَسَرَحَهَا، ثُمَّ قَرَأَ عَلَى فَضِيلَةِ الشَّيْخِ عَبْدِ الْحَمِيدِ عَالِيٌّ رِوَايَةَ وَرَشٍ عَنْ نَافِعٍ مِنْ طَرِيقِ الشَّاطِئِيَّةِ، حَصَلَ شَيْخُنَا عَلَى شَهَادَةِ التَّجْوِيدِ فِي عَامِ ١٩٧٨ م، وَشَهَادَةِ الْعَالِيَّةِ فِي عَامِ ١٩٨١ م منْ مَعْهَدِ الْقِرَاءَاتِ التَّابِعِ لِكُلِّيَّةِ الْلُّغَةِ الْعَرَبِيَّةِ جَامِعَةِ الْأَرْهَرِ. ثُمَّ تَعَيَّنَ مُسْتَشَارُ الْشُّوُونِ الْقُرْآنِيِّ بِالْجِيَزةِ، يُشَرِّفُ الشَّيْخُ عَلَى مَعْهَدِ مُعَلِّمِي الْقُرْآنِ الْكَرِيمِ بِالْعُمَرَانِيَّةِ وَبِمَدِينَتِهِ أَبِي النُّمُرِ وَغَيْرِهَا مِنْ فُرُوعِ الْمَعْهَدِ، كَمَا يُشَرِّفُ عَلَى بَرْنَامِجِ تَعْلِيمِ الْقُرْآنِ بِمَدِرَسَةِ الْحَسِينِيَّةِ بِالْعُمَرَانِيَّةِ. عُنِّ الشَّيْخُ شَيْخًا لِمَقْرَأَةِ مَسْجِدِ شَرِيفِ بِمَنْبُولِ الرَّوْضَةِ، وَهُوَ الْأَنْ شَيْخُ لِمَقْرَأَةِ مَسْجِدِ عَبْدِ اللَّطِيفِ بِمَدِينَةِ أَبِي النُّمُرِ، وَعَمِيدُ مَعْهَدِ مُعَلِّمِي الْقُرْآنِ الْكَرِيمِ بِمَدِينَتِهِ أَبِي النُّمُرِ، سَافَرَ الشَّيْخُ لِتَدْرِيسِ الْقُرْآنِ وَالْلُّغَةِ الْعَرَبِيَّةِ بِولاَيَةِ كَالِيفُورِنيَا بِأَمْرِيْكَا، وَأَسْهَمَ فِي تَشْرِيرِ الْقُرْآنِ بِهَا، وَكَانَ سَبِيلًا فِي إِخْرَاجِ الْكَثِيرِ مِنْ حَفَاظِ الْقُرْآنِ وَجُمُودِهِ هُنَاكَ، وَفِي إِنشَاءِ مَعَاهِدَ كَثِيرَةٍ. وَمَا زَالَ يُفْرِعُ إِلَى الْآنَ - حَفَظُهُ اللَّهُ - وَبَارَكَ فِي عُمُرِهِ.

(ح) وَقَرَأً-أيضاً^(١)-الْعَلَّامَةُ (١) عَلَيُّ بْنُ حُمَّادِ، الشَّهِيرُ بِـ(الضَّبَاعِ)، (١٣٠٦)-
 ١٣٨٠ هـ-القراءات العشر الكبرى- على الشیخ^(٢) مُحَمَّد بْنُ عَامِرٍ بْنِ مُرَادِ
 الشیبینی^(٣) (ت ١٣٣٥ هـ)، وَهُوَ عَنْ (٤) سُلَيْمَانَ الشَّهَدَاوِيِّ الشَّافِعِيِّ، وَهُوَ عَنْ
 مُصْطَفَى بْنِ عَلَيِّ الْمَسِيْهِيِّ (كَانَ حَيَاً ١٢٢٩ هـ)، بِإِسْنَادِهِ الْمُتَقَدِّمِ ص ١٤-١٥.
 وَأَخْبَرَنِي-أيضاً- الشیخ: عَبْدُ الْفَتَاحِ مَذْكُورُهُ وُلِدَ ١٣٥١ هـ، وَلَا يَزَالُ حَيَاً^(٥) أَنَّهُ قَرَأَ
 الْقُرْآنَ كُلَّهُ بِرِوَايَةِ حَفْصٍ عَنْ عَاصِمٍ مِنْ طَرِيقِ (الشَّاطِئِيَّةِ) عَلَى فَضْيَلَةِ الْعَلَّامَةِ
 الشیخ^(٦) (١) عُثْمَانَ بْنِ سُلَيْمَانَ مُرَادٍ عَلَيِّ آغاً-الْتُّرْكِيِّ الْأَصْلِ- (١٣٨٢-١٣١٦ هـ)،
 صَاحِبِ مَتْنِ (السَّلْسِيلِ الشَّافِيِّ) وَغَيْرِهِ، وَهُوَ قَرَأً بِهَذِهِ الرِّوَايَةِ ضِمْنَ قِرَاءَتِهِ الْقِرَاءَاتِ
 الْعَشْرِ الصُّغْرَى مِنَ (الشَّاطِئِيَّةِ وَالدُّرَّةِ) عَلَى الشیخ^(٧) (٢) سَابِقِ مُحَمَّدِ السُّبْكِيِّ (ت
 بَعْدَ: ١٣٢٦ هـ)^(٨)، وَهُوَ عَنْ (٣) سَيِّدِ الْخَيَاطِ الشَّهِيرِ بِالشِّبِينِيِّ^(٩)، وَهُوَ عَنْ (٤) عَلَيِّ
 حَمْوَدَةِ الْمَسِيْهِيِّ، وَهُوَ عَنْ (٥) حَلَبِيِّ الطَّتَّدَاوِيِّ^(١٠)، وَهُوَ عَنْ (٦) سُلَيْمَانَ الشَّهَدَاوِيِّ
 الشَّافِعِيِّ، وَهُوَ عَنْ (٧) مُصْطَفَى بْنِ عَلَيِّ الْمَسِيْهِيِّ (كَانَ حَيَاً ١٢٢٩ هـ)، وَهُوَ عَنْ أَيْهِ
 الشیخ^(٨) نُورِ الدِّينِ عَلَيِّ الْمَسِيْهِيِّ (١١٣٩-١٢٠٤ هـ)، بِإِسْنَادِهِ الْمُتَقَدِّمِ فِي سَنَدِ الشیخِ
 عَبْدِ الْبَاسِطِ، وَسَمِيعَةَ بَكْرٍ.

(١) كَمَا قَرَأَ الْعَلَّامَةُ عَلَيِّ الضَّبَاعِ الْقُرْآنَ بِرِوَايَةِ حَفْصٍ عَنْ عَاصِمٍ عَلَى الشیخ: أَخْمَدَ بْنُ مُحَمَّدِ بْنِ مَنْصُورِ السُّبْكِيِّ.
 (٢) وَهُوَ غَيْرُ مُحَمَّدِ سَابِقِ السَّكَنْدَرِيِّ (ت ١٣١٢ هـ) الَّذِي يَرْوِي عَنْ خَلِيلِ بْنِ عَامِرٍ الْمُطْوَسِيِّ، وَالَّذِي يَرْوِي عَنْهُ: حَسَنُ
 الْكَرَاكُ (ت ١٣٤٠ هـ)، وَعَبْدُ الْعَزِيزِ كُحَيْلٌ (ت بَعْدَ: ١٣٤١ هـ)، وَأَخْمَدُ حَامِدُ التَّيْجِيُّ (ت ١٣٦٨ هـ).

وَقُلْتُ: بِأَنَّ السُّبْكِيَّ (ت بَعْدَ: ١٣٢٦ هـ) يَنْأَى عَلَى أَنَّ تَلْمِيذَهُ عُثْمَانَ سُلَيْمَانَ مُرَادٍ^(١١) (وُلِدَ ١٣١٦ هـ)، وَقِيلَ:
 (١٣٠٩ هـ)، فَلَوْ افْتَرَضْنَا أَنَّهُ قَرَأً عَلَيْهِ وَهُوَ فِي سِنِ الْعَاشرَةِ-عَلَى أَقْلَى تَقْدِيرٍ- لَكَانَ السُّبْكِيُّ حَيَاً عَامَ (١٣٢٦ هـ).

(٣) الشِّبِينِيُّ: بِكَسْرِ (الشِّبِينِ)، نِسْبَةُ إِلَيْهِ (شِبِينُ الْكُوْم)، حَافظَةِ الْمُنْوَفِيَّةِ، مِصْرُ.
 وَجَاءَ فِي بَعْضِ الْإِجَازَاتِ: عَلَيِّ الْخَيَاطِ الشَّهِيرِ بِالشِّبِينِيِّ، (عَلَيِّ) مَكَانٍ (سَيِّدٌ)، وَبِالْتَّاءِ مِنَ (الشِّبِينِيِّ) بَلَّا لَا مِنَ (الثُّونِ).
 وَمَنْ تَسَرَّ هَذَا السَّنَدُ فِي الْمَدِينَةِ النَّبِيَّةِ: الشِّيَخُ مُحَمَّدُ أَخْمَدُ مُحَمَّدُ مَعْبُدٌ (ت ١٤٣٠ هـ) عَنْ: عَبْدِ الْعَظِيمِ خَلِيلِ سُوَيْلَمِ،
 عَنْ: أَخْمَدِ سُوَيْلَمِ سُعُودِيِّ، عَنْ: مُحَمَّدِ سَابِقِ السُّبْكِيِّ، ...

قُلْتُ: وَهَذَا الطَّرِيقُ يُسَمَّى بِطَرِيقِ أَوْ سَنَدِ مَشَايخِ طَنْطَا، لِأَنَّ عَالِبَ رُوَايَتِهِ مِنْ مَدِينَةِ (طَنْطَا) وَمَا حَوْلَهَا مِنَ الْمَدُنِ
 وَالْمُحَافَظَاتِ، وَقَدْ مَرَّ مَعَنِّا فِي سَنَدِ الشِّيَخِ عَبْدِ الْبَاسِطِ، وَالشِّيَخَةُ سَمِيعَةَ بَكْرٍ، وَغَيْرِهَا، وَهُنَّا فِي سَنَدِ الشِّيَخِ الْعُرْبِيَّانِ.

(٤) الطَّتَّدَاوِيِّ: بِنُونِ سَائِنَةَ بَعْدِ الطَّاءِ وَتَاءِ مَضْمُومَةً، وَدَالٍ مَفْتوَحَةً، نِسْبَةُ إِلَيْهِ مَدِينَةِ (طَنْطَا)، حَافظَةِ الْغَرْبِيَّةِ، مِصْرُ.
 وَكَانَتْ تُسَمَّى- قَدِيرًا- بِهَذَا الْإِسْمِ، وَالْيَوْمَ يَقُولُونَ عَنْهَا: (طَنْطَا) بِحَدْفِ (الدَّالِ)، وَقَلْبِ (الْتَّاءِ) طَاءُ، وَتَكُونُ
 النِّسْبَةُ (الْطَّنْطَاوِيِّ) أَوْ (الْطَّنْطِيِّ) أَوْ (الْطَّنْطُوِيِّ).

قلتُ:

وَأَمَّا السَّنَدُ الْمَسْهُورُ - بِرِوَايَةِ حَفْصٍ عَنْ عَاصِمٍ مِنْ طَرِيقِ (الشَّاطِئِيَّةِ) - عَنِ الشَّيْخِ عَبْدِالْفَتَاحِ مَدْكُورٍ - وَغَيْرِهِ -، وَهُوَ عَنِ الشَّيْخِ (۱) عُثْمَانَ بْنِ سُلَيْمانَ مُرَادٍ ۱۳۱۶ هـ أو ۱۳۰۹ م/۹ /رمضان/ سنة ۱۳۰۹ هـ، عَنِ الْعَلَامَةِ (۲) حَسَنِ بْنِ مُحَمَّدِ الْجَرِيَّيِّ الْمَعْرُوفِ بِالْجَرِيَّيِّ الْكَبِيرِ كَانَ حَيَا ۱۲۶۹ هـ، وَهُوَ عَنِ (۳) أَحْمَدَ الدُّرْرِيِّ التَّهَامِيِّ كَانَ حَيَا ۱۲۵۷ هـ، وَهُوَ عَنِ الشَّيْخِ (۴) أَحْمَدَ بْنِ مُحَمَّدِ الْمَعْرُوفِ بِسَلَمُونَةِ كَانَ بَعْدَ: ۱۲۴۱ هـ .

فَهَذَا السَّنَدُ لَيْسَ صَحِيحًا بِحُكْمِ يَقِينِيِّ وَلَيْسَ تَحْمِينِيِّ أَوْ ظَنِّيِّ (۲).

(۱) وَلَوْ كَانَ هَذَا السَّنَدُ صَحِيحًا لَكَانَ الشَّيْخُ مَدْكُورٌ مِنْ طَبَقَةِ الشَّيْخِ أَحْمَدِ الزَّيَّاتِ فِي رِوَايَةِ حَفْصٍ مِنْ طَرِيقِ (الشَّاطِئِيَّةِ)؛ وَيَكُونُ بَيْنَهُ وَبَيْنَ الْعَبَيدِيِّ أَرْبَعَةُ رِجَالٍ، وَبَيْنَهُ وَبَيْنَ ابْنِ الْجَرِيَّيِّ أَثْنَا عَشَرَ رِجَالًا، وَبَيْنَهُ وَبَيْنَ النَّيِّيِّ رِجَالًا.

(۲) كُتُتْ قَدِيرًا - فِي كِتَابِ (تُحْفَةُ الْإِخْرَانِ: ۱۶۸-۱۶۳) اتَّصَرَتْ لِقِرَاءَةِ عُثْمَانَ مُرَادٍ عَلَى الْجَرِيَّيِّ الْكَبِيرِ، وَحَلَّتْ وَحَنَّتْ وَاسْتَسْتَجَّتْ - وَغَيْرُ ذَلِكَ -، حَيْثُ لَمْ أَقِفْ عَلَى تَارِيخِ وَفَاتَةِ الْجَرِيَّيِّ الْكَبِيرِ، إِلَى أَنْ ظَهَرَ تَارِيخُ وَفَاتَةِ الْجَرِيَّيِّ الْكَبِيرِ بِدِفَقِيَّةِ مُتَنَاهِيَّةِ بِالْوَقْتِ وَالْيَوْمِ وَالشَّهْرِ وَالسَّنَةِ فِي نُسْخَةِ حَطَّيَّةِ لِشَرْحِ (الرَّوْضَنَ النَّضِيرِ) بِخَطِّ مُحَمَّدِ عَيْسَى بْنِ إِبْرَاهِيمَ الْمَصْرِيِّ، وَالَّتِي حَقَّقَهَا وَسَأَرَهَا دِيَاسِرُ الْمَزْرُوعِيُّ فِي تَحْقِيقِهِ لِكِتَابِ (فَقْحُ الْكَرِيمِ لِلْمُتَوَلِّ)، جَاءَ فِي آخرِهَا: فِي شَهْرِ مُحَرَّمٍ عَامَ الْأَلْفِ وَثَلَاثَيْنَ وَتَسْعَةَ مِنَ الْمِحْجَرَةِ الشَّرِيفَةِ عَلَى صَاحِبِهَا أَفْضَلُ الصَّلَادَةِ وَأَزْكَى السَّلَامِ، ثُمَّ تَمَّ مُقَابَلَتُهُ عَلَى يَدِ الْفَقِيرِ: حَسَنِ بْنِ بُدْرَيِّ الْجَرِيَّيِّ، فِي لَيْلَةِ الْأَحَدِ الْمُبَارِكِ الْمُوَافِقِ لِأَحَدِ وَعِشْرِينَ حَلَّتْ مِنْ شَهْرِ جُمَادَى الثَّانِيِّ الَّذِي هُوَ مُتَصَّفٌ سَنَةَ الْأَلْفِ وَثَلَاثَيْنَ وَثَلَاثَةَ عَشَرَ مِنَ الْمِحْجَرَةِ .

وَقَدْ كُتِبَ فِي أَوَّلِ هَذِهِ الْمَخْطُوطَةِ أَنَّهَا:

﴿مِلْكُ نَاجِيِّ حَسَنٍ، وَعَدَدُ صَفَحَاهَا (۳۸۸) صَحِيفَةً، وَفِي كُلِّ صَحِيفَةٍ (۲۲) سَطْراً﴾ .

قالَ د/ يَاسِرُ الْمَزْرُوعِيُّ: وَقَدْ وَجَدْهَا ضِمنَ مَكْتَبَةِ الشَّيْخِ السَّمْنُوِيِّ ...

ثُمَّ كُتِبَ فِي آخِرِهَا:

﴿مُؤْلَفُ هَذَا الْكِتَابِ - الْمُتَوَلِّ - تُوْفَىٰ فِي يَوْمِ السَّبْتِ الْمُبَارِكِ الْمُوَافِقِ لِأَحَدِ عَشَرَ حَلَّتْ مِنْ شَهْرِ رَبِيعِ الْأَوَّلِ ۱۳۱۳ هـ﴾، وَمَالِكُ هَذَا الْكِتَابِ الشَّيْخُ: حَسَنُ الْجَرِيَّيِّ الْكَبِيرُ تُوْفَىٰ فِي يَوْمِ الْأَرْبَعَاءِ وَقَتْ أَذَانِ الْمَغْرِبِ الْمُوَافِقِ: لِتَسْعِ حَلَّتْ مِنْ شَهْرِ رَمَضَانَ، وَدُوِنَ يَوْمُ الْحِمِيسِ التَّالِي لِيَوْمِ الْوَفَاءِ ۱۳۰۹ هـ، وَالشَّيْخُ حَسَنُ حَلَّفُ - الْحَسَنِيُّ - يَوْمَ الْأَحَدِ الْمُوَافِقِ لِأَرْبَعَةِ عَشَرَ حَلَّتْ مِنْ شَهْرِ جُمَادَى الثَّانِيِّ ۱۳۱۳ هـ رَحْمَهُ اللَّهُ عَلَى الجَمِيعِ، وَعَوَضَنَا خَيْرًا﴾ .

قُلْتُ: هَذَا الْكَلَامُ يَقْطَعُ الظَّنَّ وَالتَّحْمِينَ الْقَائِمَيْنِ - سَابِقًا - فِي قِرَاءَةِ عُثْمَانَ مُرَادٍ عَلَى الْجَرِيَّيِّ الْكَبِيرِ، وَظَاهِرَ أَنَّهُ تُوْفَىٰ قَبْلَ مَوْلِدِ عُثْمَانَ مُرَادٍ بِسِيَّعِ سَنَوَاتٍ، وَعَلَى قَوْلِ إِنَّ عُثْمَانَ مُرَادٍ وُلِدَ ۱۳۰۹ هـ يَكُونُ تُوْفَىٰ الْجَرِيَّيِّ فِي نَفْسِ سَنَةِ وُلَادَتِهِ.

يُنْظَرُ تَفْصِيلُ ذَلِكَ فِي مَقَالَيِّ (الْبَيَانُ الْمُتَيْرُ) عَلَى صَفْحَتِي بِالْفِيسُ بُوكُ، وَرَابِطُ تَحْمِيلِهِ مُبَاشِرًا هُوَ:

<https://ia601502.us.archive.org/13/items/PayanMoeir/payan/20moeir.pdf>

وَلِذَلِكَ أَقُولُ:

أَوَّلًا:

أَنْصَحُ جَمِيعَ مَنْ يُسِنِّدُ عَنْ طُلَابِ الْعَالَمَةِ عُثْمَانَ سُلَيْمَانَ مُرَادٍ أَنْ يَكْتُفُوا - حَالِيَا -
بِالسَّنَدِ السَّائِقِ فَقَطْ، أَعْنِي: سَنَدُ الْعَالَمَةِ عُثْمَانَ مُرَادٍ عَنْ شَيْخِهِ سَابِقِ مُحَمَّدِ السُّبْكِيِّ.

وَمَا زَالَ الْبَحْثُ وَالتَّحْقِيقُ قَائِمًا فِي أَمْرِ قِرَاءَةِ عُثْمَانَ مُرَادٍ عَلَى كُلِّ مِنْ:

١ - حَسَنٌ بْنُ مُحَمَّدٍ الْجَرِيْسِيِّ الصَّغِيرِ (كَانَ حَيًّا بَعْدَ: ١٣٤٨ هـ). ^(١)

٢ - إِبْرَاهِيمَ بْنِ سَعْدِ عَلَيِّ الْمِصْرِيِّ (ت ١٣١٦ هـ). ^(٢)

ثَانِيَا:

يَبْغِي عَلَى مَنْ يُحِبُّ بِهَذَا السَّنَدِ أَنْ يَتَوَقَّفَ عَنْهُ؛ لِأَنَّ الْإِسْنَادَ مِنَ الدِّينِ، وَأَوْجَهُ
كَلَامِيٍّ - فِي الدَّرَجَةِ الْأُولَى - لِلْمُقْلِدِينَ؛ إِذْ لَا قُدْرَةَ لَهُمْ عَلَى النَّظَرِ فِي ذَلِكَ.

أَمَّا مَنِ اسْتَطَاعَ النَّظَرَ مِنَ الْمَشَايخِ الْفُضَلَاءِ: فَعِنْدُهُ الدَّلَائِلُ بِفَضْلِ اللَّهِ وَاضِحَّهُ
وُضُوحَ الشَّمْسِ، وَالرُّجُوعُ لِلْحَقِّ خَيْرٌ مِنَ التَّمَادِي فِي الْبَاطِلِ، وَبُثُوتُ هَذَا السَّنَدِ أَحَبُّ
إِلَيَّ، وَلَكِنْ تَرْكُهُ وَالرُّجُوعُ لِلْحَقِّ: أَحَبُّ إِلَيْنَا مِنْهُ، وَالْحَمْدُ لِلَّهِ، نَسْأَلُ اللَّهَ أَنْ يُبَصِّرَنَا
بِالْحَقِّ... آمِينَ.

(١) حَيْثُ إِنَّهُ بَعْدَ القَطْعِ فِي عَدَمِ قِرَاءَةِ عُثْمَانَ مُرَادٍ عَلَى الْجَرِيْسِيِّ الْكَبِيرِ، يَقُولُ الْبَعْضُ: إِذَا حَصَلَ خَلْطٌ وَقَرَأَ عُثْمَانَ مُرَادَ عَلَى
الْجَرِيْسِيِّ الصَّغِيرِ. وَأَوْلُو: وَرُبَّمَا يَكُونُ صَحِيحًا، وَيَعْلَمُ عَلَى طَنِي ذَلِكَ، وَمَا زِلتُ أَحْتَقُنَّ مِنْ هَذَا، أَسْأَلُ اللَّهَ التَّيْسِيرَ.
وَقَبْلَ: رُبَّمَا يَكُونُ الْمُرَادُ بِالْجَرِيْسِيِّ هُوَ: مُحَمَّدٌ مَنْكِيَ نَصْرُ الْجَرِيْسِيِّ، صَاحِبُ (مِهَايَةُ الْقَوْلِ الْمُقْبَدِ) لِتَشَابُهِ النَّسْبةِ.

(٢) حَيْثُ يُوجَدُ إِشْكَالٌ كَبِيرٌ - وَرُبَّمَا اسْتِحَالَةً - فِي قِرَاءَةِ الشَّيْخِ عُثْمَانَ سُلَيْمَانَ مُرَادٍ (ت ١٣٨٢ - ١٣١٦ هـ) عَلَى الشَّيْخِ
إِبْرَاهِيمَ بْنِ سَعْدِ عَلَيِّ الْمِصْرِيِّ (ت ١٣١٦ هـ) مِنْ حَيْثُ تَوَارِيخُ الْوُلَادَةِ وَالْوَفَاقَةِ، فَعُثْمَانُ مُرَادٌ وَلِدَ (ت ١٣١٦ هـ)
وَإِبْرَاهِيمُ سَعْدُ الْمِصْرِيُّ (ت ١٣١٦ هـ)؛ أَيْ: ثُوُقٌ فِي نَفْسِ سَنَةِ وُلَادَتِهِ، وَإِنْ ثَبَتَ وُلَادَةُ الشَّيْخِ عُثْمَانَ مُرَادٍ - كَمَا يَقُولُ
بعْضُ أَحْفَادِهِ - أَنَّهُ وَلِدَ (ت ١٣٠٩ هـ)، فَرُبَّمَا يَكُونُ الْأَمْرُ قَرِيبًا، وَلَكِنَّهُ لَيْسَ ثَابِتًا مُحَقَّقًا.

إِذْنَ مَا أُذِينَ اللَّهُ بِهِ حَالِيَا: هُوَ ثُبُوتُ وَقِرَاءَةُ الشَّيْخِ عُثْمَانَ مُرَادٍ عَلَى شَيْخِهِ سَابِقِ مُحَمَّدِ السُّبْكِيِّ بِالْقِرَاءَاتِ الْعَشْرِ
الصَّغِيرِ مِنَ (الشَّاطِئِيَّةِ وَالدُّرَرَةِ)، وَالْعِلْمُ عِنْدَ اللَّهِ.

وَأَمَّا قِرَاءَةُ عَلَى: إِبْرَاهِيمَ سَعْدِ الْمِصْرِيِّ: فَتَسْتَوْقَفُ عَلَى تَحْدِيدِ وُلَادَةِ عُثْمَانَ مُرَادٍ الصَّحِيحَةِ، وَاللَّهُ أَعْلَمُ.

وَأَمَّا شِيْخِي الْمُقْرِئُ فَضِيلَةُ الشَّيْخِ:

عَلَيْهِ بْنُ مُحَمَّدٍ بْنِ حَسَنِ الْعُرْيَانِ الصَّعِيدِيِّ^(١)

﴿وُلِدَ ١٩٢٦ م = ١٣٤٤ هـ، وَلَا يَزالُ حَيًّا، بَارَكُ اللَّهُ فِي عُمُرِهِ، وَتَفَعَّلَ بِهِ﴾

فَقَدْ قَرَأْتُ عَلَيْهِ الْفَاتِحةَ وَخَمْسَ الْبَقَرَةَ بِالْقِرَاءَاتِ السَّبْعِ مِنْ طَرِيقِ (الشَّاطِيَّةِ) عَامَ ١٤٣٣ هـ، وَأَجَازَنِي بِمَا قَرَأْتُ وَبِبَاقِي الْقُرْآنِ^(٢).

وَأَخْبَرَنِي أَنَّهُ قَرَأَ الْقِرَاءَاتِ السَّبْعِ مِنْ طَرِيقِ (الشَّاطِيَّةِ) عَلَى الْعَلَمَةِ الشَّيْخِ^(١) عُثْمَانَ سُلَيْمَانَ مُرَادِ عَلَيْهِ آغَاءِ^(٣) ١٣٨٢ هـ - ١٣٠٩ أو ١٣١٦ هـ، وَهُوَ قَرَأَ الْقِرَاءَاتِ الْعَشْرَ الْصُّغْرَى مِنَ (الشَّاطِيَّةِ وَالدُّرَّةِ) عَلَى الشَّيْخِ^(٤) سَابِقِ مُحَمَّدِ السُّبْكِيِّ^(٥) تَبَعْدَهُ ١٣٢٦ هـ. وَهُوَ بِإِسْنَادِهِ الْمُتَقَدِّمِ فِي سَنَدِ الشَّيْخِ عَبْدِ الْفَتَّاحِ مَدْكُورٍ.

(١) هُوَ فَضِيلَةُ الشَّيْخِ عَلَيْهِ بْنُ مُحَمَّدِ حَسَنِ الْعُرْيَانِ الصَّعِيدِيِّ الْمِصْرِيُّ.

وُلِدَ فِي ٢/٣/١٩٢٦ م^(٦) فِي قَرْيَةِ (عَمَار)، بِلَدْنَةِ (نَزَلَةِ الرَّأْوِيَّةِ) مَرْكَزَ (بِيَا) مُحَافَظَةِ (بَنِي سُوَيفَ) صَعِيدَ مِصْرَ، حَفِظَ الْقُرْآنَ الْكَرِيمَ ثُمَّ اتَّقَلَ إِلَى الْقَاهِرَةِ فَقَرَأَ عَلَى الشَّيْخِ عُثْمَانَ سُلَيْمَانَ مُرَادِ الْقِرَاءَاتِ السَّبْعِ مِنْ طَرِيقِ (الشَّاطِيَّةِ)، وَعِنْدَهُ الْكَثِيرُ مِنْ مُؤْلِفَاتِ الشَّيْخِ عُثْمَانَ سُلَيْمَانَ مُرَادِ، وَقَدْ أَخَذَ عَنْهُ الْبُعْضُ، وَمِنْهُمْ: (عَبْدُ الْحَمِيدُ مُحَمَّدُ عَبْدِ الْلَّطِيفِ، وَمُحَمَّدُ عَبْدُ الرَّحْمَنِ الْأَزْهَرِيِّ، وَحَمِيدُ الْبَخَارِيِّ، وَأَيْمَنُ سَعِيدِ، وَأَحْمَدُ أَحْمَدُ طَةِ الْخَلَفِيِّ، وَحَسَنُ مُضْطَفِي الْوَرَاقِيِّ) أَخَرَ أَرْبَعَةَ فَرْوَةَ وَبَعْضًا مِنْ الْقِرَاءَاتِ السَّبْعِ وَأَجَازَهُمُ الشَّيْخُ. وَلَا يَزالُ الشَّيْخُ - حَفَظَهُ اللَّهُ - حَيًّا، وَلَا يُقْرِئُ إِلَّا قَلِيلًا مَعَ صُعُوبَةِ ذَلِكَ، بَارَكَ اللَّهُ فِي عُمُرِهِ، وَأَحْسَنَ خَتَامَهُ.

يُنْظَرُ: (إِرْسَادُ الْأَنَامِ فِي وَقْبِ حَمْزَةَ وَهِشَامِ) لِلْعَلَمَةِ عُثْمَانَ مُرَادِ، تَحْقِيقُ: مُحَمَّدُ الْأَزْهَرِيُّ، وَعَبْدُ الْحَمِيدِ بْنُ مُحَمَّدٍ. قَرَأْتُ عَلَيْهِ بَيْتَهُ^(٧) (بِيَا، بَنِي سُوَيفَ) فِي ١٤٣٣ هـ^(٨)، وَكَانَ مَعِيَ مِنَ الْإِخْرَاجِ الْفُضَلَاءِ:

١- عُمَرُ بْنُ أَحْمَدَ الْأَزْهَرِيِّ - ٢- مُحَمَّدُ إِبْرَاهِيمُ الْمِنَاؤِيِّ - ٣- أَحْمَدُ أَحْمَدُ طَةِ الْخَلَفِيِّ - ٤- عَبْدُ الرَّحْمَنِ سَيِّدِ بَيُونَمِيِّ. وَقَدْ شَهِدُوا عَلَى الْإِجَازَةِ، وَهِيَ مُسَجَّلَةٌ عَلَى يُوتُوبِ (إِجَازَةُ الشَّيْخِ عَلَيْهِ الْفَاتِحةِ لِلشَّيْخِ حَسَنِ الْوَرَاقِيِّ). أَقُولُ هَذَا: لِأَنَّ بَعْضَ النَّاسِ - هَذَا هُمُ اللَّهُ وَأَصْلَاهُمُ - وَأَشَيَّ بَيْنِي وَبَيْنِ الشَّيْخِ بَعْدَ ذَهَابِيِّ مِنْ عِنْدِهِ قَائِلًا لَهُ: هَذِهِ الْإِجَازَةُ لَا تَصْلُحُ، فَاتَّصَلَ عَلَيَّ هَذَا الْأَخُ وَكَانَ مَعَهُ الشَّيْخُ - وَمَنْ يُحِبُّ فِي ذَلِكَ -، وَقَالَ لِي: الشَّيْخُ لَمْ يُحِبْكَ، قُلْتُ: وَلِمَ؟ قَالَ: لِأَنَّ هَذِهِ الْإِجَازَةَ غَيْرُ صَحِيحَةٍ، قُلْتُ: وَمَنْ قَالَ لَكَ ذَلِكَ؟ فَسَكَتَ، فَيَبْيَسَتْ لَهُ صِحَّةُ هَذِهِ الْإِجَازَةِ، وَأَنَّ الشَّيْخَ لَا يُبَوِّزُ لَهُ الرُّجُوعُ فِي ذَلِكَ، وَهَذَا يَعْلَمُ الْمُتَحَصِّصُونَ مِنْ أَهْلِ الْإِسْنَادِ، فَقَالَ لِي: يَعْنِي الشَّيْخُ جَاهِلٌ، فَذَاهِبٌ يَتَخَطَّطُ وَيَصْطَرِبُ فِي الْكَلَامِ لِيُوقِعَ بَيْنِي وَبَيْنِ الشَّيْخِ، وَاللَّهُ الْمُسْتَعَنُ.

قُلْتُ:

- ١- هَذَا الْأَخُ يَعْرُفُنِي جَيْدًا، وَكَانَ مَنْ يَتَصَلُّ عَلَيَّ وَيُرِسِّلُ لِي رَسَائِلَ يَسْأَلُنِي فِي بَعْضِ مَسَائلِ الْإِجَازَاتِ.
- ٢- كُنْتُ ذَاهِبًا بَيْنِ سُوَيفٍ لِبَعْضِ الْمَجَالِسِ الْعُلُومِيَّةِ لِبَعْضِ طَلَبَةِ الْعِلْمِ، وَعَرَضَ عَلَيَّ بَعْضُ الْفُضَلَاءِ الْذَّهَابِ لِلشَّيْخِ الْعُرْيَانِ، فَوَافَقْتُ، وَذَاهَبْنَا لَيْلًا، فَالْأَمْرُ لَيْسَ مَرْتَبَاهُ، وَالْحَمْدُ لِلَّهِ عِنْدِي مِنَ الْأَسَانِيدِ مَا هُوَ أَعْلَى مِنْهُ بِدَرَجَاتٍ، وَالشَّيْخُ لَمْ يُحِبِّ الْكَثِيرَ مِنْ الطَّلَبَةِ، فَرَبِّيَا يَعْلَمُنَا اللَّهُ سَبِّبَا فِي نُشُرِ سَنَدِهِ وَالدُّعَاءِ لَهُ، وَلَكِنْ بَعْضُ مَرْضَى الْقُلُوبِ يَغْلِبُ عَلَيْهِمُ الْحِقْدُ وَالْحَسْدُ وَلَا يُدْرِكُونَ مَا يَفْعَلُونَهُ مِنَ الْإِضْرَارِ بِأَنفُسِهِمْ وَبِشُوَّخِهِمْ، سَأَلَ اللَّهُ الْعَفْوَ وَالْعَافِيَّةَ.

وَأَمَّا فَضِيلَةُ الشَّيْخِ الْمُقْرِئِ الْعَمَّرِ:

يُونُسُ بْنُ مُتَوَلٍ بَيْوَمِيُّ الشَّرْقاوِيُّ^(١)
وُلِدَ: ١٩٣٠ م=١٣٤٨ هـ، وَلَا يَرُدُّ حَيَاً، بَارَكَ اللَّهُ فِي عُمُرِهِ

فَقَدْ قَرَأْتُ عَلَيْهِ الْفَاتِحَةَ وَحَمْزَةَ الْبَقَرَةِ بِالْقِرَاءَاتِ الْعَشْرِ الصُّغْرَى، وَقِرَاءَةَ حَمْزَةَ مِنَ الْطَّيْبَةِ بِالسَّكْتِ الْعَامِ^(٢)، وَأَجَازَنِي بِهَا قَرَأْتُ وَبِكَامِلِ الْقُرْآنِ.

وَكَذَا قَرَأْتُ عَلَيْهِ أَطْرَافًا مِنْ بَعْضِ مُتُونِ الْعَالَمَةِ مُحَمَّدِ هَلَالِيِّ الْأَبَيَارِيِّ^(٣)، وَمِنْهَا: (مِنْحَةُ مُولِي الْبَرِّ) وَ(الْفَوَائِدُ الْمُحَرَّرُهُ) وَأَجَازَنِي بِذَلِكَ كُلَّهُ^(٤).

وَأَخْبَرَنِي بِأَنَّهُ قَرَأَ الْقِرَاءَاتِ الْعَشْرِ الصُّغْرَى وَقِرَاءَةَ حَمْزَةَ مِنَ الْطَّيْبَةِ، وَمُتُونَ الْعَالَمَةِ مُحَمَّدِ هَلَالِيِّ الْأَبَيَارِيِّ عَلَى فَضِيلَةِ الْعَالَمَةِ الشَّيْخِ^(٥) مُحَمَّدِ بْنِ حُسَيْنِ عَبْدِ رَبِّ الرَّسُولِ الْعَامِرِيِّ^(٦) ١٩٠١ م=١٣٨٣-١٣١٨ هـ، وَهُوَ عَنْ شُيوخِ كَثِيرِينَ^(٧)، مِنْهُمْ:

١) الشَّيْخُ أَحْمَدُ بْنُ إِسْمَاعِيلَ الزَّرِبَاوِيُّ^(٨) (كَانَ حَيَاً: ١٩١١ م=١٣٢٨ هـ^(٩)).

٢) الشَّيْخُ إِبْرَاهِيمُ مُرْسِيُّ بَكْرِ الْبِنَاسِيُّ^(١٠) (تَ بَعْدَ: ١٣٧٩ هـ=١٩٥٩ م).

٣) الشَّيْخُ مُحَمَّدُ بْنُ مُحَمَّدِ هَلَالِيِّ الْأَبَيَارِيِّ^(١١) ١٣٤٣-١٢٤٥ هـ.

٤) الشَّيْخُ أَحْمَدُ بْنُ يُوسُفَ عَجُورُ^(١٢) (تَ بَعْدَ: ١٩٣٦ م=١٣٥٥ هـ).

٥) الشَّيْخُ عَبْدُالْعَزِيزِ بْنُ عَلَيٍّ كُحَيْلُ^(١٣) (تَ بَعْدَ: ١٣٤١ هـ=١٩٢٣ م).

(١) هُوَ الشَّيْخُ يُونُسُ بْنُ مُتَوَلٍ بْنُ بَيْوَمِيٍّ، وُلِدَ (١٩٣٠ م=١٣٤٨ هـ) بِقَرْيَةِ الْقَوَاقِسَةِ، مَرْكَزُهُمْهِيَا، مُحَافَظَةُ الشَّرْقَيَّةِ، مِصْرَ.

(٢) بِالسَّكْتِ الْعَامِ، أَيِّ: الْمَذْكُورُ (الْمُنْقَصِلُ، وَالْمُتَنَصِّلُ، وَالْمُفَصِّلُ، وَالْمُؤْصِلُ) مَعَ إِتَالَةِ (هَاءُ التَّانِيَّةِ) فَقَطُّ.

(٣) الْأَبَيَارِيُّ: نِسْبَةُ لِقَرْيَةِ (أَبِيَارِ)، مَرْكَزُ (كَفْرِ الرَّبَّاتِ)، مُحَافَظَةُ (الْغَرْبَيَّةِ)، مِصْرَ.

(٤) وَشَهَدَ عَلَى الْإِجَازَةِ: الشَّيْخُ أَبُو تَسِيَّةِ مُحَمَّدُ بْنُ حَمْمُودَ دَاؤُدُّ، وَالشَّيْخُ أَخْدُ الدَّالُولُجِيُّ، وَالشَّيْخُ عَلَيُّ بْنُ تَبَيلٍ.

(٥) الْعَامِرِيُّ: نِسْبَةُ لِقَرْيَةِ (بَنِي عَامِرِ)، مَرْكَزُ (الْزَّقَارِيقِ)، مُحَافَظَةُ (الشَّرْقَيَّةِ)، مِصْرَ.

(٦) فَصَلَ الشَّيْخُ الْعَامِرِيُّ شُيوخُهُ وَكَيْفِيَّةَ تَحْمِيلِهِ فِي إِجَارَتِهِ لِكُلِّ مِنْ تَلَمِيذِيهِ: الْأَوَّلُ: يُونُسُ مُتَوَلٍ بَيْوَمِيٌّ، بِالْقِرَاءَاتِ الْعَشْرِ الصُّغْرَى، وَقِرَاءَةَ حَمْزَةَ مِنَ الْطَّيْبَةِ بِالسَّكْتِ الْعَامِ، وَالثَّانِي: عَطِيَّةُ يُوسُفِ سَيِّدِ أَحْمَدَ، بِالْقِرَاءَاتِ السَّيْنِيَّةِ مِنَ (الشَّاطِيَّةِ).

(٧) بِنَاءً عَلَى أَنَّ تَلَمِيذَهُ مُحَمَّدًا الْعَامِرِيَّ^(١٤) (وُلِدَ ١٩٠١ م=١٣١٨ هـ)، فَلَوْ افْتَرَضْنَا أَنَّهُ قَرَأَ عَلَيْهِ وَهُوَ فِي سِنِّ الْعَاشرَةِ عَلَى أَقْلَ

تَقْدِيرٍ - لَكَانَ الرَّزِيَّاوِيُّ حَيَاً عَامَ ١٩١١ م=١٣٢٨ هـ).

(١) أَمَّا الشَّيْخُ (٢) أَحْمَدُ بْنُ إِسْمَاعِيلَ الزَّرْبَاوِيُّ (كَانَ حَيَاً ١٣٢٨ هـ تَقْرِيْبًا)، فَقَدْ قَرَأَ عَلَيْهِ الشَّيْخُ مُحَمَّدُ حُسَيْنُ الْقِرَاءَاتِ السَّبْعُ مِنْ طَرِيقِ (الشَّاطِيْبَةِ) مِنْ أَوَّلِ الْقُرْآنِ إِلَى قَوْلِهِ تَعَالَى: ﴿ وَمِنْهُمْ مَنْ عَاهَدَ اللَّهَ لَيْتَ إِنَّا تَنَاهَى مِنْ فَضْلِهِ ... ﴾ [التَّوْبَة: ٧٥] ، وَهُوَ قَرَأَ مِنْ أَوَّلِ الْقُرْآنِ إِلَى سُورَةِ الْأَخْقَافِ بِالْقِرَاءَاتِ الْعَشْرِ الصُّغْرَى (٣) حَسَنِ رُوَيْحَلِ بْنِ عَلَيٍّ، وَهُوَ عَنِ الشَّيْخِ (٤) سُعُودِيِّ بْنِ إِبْرَاهِيمَ، وَهُوَ عَنِ الشَّيْخِ (٥) مُحَمَّدِ الشَّهِيرِ بِالْفَرَّاشِ، وَهُوَ عَنِ الشَّيْخِ (٦) أَحْمَدَ الدُّرْرِيِّ التَّهَامِيِّ (كَانَ حَيَاً عَامَ ١٢٦٩ هـ)، وَهُوَ عَنِ الشَّيْخِ (٧) مُحَمَّدِ بْنِ أَحْمَدَ سَلَمُونَةِ (تَبَعْدَ: ١٢٥٧ هـ)، وَهُوَ عَنِ الشَّيْخِ إِبْرَاهِيمَ الْعَبَيْدِيِّ (تَبَعْدَ: ١٢٤١ هـ) وَهُوَ بِإِسْنَادِهِ المَتَّقَدِّمِ.

(٤) وَقَرَأَ الشَّيْخُ (٢) أَحْمَدُ بْنُ إِسْمَاعِيلَ الزَّرْبَاوِيُّ (كَانَ حَيَاً ١٣٢٨ هـ تَقْرِيْبًا) - بَعْدَ وَفَاتَةِ شَيْخِهِ حَسَنِ رُوَيْحَلِ - الْقُرْآنَ الْكَرِيمَ بِالْقِرَاءَاتِ الْعَشْرِ الصُّغْرَى مِنْ طَرِيقِيِّ (الشَّاطِيْبَةِ وَالدُّرَّةِ) مِنْ سُورَةِ الْأَخْقَافِ إِلَى نِهايَةِ الْقُرْآنِ (٢)، عَلَى الْعَلَامَةِ الشَّيْخِ (٣) حَسَنِ الْجُرَيْسِيِّ الصَّغِيرِ (تَبَعْدَ: ١٣٤٨ هـ)، وَهُوَ عَلَى وَالِدِهِ وَشَيْخِهِ الْعَلَامَةِ الْمُقْرِئِ (٤) حَسَنِ بْنِ مُحَمَّدِ الْجُرَيْسِيِّ الْمَعْرُوفِ بِالْجُرَيْسِيِّ الْكَبِيرِ (تَبَعْدَ: ١٣٠٩ هـ)، وَهُوَ عَنِ (٥) أَحْمَدَ بْنِ مُحَمَّدِ الدُّرْرِيِّ الشَّهِيرِ بِالْتَّهَامِيِّ (كَانَ حَيَاً عَامَ ١٢٦٩ هـ)، وَهُوَ عَنِ الشَّيْخِ (٦) أَحْمَدَ بْنِ مُحَمَّدِ الْمَعْرُوفِ بِسَلَمُونَةِ (تَبَعْدَ: ١٢٥٧ هـ)، وَهُوَ عَنِ: إِبْرَاهِيمَ الْعَبَيْدِيِّ (تَبَعْدَ: ١٢٤١ هـ) وَهُوَ بِإِسْنَادِهِ المَتَّقَدِّمِ.

(١) قَرَأَ الزَّرْبَاوِيُّ بِالْقِرَاءَاتِ الْعَشْرِ الصُّغْرَى مِنْ (الشَّاطِيْبَةِ وَالدُّرَّةِ) عَلَى الشَّيْخِ حَسَنِ رُوَيْحَلِ إِلَى سُورَةِ الْأَخْقَافِ، ثُمَّ تَوَفَّى الشَّيْخُ حَسَنُ رُوَيْحَلُ، فَأَكْمَلَ الشَّيْخُ الزَّرْبَاوِيُّ الْحَثْمَةَ مِنْ سُورَةِ الْأَخْقَافِ إِلَى نِهايَةِ الْقُرْآنِ بِالْقِرَاءَاتِ الْعَشْرِ الصُّغْرَى عَلَى الْعَلَامَةِ الشَّيْخِ حَسَنِ الْجُرَيْسِيِّ الصَّغِيرِ، وَاجْزَاهُ بِهَا قَرَأَ وَبَيَاقِيَ الْقُرْآنَ، قُلْتَ: ١- فَصَلَ الْعَامِرِيُّ ذَلِكَ فِي إِجَازَتِهِ لِتَلَمِيذهِ: عَطَلَةً يُوسُفَ سَيِّدَ أَحْمَدَ، وَأَطْلَقَهُ فِي إِجَازَتِهِ لِتَلَمِيذهِ: يُوسُفُ مُؤَيِّدَ بَيْوَمِي. ٢- أَنَّ فَطَاحِلَ الْعُلَمَاءِ يَعْتَمِدُونَ الْإِجَازَةَ بِالْبَعْضِ وَبَيَاقِيَ الْقُرْآنِ إِذَا كَانَ الطَّالِبُ ضَابِطًا مُتَقْنًا لِهَا، بِلَ بَعْضُهُمْ يَعْتَمِدُ قِرَاءَةً غَيْرَهُ مِنَ الْعُلَمَاءِ، كَمَا فَعَلَ الْجُرَيْسِيُّ الصَّغِيرُ هُنَا، وَكَمَا فَعَلَ الضَّبَاعُ وَالْحَسِينِيُّ مَعَ عَبْدِالْقَادِرِ الْعَرَبِيِّيِّ، وَهَذَا جَائزٌ بِصَوَابِطِهِ الَّتِي أَمْرَنَا إِلَيْهَا سَابِقًا.

(٢) وَاجْزَاهُ بِكَامِلِهِ عَلَى مَا أَوْضَحْتُهُ فِي الْمَامِشِ السَّابِقِ.

(٢) وَأَمَّا الشَّيْخُ إِبْرَاهِيمُ مُرْسِيُّ بَكْرِ الْبِنَاسِيُّ (ت ١٣٧٩ هـ = ١٩٥٩ م). فَقَدْ قَرَأَ عَلَيْهِ الشَّيْخُ (١) مُحَمَّدُ بْنُ حُسَينِ الْعَامِرِيُّ (ت ١٣٨٣ هـ) الْقُرْآنَ بِالْقِرَاءَاتِ الْعَشْرِ الصُّغْرَى وَالْكُبْرَى، وَقَرَأَ الشَّيْخُ (٢) إِبْرَاهِيمُ الْبِنَاسِيُّ (ت ١٣٧٩ هـ تَقْرِيبًا) الْقِرَاءَاتِ الْعَشْرِ الصُّغْرَى عَلَى شَيْخِهِ (٣) غُنَيْمٍ مُحَمَّدٍ غُنَيْمٍ الشَّرْقاوِيِّ (ت ١٣٢٥ هـ = ١٩٠٧ م - ١٨٤٤ هـ)، وَهُوَ عَنِ الشَّيْخِ (٤) حَسَنِ الْجُرِيْسِيِّ الْكَبِيرِ (ت ١٣٠٩ هـ). بِإِسْنَادِهِ الْمَتَقَدِّمِ.

(٤) وَقَرَأَ الشَّيْخُ (٢) إِبْرَاهِيمُ الْبِنَاسِيُّ (ت ١٣٧٩ هـ) الْقُرْآنَ بِالْقِرَاءَاتِ الْعَشْرِ الْكُبْرَى (١) عَلَى الْعَالَمَةِ الشَّيْخِ (٣) أَحْمَدَ بْنِ يُوسُفَ عَجْوَرِ (ت بَعْدَ: ١٣٥٥ هـ)، وَهُوَ عَنْ وَالِدِهِ الشَّيْخِ (٤) يُوسُفَ بْنِ مُحَمَّدٍ عَجْوَرِ الْمَالِكِيِّ (ت ١٣٢١ هـ)، وَهُوَ عَلَى الشَّيْخِ (٥) صَفَرِ الْجَوَهِرِيِّ الْمَرْحُومِيِّ، وَهُوَ عَنِ الشَّيْخِ (٦) مُضطَفَيِّ الْمَسِيْهِيِّ (كَانَ حَيَا ١٢٢٩ هـ)، وَهُوَ عَنْ أَيِّهِ الشَّيْخِ (٧) عَلَيِّ الْمَسِيْهِيِّ (ت ١٢٠٤ هـ). وَالْمَسِيْهِيُّ بِإِسْنَادِهِ الْمَتَقَدِّمِ فِي سَنَدِ الشَّيْخَةِ سَمِيعَةِ الْبِنَاسِيِّ.

(٨) وَأَمَّا الْعَالَمَةُ الشَّيْخُ مُحَمَّدُ هَلَالِيُّ الْأَبِيَارِيُّ (٢) (ت ١٣٤٣ هـ = ١٩٢٤ م). فَقَدْ قَرَأَ عَلَيْهِ الشَّيْخُ (١) مُحَمَّدُ بْنُ حُسَينِ الْعَامِرِيُّ (ت ١٣٨٣ هـ) الْقُرْآنَ بِالْقِرَاءَاتِ الْعَشْرِ الصُّغْرَى وَالْكُبْرَى، وَقَدْ قَرَأَهَا الْعَالَمَةُ (٢) مُحَمَّدُ الْأَبِيَارِيُّ (ت ١٣٤٣ هـ) عَلَى الشَّيْخِ (٣) أَحْمَدَ بْنِ شَرْفِ الْأَبِيَارِيِّ، وَهُوَ عَنِ الشَّيْخِ (٤) يُوسُفَ بْنِ مُحَمَّدٍ عَجْوَرِ (ت ١٣٢١ هـ). بِإِسْنَادِهِ الْمَتَقَدِّمِ.

(١) ذَكَرَ الْعَالَمُ إِبْرَاهِيمُ الْبِنَاسِيُّ سَنَدَهُ عَنْ أَحْمَدَ عَجْوَرِ فِي إِجَازَتِهِ لِلْعَامِرِيِّ، وَمَيْذُكُرُ سَنَدُهُ عَنْ غُنَيْمٍ مُحَمَّدٍ غُنَيْمٍ فِي الصُّغْرَى، رُبَّما لِأَنَّ الْإِجَازَةَ كَانَتْ بِالْقِرَاءَاتِ الْعَشْرِ الْكُبْرَى، فَاقْتَصَرَ عَلَى سَنَدِ الْكُبْرَى، وَتَرَكَ سَنَدَهُ فِي الصُّغْرَى، وَاللَّهُ أَعْلَمُ.

(٢) يَخْلُطُ الْبَعْضُ بَيْنَهُ وَبَيْنَ الشَّيْخِ مُحَمَّدِ بْنِ مُحَمَّدٍ حَسَنِ الْأَبِيَارِيِّ، وَالَّذِي يَرْوَيُ عَنْ: أَحْمَدَ مَسْعُودَ الْأَبِيَارِيِّ، عَنْ: عَلَيِّ بْنِ صَفَرِ الْجَوَهِرِيِّ، عَنْ: مُضطَفَيِّ الْمَسِيْهِيِّ، عَنْ: وَالِدِهِ نُورِ الدِّينِ عَلَيِّ الْمَسِيْهِيِّ، بِسَنَدِهِ... .

وَقَدْ وَقَعَ فِي ذَلِكَ مُعْقَقَتَا كِتَابِ (الْبَهْجَةِ السَّيِّئَةِ بِشَرْحِ الدَّرَرِ الْبَهْجَةِ) لِلْعَالَمَةِ مُحَمَّدِ هَلَالِيِّ الْأَبِيَارِيِّ، حِينَ خَلَطَتَا بَيْنَهُمَا فِي السَّنَدِ وَالشَّيْوخِ وَالطلَّابِ، وَغَيْرِ ذَلِكَ، وَذَكَرَتَا سَنَدَ الشَّيْخِ مُحَمَّدِ حَسَنِ الْأَبِيَارِيِّ السَّابِقِ عَنْ أَحْمَدَ مَسْعُودِ. قُلْتُ: وَهَذَا سَنَدٌ مُتَشَبِّهٌ فِي السُّوْدَانِ عَنِ الشَّيْخِ أَمِينِ مُحَمَّدِ الْمَصْرِيِّ (١٤١٧-١٣٢٧ هـ) عَنْ: عَبْدِالْعَزِيزِ بْنِ مُضطَفَيِّ السَّحَارِ (كَانَ حَيَا عَامَ ١٣٦٠ هـ)، عَنْ: مُحَمَّدِ حَسَنِ الْأَبِيَارِيِّ، بِسَنَدِهِ الْمَذُكُورِ سَابِقًا.

﴿ح﴾ وَقَرَأَ الشَّيْخُ مُحَمَّدُ بْنُ مُحَمَّدٍ هَلَالِيُّ الْأَبِيَارِيُّ ﴿ت ١٣٤٣ هـ = ١٩٢٤ م﴾ القرأن بالقراءات العشر - أيضًا - عَلَى الشَّيْخِ (٥) يُوسُفَ بْنِ مُحَمَّدٍ عَجُورِ ﴿ت ١٣٢١ هـ﴾، بإسناده المتقدم.

(٤) وَأَمَّا الشَّيْخُ أَحْمَدُ بْنُ يُوسُفَ عَجُورِ ﴿ت بَعْدَ: ١٩٣٦ م = ١٣٥٥ هـ﴾، فقد قرأ عليه الشَّيْخُ (١) مُحَمَّدُ بْنُ حُسَيْنِ الْعَامِرِيُّ ﴿ت ١٣٨٣ هـ﴾ بعض القرأن بالقراءات العشر، وأجازه بها، وهو عن والده (٥) يُوسُفَ بْنِ مُحَمَّدٍ عَجُورِ ﴿ت ١٣٢١ هـ﴾، بإسناده المتقدم.

(١) من قرأ عليه تلميذه: عطية محمد محمود الواصلي المنوفي وُلد: ١٩٢١ م، أخبرني تلميذه الشَّيخُ أسامه شهاب الدين، قال: أخبرني الشَّيخُ عطية الواصلي: أَنَّهُ بَدَا فِي الْقِرَاءَةِ عَلَى أَحْمَدَ يُوسُفَ عَجُورَ وَهُوَ ابْنُ أَحَدِ عَشَرَ عَامًا، وَخَتَمَهَا وَهُوَ ابْنُ خَمْسَةَ عَشَرَ عَامًا؛ يَعْنِي: فِي عَامٍ ١٩٣٦ م = ١٣٥٥ هـ، مَا يَعْنِي أَنَّ أَحْمَدَ يُوسُفَ عَجُورَ كَانَ حَيًّا فِي هَذَا التَّارِيخِ. قُلْتُ: ذَكَرَ الشَّيْخُ السَّيِّدُ عَبْدُ الرَّحِيمِ أَنَّهُ تُوفِيَ ١٣٤٥ م = ١٩٢٦ هـ يُنْظَرُ: [آفَةُ عُلُوِّ الْأَسَانِيدِ: ١٠٨]، وَهُنَا عِدَّةُ أُمورٍ:

- ١- التَّارِيخُ الَّذِي ذَكَرَهُ الشَّيْخُ السَّيِّدُ مُتَقَدِّمٌ - تَقْدِيرًا - بِعِشْرِ سَنَوَاتٍ عَنْ سِنِّ أَحْمَدَ عَجُورِ.
- ٢- الشَّيْخُ عَطِيَّةُ الْوَاصِلِيُّ وُلد: ١٩٢١ م كَمَا قَالَ ذَلِكَ بِنَفْسِهِ، وَبَدَا فِي الْقِرَاءَةِ عَلَى عَجُورَ وَهُوَ ابْنُ (١١) عَامًا، يَعْنِي: أَحْمَدَ عَجُورَ كَانَ حَيًّا ١٣٥١ م = ١٩٣٢ هـ، وَخَتَمَهَا وَهُوَ ابْنُ (١٥) عَامًا - كَمَا قُلْنَا -؛ يَعْنِي: عَامٍ ١٩٣٦ م = ١٣٥٥ هـ.
- ٣- عَلَى تَارِيخٍ وَفَاتِهِ الَّذِي ذَكَرَهُ الشَّيْخُ السَّيِّدُ مَعَ التَّارِيخِ الَّذِي وُلِدَ فِيهِ عَطِيَّةُ الْوَاصِلِيُّ ١٩٢١ م يُقُولُ:

- أ- سَيُكُونُ عَطِيَّةُ الْوَاصِلِيُّ عِنْدُهُ مِنَ الْعُمُرِ (٥) سَنَوَاتٍ فَقَطْ، وَهَذَا بِعِيدٍ جِدًا لِقِرَاءَةِ الْكُبُرَى فِي هَذَا السِّنِّ، لِلآتِي.
- ب- أَنَّ الشَّيْخُ عَطِيَّةُ الْوَاصِلِيُّ ذَكَرَ أَنَّهُ بَدَا فِي الْقِرَاءَةِ عَلَى أَحْمَدَ يُوسُفَ عَجُورَ وَهُوَ ابْنُ (١١) عَامًا، وَهُوَ قَدْ وُلدَ ١٩٢١ م يَعْنِي بَدَا فِي عَامٍ ١٣٥١ م = ١٩٣٢ هـ، وَخَتَمَهَا وَهُوَ ابْنُ (١٥) عَامًا كَمَا مَرَّ.
- ج- هَذَا يَدُلُّ عَلَى وَهُنِ السِّجَلَاتِ الرَّسْمِيَّةِ وَخَلَلَهَا، حَيْثُ إِنَّهَا تَقْرِيبَةٌ؛ وَأَنَّهُ لَا يُعْتَمِدُ عَلَيْهَا إِلَّا بَعْدَ الشَّبَتِ.
- د- أَنَّ الْأَصْلَ فِي تَارِيخِ الْوُلَادَةِ عَلَى مَا يَقُولُهُ الرَّاوِي بِنَفْسِهِ أَوْ أَحَدُ طَلَابِهِ أَوْ مِنْ عَاصِمَهُ، وَمَظَانَهُ وَجُودُ تَارِيخِ الْوُلَادَةِ وَالْوَفَاءِ فِي: كُتُبِ التَّرَاجِيمِ، وَالإِجَازَاتِ، وَالْمَؤَلَّفَاتِ، وَالْأَبْيَاتِ، وَالْفَهَارِسِ، وَغَيْرِ ذَلِكَ، وَاللَّهُ أَعْلَمُ.
- ه- إِنْ تَعَارَضَ تَارِيخُ السِّجَلَاتِ الرَّسْمِيَّةِ مَعَ مَا سَبَقَ: فَيُقَدَّمُ ذَلِكَ عَلَى السِّجَلَاتِ الرَّسْمِيَّةِ الظَّيِّنةِ.
- و- الْمُلَاحَظُ أَنَّ يُوسُفَ عَجُورَ ت ١٣٢١ هـ، فَرِبَّاهَا يُكُونُ عَقْلًا - مَوْتُ ابْنِهِ أَحْمَدَ عَجُورَ بَعْدَهُ بِفَرْتَةٍ، وَلَيْسَ بِلَازِمٍ.
- وَمَا يَدُلُّ عَلَيْهِ بِقِرَيبَةٍ: تَوَارِيخُ الْوَفَاءِ لِأَفْرَانِهِ، مِثْلُ: مُحَمَّدٌ هَلَالِيُّ الْأَبِيَارِيُّ ت ١٣٤٣ هـ، وَمَنْصُورٌ بَدَوِيٌّ وُلدَ ١٣٨٣ هـ، وَعُثْمَانُ الْمُوصِلِيُّ ت ١٣٤١ هـ، وَغَيْرُهُمْ.

(٥) وأما الشَّيخُ عَبْدُالعزِيزِ بْنُ عَلَيٌّ كُحَيْلٌ فِتَّ بَعْدَ ١٣٤١ هـ = ١٩٢٣ مـ (١).

فَقَدْ قَرَأَ عَلَيْهِ الشَّيخُ (١) مُحَمَّدُ بْنُ حُسَيْنِ الْعَامِرِيُّ فِتَّ ١٣٨٣ هـ القراءات الأربع عشرة، وَقَرَأَ الشَّيخُ (٢) عَبْدُالعزِيزِ كُحَيْلٌ فِتَّ بَعْدَ ١٣٤١ هـ عَلَى أَكْثَرِ مِنْ شَيْخٍ مِنْهُمْ (٢).

- ١- مُحَمَّدُ سَابِقُ السَّكَنْدَرِيُّ فِتَّ ١٣١٢ هـ. قَرَأَ عَلَيْهِ القراءات العشر الصغرى.
- ٢- عَبْدُاللهِ بْنُ عَبْدِالعَظِيمِ الدُّسوقيِّ. قَرَأَ عَلَيْهِ القراءات العشر الكبرى.
- ٣- مُحَمَّدُ بْنُ أَحْمَدَ الْمُتَوَّلِيُّ فِتَّ ١٣١٣-١٢٤٨ هـ، شَيْخُ الْقُرَاءِ بِمِصْرَ. قَرَأَ عَلَيْهِ القراءات الأربع عشرة.

* فَأَمَّا الشَّيخُ (٣) مُحَمَّدُ سَابِقُ السَّكَنْدَرِيُّ فِتَّ ١٣١٢ هـ، فَقَدْ قَرَأَ عَلَى (٤) كَحِيلِ ابْنِ عَامِرِ الْمُطَوَّبِيِّ، وَهُوَ عَلَى (٥) عَلَيِّ الْأَبَيَارِيِّ، وَهُوَ عَلَى (٦) عَلَيِّ الْحُلْوِيِّ إِبْرَاهِيمَ السَّمَنُودِيِّ فِتَّ ١٢٩٥ هـ، وَهُوَ عَلَى (٧) سُلَيْمانَ الشَّهَدَاوِيِّ الشَّافِعِيِّ، وَهُوَ عَنْ (٨) مُصْطَفَى الْمِيهَيِّ (كَانَ حَيَا ١٢٢٩ هـ)، وَقَدْ مَرَ سَنَدُهُ فِي سَنَدِ الشَّيخِ عَبْدِالبَاسِطِ هَاشِمٍ.

(١) وُلِدَ الشَّيخُ مُحَمَّدُ حُسَيْنِ الْعَامِرِيُّ (١٩٠١ هـ = ١٣١٨ هـ)، وَوُلِدَ الشَّيخُ عَبْدُالعزِيزِ كُحَيْلٌ (١٢٥٢ هـ)، يَعْنِي وُلِدَ الْعَامِرِيُّ وَكَانَ كُحَيْلٌ يَلْغُ مِنَ الْعُمُرِ (٦٦) عَامًا؛ فَلَوْ أَصْفَنَا إِلَيْهَا سِنَّ التَّحَمُلِ لِلْعَامِرِيِّ وَهُوَ عَلَى أَقْلَى تَقْدِيرٍ - عِشْرُونَ عَامًا لِتَالِقِيِّ الْقِرَاءَاتِ الْعَشْرِ الصُّغْرَى وَالْكُبْرَى وَالشَّوَادِ، إِذَا (٢٠+٦٦=٨٦) عَامًا، هَذَا عُمُرُ كُحَيْلٍ) التَّقْرِيبِيِّ، وَهَذَا يَكُونُ كُحَيْلٌ كَانَ حَيَا عَامَ (١٣٢٨ هـ = ١٩٢٠ مـ).

قُلْتُ: بَلْ جَاءَ ذَلِيلٌ قَاطِعٌ عَلَى أَنَّهُ كَانَ حَيَا بَعْدَ عَامٍ (١٣٤١ هـ)، حَيْثُ ثَبَتَ فِي مُحْكَمٍ طِبْرَانِيِّ إِجَازَةَ الشَّيخِ مُحَمَّدِ حُسَيْنِ الْعَامِرِيِّ لِتَلَمِيذهِ يُونُسِ مُتَوَّلِي بِيُومِيَّ أَنَّ الْعَامِرِيَّ قَرَأَ عَلَى عَبْدِالعزِيزِ عَلَيِّ كُحَيْلٍ الْقِرَاءَاتِ الْأَرْبَعَةِ عَشَرَ فِي مُتَصَّفِّ شَعْبَانَ عَامَ (١٣٤١ هـ).

وَهَذَا يُظِلُّ - بِوَجْهِ الْحُصُوصِ - مَا ذَهَبَ إِلَيْهِ الشَّيخُ السَّيِّدُ عَبْدُالرَّحِيمِ (آفَهُ عُلُوًّا لِلْأَسَانِيدِ؟) أَنَّ عَبْدُالعزِيزِ كُحَيْلًا تُوْقِيَ (١٩٠٦ هـ = ١٣٢٤ هـ) اعْتِيَادًا عَلَى السَّجَلَاتِ الرَّسُومِيَّةِ الْحُكُومِيَّةِ الظَّيَّبِيَّةِ، وَبِوَجْهِ الْعُمُومِ هَذَا الْمَهْجَعُ الْخَاطِئُ الَّذِي يَرْتَبُ عَلَيْهِ مَقَاسِدُ حَطِيرَةٍ فِي رِجَالِ السَّنَدِ، وَقَدْ رَأَيْنَا اضْطِرَابَ هَذَا الْمَهْجَعِ فِي أَكْثَرِ مِنْ قَضِيَّةٍ.

قُلْنَا: إِنَّ الْعَامِرِيَّ وُلِدَ (١٩٠١ هـ) وَالشَّيخُ السَّيِّدُ عَبْدُالرَّحِيمُ ذَكَرَ اعْتِيَادًا عَلَى السَّجَلَاتِ الرَّسُومِيَّةِ - أَنَّ كُحَيْلًا تُوْقِيَ (١٩٠٦ هـ)، يَعْنِي تُوْقِيَ وَعُمُرُ الْعَامِرِيِّ (٥) سَنَوَاتٍ، فَمَتَّ قَرَأَ عَلَيْهِ الْعَامِرِيُّ الْقِرَاءَاتِ الْأَرْبَعَةِ عَشَرَ؟

إِذْنَ مَا نُدِينُ اللَّهَ بِصِحَّةِ مَا قَالَهُ الْعَامِرِيُّ فِي إِجَازَةِ الْمُحْكَمَطَةِ - وَهُوَ أَدْرِى بِشَيْخِهِ مِنْ سَجَلَاتِ حُكُومِيَّةٍ يَعْتَرِفُ بِهَا النَّفَصُ وَالتَّغْيِيرُ وَالطَّمَسُ؛ بَلْ وَالْتَّحْمِينُ وَالظَّنُّ، وَرُبَّمَا الضَّيَاعُ، وَغَيْرُ ذَلِكَ - أَنَّ (كُحَيْلٌ) كَانَ حَيَا عَامَ (١٣٤١ هـ) وَقَرَأَ فِرَاتَهُ عَلَيْهِ الْقِرَاءَاتِ الْأَرْبَعَةِ عَشَرَ، وَهُوَ مَا قَدْ يُؤَدِّي إِلَى بُيُوتِ مَا يَبْتَأِ أوْ تَفْيِي مَا قَدْ ثَبَتَ.

اسْتِقْرَاءُ نَاقِصٌ فِي بَعْضِ تَوَارِيخِ الْوُلَادَةِ وَالْوَفَاءِ، وَهُوَ مَا قَدْ يُؤَدِّي إِلَى بُيُوتِ مَا يَبْتَأِ أوْ تَفْيِي مَا قَدْ ثَبَتَ.

(٢) كَمَا هُوَ ثَابِتٌ فِي إِجَازَةِ الْمُحْكَمَطَةِ مِنَ الشَّيخِ مُحَمَّدِ بْنِ حُسَيْنِ الْعَامِرِيِّ لِلشَّيخِ يُونُسِ مُتَوَّلِي بِيُومِيَّ.

* وَأَمَّا الشَّيْخُ (٣) عَبْدُ اللَّهِ بْنُ عَبْدِ الْعَظِيمِ الدُّسُوقِيُّ - إِمَامُ جَامِعِ إِبْرَاهِيمَ الدُّسُوقِيِّ -
 كَانَ حَيَاً أَوَّلَ الْقَرْنِ الرَّابِعِ عَشَرَ الْهِجْرِيِّ، وَهُوَ عَنِ الشَّيْخِ (٤) عَلَيِ الْحَدَادِيِّ
 الْأَزْهَرِيِّ الْمَالِكِيِّ مِنْ عُلَمَاءِ الْقَرْنِ الرَّابِعِ عَشَرَ الْهِجْرِيِّ، وَهُوَ عَنِ الشَّيْخِ: إِبْرَاهِيمَ
 الْعُبَيْدِيِّ (تَ بَعْدَ: ١٢٤١ هـ)، وَقَدْ تَقَدَّمَ سَنَدُهُ.

وَأَمَّا الشَّيْخُ (٣) مُحَمَّدُ بْنُ أَحْمَدَ الْمَتَوَلِيُّ (١٣١٣-١٢٤٨ هـ)، فَقَدْ قَرَأَ عَلَى
 الشَّيْخِ (٤) أَحْمَدَ بْنِ مُحَمَّدٍ الدُّرْرِيِّ الشَّهِيرِ بِالْتَّهَامِيِّ (كَانَ حَيَا عَامَ ١٢٦٩ هـ)، وَهُوَ
 عَنْ (٥) أَحْمَدَ بْنِ مُحَمَّدٍ الْمُعْرُوفِ بِسَلَمُونَةِ (تَ بَعْدَ: ١٢٥٧ هـ)، وَهُوَ عَنِ: إِبْرَاهِيمَ
 الْعُبَيْدِيِّ (تَ بَعْدَ: ١٢٤١ هـ)، وَالْعُبَيْدِيُّ بِإِسْنَادِهِ الْمُتَقَدِّمِ سَابِقًا.

وَهَذَا نَكُونُ قَدْ جَمَعْنَا كُلَّ الْأَسَانِيدِ السَّابِقةِ بِاخْتِلاَفِهَا إِلَى الْإِمَامِ ابْنِ الْجَرَرِيِّ، فَنَذْكُرُ
 سَنَدَهُ إِلَى الْإِمَامِ أَبِي عَمْرُو الدَّانِيِّ، ثُمَّ الدَّانِيُّ بِسَنَدِهِ فِي الْقِرَاءَةِ الْمُجَازِ بِهَا - أَخِي الشَّيْخِ
 مُحَمَّدُ حَسَنُ السَّكَنْدَرِيُّ - إِلَى النَّبِيِّ ﷺ كَمَا سَيَّأَتِي مَعَنِّا فِي الصَّفَحَاتِ الْقَادِمَةِ.

﴿سَنْدُ الْإِمَامِ ابْنِ الْجَرَرِيِّ إِلَى الْإِمَامِ أَبِي عَمْرِو الدَّانِي﴾

وَقَرَأَ الْإِمَامُ (١٣) ابْنُ الْجَرَرِيِّ ﴿ت٨٣٣هـ﴾ عَلَى الشَّيْخِ (٤) أَبِي مُحَمَّدِ عَبْدِ الرَّحْمَنِ ابْنِ أَحْمَدَ الْبَغْدَادِيِّ الشَّافِعِيِّ، شَيْخِ الْإِقْرَاءِ بِالدِّيَارِ الْمِصْرِيَّةِ فِي وَقْتِهِ (٧٨١-٧٠٢هـ)، وَهُوَ عَنِ الشَّيْخِ الْإِمَامِ (١٥) مُحَمَّدِ بْنِ أَحْمَدَ بْنِ عَبْدِالْخَالِقِ الْمِصْرِيِّ الْمَعْرُوفِ بِالصَّائِغِ (٦٣٦-٦٢٥هـ)، وَهُوَ عَنِ الشَّيْخِ الْإِمَامِ (١٦) عَلَيِّ بْنِ شُجَاعٍ صَهْرِ الشَّاطِئِيِّ، وَالْمَعْرُوفِ بِالْكَمَالِ الْضَّرِيرِ (٥٧٢ - ٦٦١هـ)، وَهُوَ عَنِ الْإِمَامِ (١٧) أَبِي الْقَاسِمِ بْنِ فِيرَهُ (١) الشَّاطِئِيِّ الْأَنْدَلُسِيِّ، صَاحِبِ الشَّاطِئِيَّةِ الْمَشْهُورَةِ فِي الْقِرَاءَاتِ السَّبْعِ (٥٣٨-٥٩٠هـ)، وَهُوَ عَنْ (١٨) أَبِي الْحَسَنِ عَلَيِّ بْنِ مُحَمَّدٍ هُذَيْلِ الْبَلَنْسِيِّ (٤٧٠ - ٥٦٤هـ)، وَهُوَ عَنْ (١٩) أَبِي دَاوُدَ سُلَيْمَانَ بْنِ نَجَاحِ الْأُمَوِيِّ (٤١٣-٤٩٦هـ)، وَهُوَ عَنِ الْحَافِظِ الْكَبِيرِ الْإِمَامِ (٢٠) أَبِي عَمْرِو عُثْمَانَ بْنِ سَعِيدِ بْنِ عُمَرَ الْأُمَوِيِّ الْمَعْرُوفِ بِالدَّانِيِّ مُؤَلَّفِ كِتَابِ (الْتَّيْسِيرِ) فِي عِلْمِ الْقِرَاءَاتِ (٣٧١ - ٤٤٤هـ)، وَإِسْنَادُ الدَّانِيِّ إِلَى النَّبِيِّ ﷺ فِي الصَّفْحَةِ الْقَادِمَةِ (٢).

(١) الأَصْلُ: (فِيرَهُ)، يُسْكُونُ (الْمَاءِ)، ثُمَّ كُبِرَتْ تَحْلُصًا مِنِ التِّقاءِ السَّائِنَتَيْنِ.

(٢) اعْلَمُ - أَخِي الْقَارِئِ - أَنَّ غَالِيَّةَ الْأَسَانِيدِ تَلْتَقِي عِنْدَ الْإِمَامِ أَبِي عَمْرِو الدَّانِيِّ مِنْ طَرِيقِ (الشَّاطِئِيَّةِ)، سَوَاءً أَكَانَ السَّنَدُ فِي رِوَايَةِ حَفْصٍ أَمْ فِي الْقِرَاءَاتِ، وَمِنْ بَعْدِ أَبِي عَمْرِو الدَّانِيِّ يَتَتَّلَفُ السَّنَدُ بِالْحِلَافِ الرِّوَايَةِ أَوِ الْقِرَاءَةِ.

(٣) فَإِذَنْ: أَعْلَى مَا يَقْعُدُ - الْيَوْمَ - عِنْدَ الْقِرَاءَةِ الْمُسْنِدَيْنِ مِنَ الْعُلُوِّ فِي الرِّوَايَاتِ، هُوَ:

١- رِوَايَةُ حَفْصٍ عَنْ عَاصِمٍ.

٢- رِوَايَةُ ابْنِ ذَكْوَانَ عَنْ ابْنِ عَامِرِ الشَّامِيِّ.

٣- رِوَايَةُ رُوَيْسٍ عَنْ يَعْقُوبَ.

قَالَ الْإِمَامُ ابْنُ الْجَرَرِيِّ فِي النَّسْرِ: (٣١٢/٣) ط. الْجَمَعُ، ت/ دَسَالِمَ الْجَنْكَنِيِّ:

﴿وَأَعْلَى مَا وَقَعَ لَنَا بِالْتَّصَالِ تِلَاوَةُ الْقُرْآنِ عَلَى شَرْطِ الصَّحِيحِ عِنْدَ أَئِمَّةِ هَذَا الشَّأنِ: أَنَّهُ يَتَبَيَّنُ وَيَتَبَيَّنُ ﷺ أَرْبَعَةَ عَشَرَ رَجُلًا، وَذَلِكَ فِي قِرَاءَةِ عَاصِمٍ مِنْ رِوَايَةِ حَفْصٍ، وَقِرَاءَةِ يَعْقُوبَ مِنْ رِوَايَةِ رُوَيْسٍ، وَقِرَاءَةِ ابْنِ عَامِرٍ مِنْ رِوَايَةِ ابْنِ ذَكْوَانَ، وَيَقْعُدُ لَنَا مِنْ هَذِهِ الرِّوَايَةِ ثَلَاثَةُ عَشَرَ رَجُلًا لِشُبُوتِ قِرَاءَةِ ابْنِ عَامِرٍ عَلَى أَبِي الدَّرْدَاءِ - رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ - وَهَذِهِ أَسَانِيدُ لَا يُوجَدُ الْيَوْمُ أَعْلَى مِنْهَا﴾ (١). هـ.

فَلَمْ: وَأَعْلَى الْقِرَاءَةِ - سَنَدًا - الْيَوْمِ فِي الْقِرَاءَاتِ الْعَشْرِ الْكَبِيرِ هُمْ: طَلَابُ الْعَلَمَةِ أَحْمَدَ الزَّيَّاتِ وَمُحَمَّدِ عَبْدِالْحَمِيدِ السَّكَنْدَرِيِّ وَزَكَرِيَّا عَبْدِالسَّلَامِ الدُّسُوقِيِّ، وَأَعْلَاهُمْ فِي الصُّفْرِيِّ أَوْ بَعْضِهَا: هُمْ: طَلَابُ الْفَاضِلِ عَلَى أَبْوَيْلَةِ الْمَذْكُورِ بَعْضُهُمْ فِي هَذِهِ الْإِحْزاَةِ، وَمَنْ أَرَادَ مَعْرِفَةَ أَعْلَى الْقِرَاءَةِ - سَنَدًا - فِي الْعَالَمِ فَعَلَيْهِ بِكِتَابِنا: (تُحْفَةُ الْإِخْرَانِ) بِهَا عَلَى مِنْ أَسَانِيدِ قُرْاءِ هَذَا الزَّمَانِ)، طَبِيعَ بِمُؤَسَّسَةِ قُرْطَبَةِ، الْقَاهِرَةِ.

﴿إسناد قراءة الإمام عاصم الكوفي﴾

فَاما رواية أبي بكر شعبة (١) :

فَقَرَأَ بِهَا (٢٠) الْإِمَامُ الدَّانِي ﴿ت ٤٤٤ هـ﴾ الْقُرْآنَ كُلَّهُ عَلَى (٢١) أَبِي الفَتْحِ فَارِسٍ بْنِ أَحْمَدَ الْمُقْرِئِ ﴿ت ٤٠ هـ﴾، وَهُوَ عَلَى (٢٢) أَبِي الْحَسَنِ عَبْدِ الْبَاقِيِّ بْنِ الْحَسَنِ الْمُقْرِئِ الْبَغْدَادِيِّ ﴿ت بَعْدَ ٣٨٠ هـ﴾، وَهُوَ عَلَى (٢٣) إِبْرَاهِيمَ بْنِ عَبْدِ الرَّحْمَنِ بْنِ أَحْمَدَ الْمُقْرِئِ الْبَغْدَادِيِّ، وَهُوَ عَلَى (٢٤) يُوسُفَ بْنِ يَعْقُوبَ الْوَاسِطِيِّ ﴿٣١٣-٢١٨ هـ﴾
﴿ح﴾ وَقَرَأَ فَارِسُ بْنُ أَحْمَدَ الْمُقْرِئِ -أَيْضًا- عَلَى عَبْدِ اللَّهِ بْنِ الْحُسَيْنِ ﴿٢٩٥-٣٨٦ هـ﴾، وَهُوَ قَرَأَ عَلَى أَحْمَدَ بْنِ يُوسُفَ الْقَافْلَانِي
وَقَرَأَ (٢٤) يُوسُفُ بْنُ يَعْقُوبَ الْوَاسِطِيِّ ﴿ت ٣١٣ هـ﴾ وَأَحْمَدُ بْنُ يُوسُفَ الْقَافْلَانِي
عَلَى (٢٥) شُعَيْبَ بْنِ أَيُوبَ الصَّرِيفِينِيِّ ﴿ت ٢٦١ هـ﴾، وَهُوَ عَلَى (٢٦) يَحْيَى بْنِ
آدَمَ ﴿ت ٢٠٣ هـ﴾ عَنْ (٢٧) أَبِي بَكْرٍ شُعبَةَ بْنِ عَيَّاشِ الْكُوفِيِّ ﴿٩٥-١٩٣ هـ﴾، عَنْ (٢٨)
عَاصِمِ بْنِ أَبِي النَّجْوِدِ الْكُوفِيِّ ﴿ت ١٢٧ هـ﴾.

وَاما رواية حفص (٢) :

فَقَرَأَ بِهَا الْإِمَامُ الدَّانِي عَلَى (٢١) أَبِي الْحَسَنِ طَاهِرِ بْنِ غَلْبُونَ الْمُقْرِئِ ﴿ت ٣٩٩ هـ﴾،
وَهُوَ عَلَى (٢٢) أَبِي الْحَسَنِ عَلَيِّ بْنِ مُحَمَّدٍ بْنِ صَالِحِ الْهَاشِمِيِّ الْضَّرِيرِ ﴿ت ٣٦٨ هـ﴾، وَهُوَ
عَلَى (٢٣) أَبِي الْعَبَّاسِ أَحْمَدَ بْنِ سَهْلِ الْأَشْنَانِيِّ ﴿ت ٣٠٧ هـ﴾، وَهُوَ عَلَى (٢٤) أَبِي مُحَمَّدٍ
عُبَيْدِ بْنِ الصَّبَّاحِ ﴿ت ٢٣٥ هـ﴾، وَهُوَ عَلَى (٢٥) حَفْصٌ بْنِ سُلَيْمانَ الْكُوفِيِّ ﴿٩٠-١٨٠ هـ﴾،
وَهُوَ عَلَى الْإِمَامِ (٢٦) عَاصِمِ الْكُوفِيِّ ﴿ت ١٢٧ هـ﴾.

(١) شُعبَةَ بْنَ عَيَّاشِ بْنِ سَالِمٍ أَبُو بَكْرٍ الْخَنَاطِ بِالثُّوْنَ الْأَسَدِيِّ الْكُوفِيِّ ﴿٩٥-١٩٣ هـ﴾ (غايةُ النَّهَايَةِ: ١/٣٢٥).

(٢) حَفْصُ بْنُ سُلَيْمانَ بْنِ الْمُغَرَّبَ الْأَسَدِيِّ الْكُوفِيِّ، الْبَزَارُ، ثَقَةُ، ثَبَّتُ، ضَابِطٌ ﴿ت ١٨٠ هـ﴾ (غايةُ النَّهَايَةِ: ١/٢٥٤).

وَقَرَأَ الْإِمَامُ (٢٦) «عَاصِم» (١) عَلَى (٢٧) أَبِي عَبْدِ الرَّحْمَنِ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ حَبِيبِ السَّلَمِيِّ (٢) ت ٧٤ هـ، وَأَبِي مَرْيَمَ زِرْ بْنِ حُبَيْشِ الْكُوفِيِّ (٣) ت ٨٢ هـ.

وَقَرَأَ السَّلَمِيُّ ت ٧٤ هـ عَلَى (٢٨) عُثْمَانَ بْنَ عَفَانَ ت ٣٥ هـ، وَعَلِيًّا بْنِ أَبِي طَالِبٍ ت ٤٠ هـ، وَأَبِي بْنِ كَعْبٍ ت ٣٠ هـ وَزَيْدَ بْنَ ثَابِتَ ت ٤٥ هـ وَعَبْدَ اللَّهِ بْنِ مَسْعُودٍ ت ٣٢ هـ رضي الله عنهما، وَهُمْ جَمِيعًا عَنِ النَّبِيِّ ﷺ.

وَقَرَأَ زِرْ ت ٨٢ هـ عَلَى عُثْمَانَ ت ٣٥ هـ، وَابْنِ مَسْعُودٍ ت ٣٥ هـ رضي الله عنهمَا، وَهُمْ عَنِ النَّبِيِّ ﷺ، وَأَحَدَ النَّبِيِّ ﷺ عَنْ جِبْرِيلَ قِرَاءَةً وَعَرْضًا، وَأَحَدَ جِبْرِيلَ عَنْ رَبِّ الْعِزَّةِ تَبَارَكَ وَتَعَالَى – (٤).

وَهَذَا يَكُونُ أَعْلَى مَا وَقَعَ لِي مِنَ الْأَسَانِيدِ: أَنَّهُ يَبْيَنِي وَبَيْنَ الرَّسُولِ ﷺ مِنْ رِوَايَةِ حَفْصٍ عَنْ عَاصِمٍ مِنَ (الشَّاطِئِيَّةِ) ثَانِيَةً وَعِشْرُونَ رَجُلًا بِأَخْذِي الْقُرْآنَ عَنِ الشَّيْوخِ: بَكْرِي الطَّرَابِيشِيُّ، وَسَلْمَانَ الدُّسُوقِيُّ، وَمُحَمَّدٌ يُونُسُ الْغَلْبَانُ وَمَصْبَاحٌ إِبْرَاهِيمُ الدُّسُوقِيُّ، وَمُحَمَّدٌ الْعَبْسِيُّ وَأَكُونُ بِفَضْلِ اللَّهِ تَعَالَى – مِنْ طَبَقَةِ الشَّيْخِ أَحْمَدَ الزَّيَّاتِ رَحْمَهُ اللَّهُ وَعَيْرِهِ سَنَدًا.

(١) عَاصِمُ بْنُ بَهْدَلَةَ أَبِي النَّجُودِ الْكُوفِيُّ، شَيْخُ الْإِفْرَاءِ بِالْكُوفَةِ، وَأَحَدُ الْقُرَاءِ السَّبْعَةِ ت ١٢٧ هـ (غايةُ النَّهَايَةِ: ٣٤٧/١).

(٢) وَرِوَايَةُ حَفْصٍ تَكُونُ مِنْ طَرِيقِهِ، هَكَذَا: حَفْصٌ عَنْ عَاصِمٍ عَنِ السَّلَمِيِّ عَنْ عَلِيٍّ وَعُثْمَانَ وَعَيْرِهِمَا، عَنِ النَّبِيِّ.

(٣) وَرِوَايَةُ شَعْبَةَ تَكُونُ مِنْ طَرِيقِهِ، هَكَذَا: شَعْبَةُ عَنْ عَاصِمٍ عَنْ زِرْ عَنْ ابْنِ مَسْعُودٍ وَعَيْرِهِ، عَنِ النَّبِيِّ.

وَدَلِيلُ ذَلِكَ: مَا رُوِيَ عَنْ حَفْصٍ أَنَّهُ قَالَ: قُلْتُ لِعَاصِمٍ إِنَّ أَبِي بَكْرَ شَعْبَةَ يَخْلُفُنِي فِي الْقِرَاءَةِ، فَقَالَ عَاصِمٌ: أَقْرَأْتُكَ بِمَا أَقْرَأْنِي بِهِ أَبُو عَبْدِ الرَّحْمَنِ السَّلَمِيِّ عَنْ عَلِيٍّ بْنِ أَبِي طَالِبٍ، وَأَقْرَأْتُ شَعْبَةَ بِمَا أَقْرَأْنِي بِهِ زِرْ بْنُ حُبَيْشٍ عَنِ ابْنِ مَسْعُودٍ يُنْظَرُ: (غايةُ النَّهَايَةِ لِابْنِ الْجَزَرِيِّ: ٢٥٤/١).

(٤) فِي بَعْضِ الْإِجَازَاتِ يُذَكَّرُ: (وَأَحَدَ جِبْرِيلُ عَنِ الْلَّوْحِ الْمَخْوُظِ عَنْ رَبِّ الْعَالَمَيْنِ)، وَهُوَ خَطَا، لِأَنَّ الْمَحَافِلَيْنَ لِأَهْلِ السُّنَّةِ وَالْجَمَاعَةِ (السَّلْفُ الصَّالِحُ) يَقْنُونَ بِذَلِكَ الْكَلَامَ عَنِ اللَّهِ تَعَالَى –، فَجِبْرِيلُ سَمِعَ الْقُرْآنَ مِنَ اللَّهِ، وَبَلَغَهُ النَّبِيُّ ﷺ. وَانْظُرْ مُزِيدًا يَبَانُ فِي كِتَابِنَا: (خَفَّةُ الْإِخْرَانِ ٢٦٢-٢٦٨).

وبعد:

فَهَذِهِ هِيَ الْأَسَانِيدُ الَّتِي أَدَتْ إِلَيْنَا هَذِهِ الْقِرَاءَةَ الْمَذْكُورَةَ - سَابِقًا - مِنْ طَرِيقِ (الشَّاطِئِيَّةِ)، وَقَدْ أَجَزَتْ بِهَا الشَّيْخُ أَبَا سُفْيَانَ مُحَمَّدَ بْنَ حَسَنِ السَّكَنْدَرِيَّ^(١) إِجَازَةً صَحِيحَةً مُعْتَبَرَةً. كَذَا أَجَزَتْهُ بِكُلِّ مُؤْلَفَاتِي وَمَرْوِيَاتِي عَدَا الْقُرْآنِ وَالْقِرَاءَاتِ وَمُسْوِنَهَا فِي الْشَّرْطِ الْمُعْتَبَرِ عِنْدَ أَهْلِ هَذَا الْفَنِّ، وَلَا أُحِيزُ فِي ذَلِكَ عَامَةً، وَلَا أُبِيغُ لِأَحَدٍ أَنْ يَفْعَلَ ذَلِكَ عَنِّي.

وَكَانَ الْإِنْتَهَاءُ مِنْ هَذِهِ الْخِتْمَةِ الْمُبَارَكَةِ بِالْحَرَمِ الْمَكِّيِّ:

يَوْمِ الثَّلَاثَاءِ ١٠ / رَبِيعِ الْأَوَّلِ ١٤٣٤ هـ = ٢٠١٣ / ١ / ٢٢ م.

وَقَدْ شَهِدَ عَلَى هَذِهِ الْإِجَازَةِ^(٢):

- ٢ -

- ١ -

(١) كُنْتُ أَضْعِفُ شَرْطًا لِلَاخِ الْمُجَازِ، وَلَكِنِي عَدَلْتُ عَنْهُ لِعَدَمِ اطْرَادِهِ وَانْضِبَاطِهِ، وَمِنْهُ قَوْلِي:

(هَذَا الطَّالِبُ مِنَ الْمُتَقْبِنِ الصَّابِطِينَ، وَقَدْ أَجَزَتْهُ لِذَلِكَ؛ فَإِنْ بَدَأَ أَوْ عَيْرَ فَتُعْتَبَرُ هَذِهِ الْإِجَازَةُ لِأَغْيَاهُ).

(٢) الشَّهَادَةُ: مِنَ الْأُمُورِ الَّتِي يُتَوَثَّقُ بِهَا، وَهِيَ لَيْسَتْ بِعَقْدٍ مِثْلِ: الرَّهْنِ، وَالصَّمَانِ، وَالْكَفَالَةِ.

سندِي عن الشیخ بکری الطَّرَابیشی مُختصرًا إلی النبی ﷺ
فی روایة شعبۃ عن عاصم من الشاطبیة

(١) بکری الطَّرَابیشی (ت ١٤٣٣ھـ) - علی ما فَصَّلْتُهُ سَابِقًا - علی (٢) مُحَمَّد بْن سَلِیم الْخُلَوَانِی (ت ١٣٦٣ھـ)، علی (٣) أَحْمَد بْن مُحَمَّد الْخُلَوَانِی (ت ١٣٠٧ھـ)، علی (٤) أَحْمَد بْن رَمَضَانَ الْمُرْزُوقِی (ت ١٢٦٢ھـ)، علی (٥) إِبْرَاهِیمُ الْعَبَیدِی (ت بَعْدَ ١٢٤١ھـ)، علی (٦) عَبْدِ الرَّحْمَنِ الْأَجْهُورِی (ت ١١٩٧ھـ)، علی (٧) أَبِی السَّمَاحِ أَحْمَدُ الْبَقَرِی (كَانَ حَیًّا: ١١٤٩ھـ)، علی (٨) مُحَمَّد بْن قَاسِمِ الْبَقَرِی (ت ١١١ھـ)، علی (٩) عَبْدِ الرَّحْمَنِ الْيَمَنِی (ت ١٠٥٠ھـ)، علی (١٠) عَلَیٰ بْنِ غَانِمِ الْمَقْدِسِی (ت ١٠٠٤ھـ)، علی (١١) عَبْدِ الْحَقِّ الْسُّنْبَاطِی، الْجَدُّ (ت ٩٣١ھـ)، علی (١٢) أَحْمَدَ ابْنِ أَسَدِ الْأُمِیُوطِی (ت ٨٧٢ھـ)، علی الإِمام (١٣) ابْنِ الْجَزَرِی (ت ٨٣٣ھـ)، علی (١٤) أَبِی مُحَمَّدِ عَبْدِ الرَّحْمَنِ بْنِ أَحْمَدِ الْبَغْدَادِی (ت ٧٨١ھـ)، علی (١٥) مُحَمَّد بْنِ أَحْمَدَ الْمِصْرِی الْمَعْرُوفِ بِالصَّائِغِ (ت ٧٢٥ھـ)، علی (١٦) عَلَیٰ بْنِ شُبَّاجِ، صِهْرِ الشَّاطِبِی (ت ٦٦١ھـ)، علی الإِمام (١٧) القَاسِمُ بْنِ فِیروَهِ الشَّاطِبِی (ت ٥٩٠ھـ)، علی (١٨) عَلَیٰ بْنِ مُحَمَّدِ هُذَیْلِ الْبَلَنْسِی (ت ٥٦٤ھـ)، علی (١٩) سُلَیْمَانُ بْنِ نَجَاحِ الْأُمُوَی (ت ٤٩٦ھـ)، علی الإِمام (٢٠) أَبِی عَمْرِو الدَّانِی (ت ٤٤٤ھـ)، علی (٢١) فَارِسُ بْنِ أَحْمَدَ الْمَقْرِی (ت ٤٠١-٣٣٣ھـ)، علی (٢٢) أَبِی الْحَسَنِ عَبْدِ الْبَاقِی الْبَغْدَادِی (ت بَعْدَ ٥٣٨٠ھـ)، علی (٢٣) إِبْرَاهِیمُ بْنِ عَبْدِ الرَّحْمَنِ الْبَغْدَادِی، علی (٢٤) يُوسُفُ بْنِ يَعْقُوبَ الْوَاسِطِی (ت ٣١٣ھـ)، علی (٢٥) شُعَیْبُ الصَّرِيفِی (ت ٢٦١ھـ)، علی (٢٦) يَحْیَیٰ بْنِ آدَمَ (ت ٢٠٣ھـ)، علی (٢٧) شُعبَةُ الْكُوفِی (٩٥-١٩٣ھـ)، علی الإِمام (٢٨) عَاصِمُ الْكُوفِی (ت ١٢٧ھـ)، علی (٢٩) زِرْ بْنِ حُبَیْشٍ (ت ٣٥٢ھـ)، علی (٣٠) عُثْمَانُ بْنِ عَفَانَ (ت ٣٥٢ھـ)، عَنِ النَّبِیِّ ﷺ، وَأَخَذَ النَّبِیِّ ﷺ عَنْ جِبْرِیلَ - قِرَاءَةً وَعَرْضًا -، وَأَخَذَ جِبْرِیلُ عَنْ رَبِّ الْعِزَّةِ - تَبَارَكَ وَتَعَالَى -.

سندِي عن الشیخ بکری الطَّرَابیشی مُختصرًا إلی النبی ﷺ
فی روایة حفص عن عاصم من الشاطبیة

(١) بکری الطَّرَابیشی (ت ١٤٣٣ھ)- علی ما فصلته سابقاً - علی (٢) محمد بن سلیم الحلوانی (ت ١٣٦٣ھ)، علی (٣) احمد بن محمد الحلوانی (ت ١٣٠٧ھ)، علی (٤) احمد بن رمضان المزروقی (ت ١٢٦٢ھ)، علی (٥) إبراهیم العبیدی (ت ١٢٤١ھ)، علی (٦) عبد الرحمن الأجهوری (ت ١١٩٧ھ)، علی (٧) أبي السماح احمد البقری (كان حیاً: ١١٤٩ھ)، علی (٨) محمد بن قاسم البقری (ت ١١١١ھ)، علی (٩) عبد الرحمن الیمنی (ت ١٠٥٠ھ)، علی (١٠) علي بن غانم المقدسی (ت ١٠٠٤ھ)، علی (١١) عبد الحق الشنبطی، الجد (ت ٩٣١ھ)، علی (١٢) احمد ابن أسد الأمیوطی (ت ٨٧٢ھ)، علی الإمام (١٣) ابن الجزری (ت ٨٣٣ھ)، علی (١٤) أبي محمد عبد الرحمن بن احمد البغدادی (ت ٧٨١ھ)، علی (١٥) محمد بن احمد المصیری المعروف بالصائغ (ت ٧٢٥ھ)، علی (١٦) علي بن شجاع، صهر الشاطبی (ت ٦٦١ھ)، علی الإمام (١٧) القاسم بن فیرو الشاطبی (ت ٥٩٠ھ)، علی (١٨) علي بن محمد هذیل البنتی (ت ٥٦٤ھ)، علی (١٩) سلیمان بن نجاح الاموی (ت ٤٩٦ھ)، علی الإمام (٢٠) أبي عمرو الدانی (ت ٤٤٤ھ)، علی (٢١) أبي الحسن طاهر بن غالبون المقری (ت ٣٩٩ھ)، و هو علی (٢٢) أبي الحسن علي بن محمد ابن صالح الهاشمی الضریر (ت ٣٦٨ھ)، و هو علی (٢٣) أبي العباس احمد بن سهل الاشناوی (ت ٣٠٧ھ)، و هو علی (٢٤) أبي محمد عبید بن الصباح (ت ٢٣٥ھ)، و هو علی (٢٥) حفص بن سلیمان (٩٠-١٨٠ھ)، و هو علی الإمام (٢٦) عاصم الكوفی (ت ١٢٧ھ)، علی (٢٧) أبي عبد الرحمن السلمی (ت ٧٤ھ)، عن (٢٨) عثمان ابن عفان (ت ٣٥ھ)، عن النبي ﷺ، عن جبیریل - قراءة و عرضاً، وأخذ جبیریل عن رب العزة - تبارک و تعالی -.

المُجِزٌ

الفَقِيرُ إِلَى عَفْوِ رَبِّهِ :

حَسَنُ بْنُ مُصْطَفَى بْنِ أَحْمَدَ الْوَرَاقِيُّ الْمِصْرِيُّ

الْمَجَازُ

الْأَخُ الْفَاضِلُ الشَّيْخُ الْمَقْرِئُ :

أَبُو سُفِيَانَ مُحَمَّدَ بْنُ حَسَنِ بْنِ مَحْمُودِ السَّكَنَدَرِيِّ

بَارَكَ اللَّهُ فِيهِ وَنَفَعَ بِهِ

الفَقِيرُ إِلَى عَفْوِ رَبِّهِ

حَسَنُ بْنُ مُصْطَفَى بْنِ أَحْمَدَ الْوَرَاقِيُّ الْمِصْرِيُّ

عَفَا اللَّهُ عَنْهُ وَعَنْ وَالْدَّيْهِ وَشُيوْخِهِ وَالْمُسْلِمِينَ، وَعَامَلَهُ بِلُطْفِهِ

وَهُوَ الَّذِي كَتَبَ الْإِجَارَةَ بِنَفْسِهِ وَضَبَطَهَا وَصَحَّهَا وَوَضَعَ حَوَاشِيهَا